

مجلة الفكرة الإسلامية المعاصرة

مجلة علمية عالمية ف邯بلية محكمة يصدرها المعهد العالمي للفكر الإسلامي

كلمة التحرير

- هيئة التحرير جدل القدم والحديث في التراث التربوي الإسلامي.

بحوث ودراسات

- شوقي الأزهر تطور التنظير المقاuchiدي في العصر الحديث.
- بشير خليفي مقاربة مقاصدية لشعيرة الصوم في إطار فلسفة الدين.
- حسن الخطاف مفهوم الرسول والنبي: دراسة بين التوجهات الكلامية والتصوّص القرآنية.
- ياسين السالمي ضرورة تحديث علم الكلام ومستواه.

قراءات ومراجعات

- إسماعيل الحسني إشكالية التعامل مع السنة النبوية. تأليف: طه جابر العلواني.
- ماهر حسين حصوة نظرية النقد الأصولي: دراسة في منهج النقد عند الإمام الشاطبي.
والخطاب النقدي الأصولي: من تطبيقات الشاطبي إلى التجديد المعاصر. تأليف: الحسان شهيد

بسم الله الرحمن الرحيم

هوية المجلة وأهدافها

إسلامية المعرفة منبر مفتوح لتحاور العقول وتناظر الأفكار والآراء يهدف إلى:

- إعادة صياغة المعرفة الإنسانية وفق الرؤية الكونية التوحيدية من خلال الجمع بين القراءتين: قراءة الوحي وقراءة الكون.
- الإصلاح المنهجي للفكر الإسلامي، وإعطاء الاجتهاد مفهومه الشامل بوصفه يمثل التفاعل المستمر للعقل المسلم مع الوحي الإلهي؛ سعياً لتحقيق مقاصده وأحكامه وتوجيهاته فكراً وسلوكاً ونظمًا ومؤسسات، في إطار الأوضاع الاجتماعية والتاريخية المتغيرة.
- العمل على تطوير وبلورة البديل المعرفي الإسلامي في العلوم الإنسانية والاجتماعية، على أساس من التمثل المنهجي للرؤية الكونية التوحيدية والقيم الأساسية والمقاصد العليا للإسلام من ناحية، والتمثيل العلمي النقدي لمعطيات الخبرة العلمية والعملية الإنسانية في عمومها وشمومها من ناحية أخرى.

وتسعى المجلة إلى تحقيق هذه الغايات والمقاصد الكبرى من خلال التركيز على المحاور الرئيسية الآتية:

- قضايا المعرفة: وما يتعلق بها من رؤية كلية ومنهجية في التفكير والبحث.
- منهاجية التعامل مع القرآن الكريم بوصفه أساس المرجعية الإسلامية، ومع السنة النبوية بوصفها بياناً لأحكامه وتوجيهاته.
- منهاجية التعامل مع التراث الإسلامي بوصفه تحسيناً للخبرة التاريخية للأمة، يعكس تفاعلاً عقل المسلم مع نصوص الوحي لتتنزيل قيمه وتحقيق مقاصده في السياقين التاريخي والاجتماعي.
- منهاجية التعامل مع التراث الإنساني عموماً، والتراث الغربي خصوصاً، تعاماً علمياً ونقدياً يستوعب حكمته وإيجابياته، ويتجاوز قصوره وسلبياته.

مَجْلِسُ الْفَقْرَاءِ إِلَيْهِ الْمُهَاجِرُونَ

إِسْلَامِيَّةُ الْمُعْرِفَةُ

مجلة علمية عالمية فضلىة محكمة يصدرها المعهد العالمي للفكر الإسلامي

م ٢٠١٧/٥١٤٣٨ خريف

العدد ٩٠

السنة الثالثة والعشرون

رئيس التحرير

فتحي حسن ملكاوي

مدير التحرير

رائد جميل عكاشه

أعضاء هيئة التحرير

التيجانى عبد القادر حامد عبد الله إبراهيم الكيلانى

صباح عياشى مازن موفق هاشم

عبد العزيز برغوث محمد بدوى ابنو

المدير المسؤول للطباعة والتوزيع: ماجد أبو غزالة
مركز معرفة الإنسان للأبحاث والدراسات والنشر والتوزيع

<http://www.hncjo.org>

الرقم الدولي: ISSN 1729-4193

مستشارو التحرير

تونس	عبد المجيد النجار	أمريكا	آرمين سيناوفيتش
العراق	عماد الدين خليل	البوسنة	أحمد باسج
الجزائر	عمار الطالبي	المغرب	الشاهد بوشيخي
السودان	محمد الحسن بريمة	تركيا	بكر كارليجا
لبنان	محمد السماك	اليمن	داود الحدابي
سوريا	محمد أنس الزرقا	السعودية	زكي الميلاد
ماليزيا	محمد كمال حسن	السعودية	عبد الحميد أبو سليمان
الهند	محسن عثمانى	مصر	عبد الحميد مذكر
البحرين	نزار العاني	الأردن	عبد السلام العبادي

الراسلات

Chief Editor, Islamiyat al Marifah
IIIT, 500 Grove St. 2nd Floor
Herndon, VA 20170, USA
E-mail: islamiyah@iiit.org

or

P.O.Box 9489 Amman 11191, Jordan.
Email: iokiit@yahoo.com

ما تنشره المجلة يعبر عن وجهة نظر الكاتب
ولا يعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة أو المعهد

محتويات العدد

كلمة التحرير

- ٥ هيئة التحرير • جدل القاسم والحديث في التراث التربوي الإسلامي

بحوث ودراسات

- ١٧ شوقي الأزهر • تطور التنظير المقادسي في العصر الحديث
- ٥٥ بشير خليفى • مقاربة مقاصدية لشعيرة الصوم في إطار فلسفة الدين
- ٧٧ حسن الخطاف • مفهوم الرسول والنبي: دراسة بين التوجهات الكلامية والنصوص القرآنية
- ١١٣ ياسين السالمي • ضرورة تحديد علم الكلام ومستوياته

قراءات ومراجعات

- ١٣٧ إسماعيل الحسني • إشكالية التعامل مع السنة النبوية. تأليف: طه جابر العلواني
- ١٥٣ ماهر حسين حصوة • نظرية النقد الأصولي: دراسة في منهج النقد عند الإمام الشاطبي. والخطاب النقدي الأصولي: من تطبيقات الشاطبي إلى التجديد المعاصر. تأليف: الحسان شهيد

عرض مختصرة

عليا العظم ١٧١

كلمة التحرير

جدل القديم والحديث في التراث التربوي الإسلامي

هيئة التحرير

في الفكر التربوي الإسلامي الذي ينبغي للأمة أن تبنيه حاضرها ومستقبلها مصادر أربعة:

- القرآن الكريم، فهو كتاب هدى ونور وعلم وحكمة؛
- والسنة النبوية، فهى تنزيل لأحكام القرآن الكريم وهديه على الواقع، وحكمة هذا التنزيل؛
- والتراجم الإسلامي الذى مثل اجتهد علماء الأمة في الزمان والمكان في تنزيل هدى القرآن الكريم والسنة النبوية في أزمنتهم وأمكنتهم؛
- والخبرة البشرية المعاصرة، فالله سبحانه ﴿يُوْقِنُ الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾ (البقرة: ٢٦٩)، والله سبحانه ﴿يَبْسُطُ الْرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَغْدِرُ لَهُ﴾ (العنكبوت: ٦٢)، فسنن الله في الكون والتاريخ والمجتمع، متاحة لمن يأخذ بأسباب اكتشافها وتوظيفها.

ومع أن القرآن الكريم والسنة النبوية يمثلان المرجعية الحاكمة، فإنَّ التراث الإسلامي، والتراجم الإنساني بما فيه الخبرة البشرية المعاصرة، يعينان في استلهام مقاصد تلك المرجعية وتطوير فهمنا المتتجدد لها وتنزيلها على الواقع ومستجداته.

ونعني بالتراث التربوي الإسلامي جهود علماء الأمة الإسلامية على امتداد تاريخها واتساع أقطارها، وهو تعبير عن اجتهداد هؤلاء العلماء في فهم مقاصد الإسلام في نصوصه الأساسية في القرآن الكريم والسنة النبوية، وتوثيقاً لممارسات المجتمع الإسلامي في ميدان التعليم والتعلم، في ضوء الاجتهداد في فهم تلك النصوص وتنزيلها على واقعهم في الزمان والمكان. ومع أنَّ التراث الإسلامي في كثير من موضوعات الفقه والتفسير والحديث والأدب واللغة والتاريخ والتصوف، كان يكتب ليكون موضوعات للتعليم، فإننا

نقص دلالة التراث التربوي على كتابات محددة تختصُّ بعناوين من مثل: أدب الطلب، وآداب العالم والمتعلم، وما تضمنته هذه الكتابات من موضوعات، مثل: فضل العلم والتعليم، ومكانة المعلم، وطرق التعليم، ومؤسسات التعليم، وتعليم الصبيان، وتعليم القرآن، سواءً كان ذلك في كتب تحمل مثل هذه العناوين، أو كانت هذه العناوين فصولاً أو أبواباً في كتب الفقه أو التاريخ أو الأدب أو التصوف أو الفلسفة أو غيرها.

فالتراث التربوي الإسلامي، مَثَلُه في ذلك مَثَلُ كلِّ التراث، ليس تراث القرن الأول فحسب، ولا حتى تراث القرون الثلاثة الأولى، ولكنه تراث متعدّد على مدى يزيد على ثلاثة عشر قرناً. ثم إنَّه ليس تراث تعليم القرآن والفقه وأحكام الشريعة وحسب، وإنما هو، إضافة إلى ذلك، سائر أنواع التعليم الأخرى التي مارستها المجتمعات الإسلامية من تعليم اللغة والأدب والفلك والطب، فضلاً عن حرف الزراعة والصناعة والبناء وفنون الحرب وغيرها.

فالتراث، إذن، فكرٌ بشريٌّ؛ فهو نتيجة فعل يقوم به الإنسان، واسمُ لشمرة هذا الفعل. ومع أنَّ ثمة مرجعيات تحكم حوافر الفعل البشري ومقاصده، لا تتحدد بالزمان والمكان، فإنَّ الاستجابة لهذه الحوافز والأهداف تتحدَّد بظروف الزمان والمكان والخبرة البشرية المتنامية. وفي حالة التراث الإسلامي، فإنَّ المرجعية الحاكمة هي نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية. ومع أنَّ التراث يتأسَّس على فهم هذه النصوص الثابتة وتتنزيلها على الواقع المتغير، فإنَّ القرآن الكريم والسنة النبوية ليسا من التراث. ومع ذلك فإنَّ فهم هذه النصوص الثابتة، وفهم الواقع المتغير والفكر البشري الذي يمثله اجتهاد المحتهدين من العلماء والمفكرين في تنزيل النصوص على الواقع سوف يكون في حالة تغيير وتطور. وهذا الفكر عندما يورثه جيلٌ إلى جيلٍ لاحق يصبح عند الجيل اللاحق تراثاً.

وقد ارتبط الفكر البشري في تراثنا الإسلامي بنزول الآيات الأولى من القرآن الكريم على النبي ﷺ، وهي الآيات التي تضمنت الأمر بالقراءة باسم الله، وتحددت هذه القراءة في نوعين متكاملين: قراءة الخلق المنظور، وقراءة النصّ المسطور. فأصبح التأمل والتفكير في آيات الخلق في الآفاق والأنفس، والتفكير في دلالات المسطور بالقلم، هو العلم الذي

يمن الله على عباده به، ويأمرهم أن يتعلموه. فهو أمر بالكتابات التي تصبح مادةً للقراءة، وهو أمر بالاعتماد على الكتابة والقراءة بديلاً عن المشافهة، وهو قطيعة تاريخية مع الأمية التي كان يتصف بها معظم العرب، فيصبح العلم والتعليم والتعلم هو مادة الفكر البشري الذي يورثه كله جيل، ويكون للجيل اللاحق تراثاً تربوياً، بالمعنى العام للتربية والتعليم. وفي حالة التراث التربوي الإسلامي كان المسجد هو المؤسسة التي تنشر العلم، وتحتاج فيها حلقات التعليم والتعلم. وكانت مادة نصوص الوحي الإلهي والهدي النبوى هي الأساس لهذه الحالات، انبثقت من روایتها، وفهمها، وإملائتها، وتطبيقاتها في مواقف الحياة، علوم الفقه وعلوم القرآن وعلوم الحديث وسائر العلوم الأخرى.

لكن التراث التربوي الإسلامي بالمعنى الخاص، هو ذلك الفكر الذي دوّنه المربون والعلماء المسلمين عبر التاريخ فيما يختص بالعلم والتعليم والتربية، وما يتعلق بها من مبادئ أو ممارسات أو مؤسسات، سواء كان هذا التدوين في كتاب متخصص، أو ما ورد متفرقأً من آداب وأخلاق وفضائل في كتب الفقه والأدب والتاريخ والتصوف والفلسفة والطب وغيرها. ومع أنها نجد بين أيدينا اليوم كثيراً من مصادر هذا التراث، فإننا نستطيع أن نؤكد أن كثيراً منه كذلك لم يصل إلينا، بسبب الإهمال لعدم تقدير قيمته، أو التلف نتيجة الظروف الطبيعية وتواли الزمن، أو الإنلاف المقصود بالتحرق أو التغريق، نتيجة التنافس والخلاف المذهبي والفرقي، أو التحرير والتدمير الذي كان يرافق الحروب، وغير ذلك.

ويرتبط التراث بالتاريخ ارتباطاً وثيقاً، فلكل أمة من الأمم الجنس البشري تاریخها، وفي هذا التاريخ تكون تراثها. ويبقى تراث الأمة خاصية من الخصائص المؤثرة في وجودها وهويتها، وعنصرأً مهماً في مرجعيتها. والأمم التي تشكلت حديثاً تسعى لوضع تاريخ لها، واكتشاف ما قد يكون فيه من تراث. ومع ما لهذا التراث من قيمة مرجعية ونفسية، فهو ليس سجناً يحصر طاقات الأمة ومقدراتها فيه، وليس كل ما فيه صالح للعمل به.

وليس هناك قاعدة ثابتة في التمييز بين القديم والحديث من الناحية الزمنية، والتحقيق الزمني الذي استعمله الأوروبيون للتاريخ الأوروبي القديم والوسطي والحديث، أو

القديس والحديث والمعاصر، أو غير ذلك، واستعمله بعض الباحثين العرب لا سيما في الدراسات الأدبية والتاريخية، لا يصلح لتحديد فاصل زمني بين القديس والحديث، أو السابق واللاحق، أو المتقدم والمتأخر في التراث الإسلامي. وقد سبق أن اقتصر المعيار الزمني في التقسيم الذي حدد قرون الخيرية الثلاثة الأولى في التاريخ الإسلامي بالاعتماد على الحديث الصحيح "خَيْرُ النَّاسِ قَرِئَ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوْهُمْ" ^١. وعلى هذا جاء كلام الذهبي في تحديد الحد الفاصل بين هذه القرون الثلاثة للمتقدمين، وما بعد ذلك للآخرين، وذلك قوله: "فَالْحَدُّ الْفَاصلُ بَيْنَ الْمُتَقْدِمِ وَالْمُتَأْخِرِ هُوَ رَأْسُ سَنَةِ ثَلَاثَائَةٍ" ^٢.

وفي التراث أمثلة على وقوع هذا التمييز في موضوعات التراث المختلفة، من فقهه وتفسيره وحديثه وأدبه وتاريخه وغير ذلك. لكن المسألة أخذت حيزاً كبيراً من الاهتمام في جهود علماء الحديث على وجه الخصوص، ولا سيما عند التمييز بين المتقدمين والآخرين ليس باعتماد الزمن فحسب، وإنما باعتماد المنهج في التصحیح والتضعیف القائم على النظر في السند والقرائن والملابسات، وهو المنهج الذي اعتمدته المحدثون ونقاد الحديث في مرحلة الروایة، أو المنهج الذي يكتفي بالنظر في ظاهر السند في اعتماد الأحاديث كما فعل كثير من الآخرين، ولا سيما من علماء الفقه والأصول. يضاف إلى ذلك أن من يعتمدون على حديث آخر هو "مثل أمري مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره" ^٣ لا يستبعدون وجود الخيرية فيما بعد القرون الثلاثة.

وقد تبانت آراء المفكرين المعاصرین في نظرهم إلى التراث الإسلامي بصورة عامة والتراجم التربوي بصورة خاصة، ما بين مبالغ في الإعلاء من شأنه، إلى الحد الذي وجدنا من يقرّ أنه: "ما ترك الساق للاحق شيئاً!" ومبانع في التبخيس من قيمته، بحجّة أنَّ

^١ البخاري، محمد بن إسماعيل. صحيح البخاري، عن أبي: أبو صهيب الكلمي، بيروت: بيت الأفكار الدولية، ط١، ١٩٩٨م، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، ص٦٩٧، حديث رقم ٣٦٥١.

^٢ الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان. ميزان الاعتلال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت: دار المعرفة، ١٩٦٣م، ج١، ص٤.

^٣ الترمذى، محمد بن عيسى. جامع الترمذى، الرياض: بيت الأفكار الدولية، طبعة محمد الراجحي، ١٩٩٩، كتاب: الأدب، باب: حديث رقم ٢٨٦٩، ص٤٥٩.

لكل عصر علمه الذي يفقد قيمته بعد انقضاء ذلك العصر. والحق ليس في ذلك الإفراط أو هذا التفريط؛ فالامر يستدعي الدراسة الموضوعية المتوازنة، من جهة، وتحديد الهدف من هذه الدراسة من جهة أخرى.

لكن التمييز بين قيمة القديم وال الحديث، ليس أمراً مستحدثاً، بل ظهر في وقت مبكر، وظهر معه كذلك ضرورة تقويم هذه القيمة بناءً على معيار غير معيار الزمن، وفي ذلك يقول المبرد^٤ (ت ٢٨٥ هـ) في كتابه "الكامل": "ليس لقدم العهد يُفضل القائل، ولا لحدثه يُهَنَّضُ المصيب، ولكن يُعطى كُلُّ ما يَسْتَحِقُ".^٤ وقد تواصل الإفراط والتفرط في تحديد قيمة القديم والجديد عبر الزمن، فوجدنا الطاهر ابن عاشور (ت ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣ م) يقول: "رأيت النَّاسَ حولَ كلامِ الأَقْدَمِينَ أَحَدَ رَجُلِينَ: رَجُلٌ مُعْتَكِفٌ فِيمَا شَادَهُ الْأَقْدَمُونَ، وَآخَرٌ آخِذٌ بِعَوْلَهِ فِي هَدْمِ مَا مَضَتْ عَلَيْهِ الْقَرْوَنَ. وَفِي كُلَّتَيْنِ ضُرُّكَثِيرٌ. وَهَنَالِكَ حَالَةٌ أُخْرَى يَنْجِرُ بِهَا الْجَنَاحُ الْكَسِيرُ، وَهِيَ أَنْ نَعْدُ إِلَى مَا أَشَادَهُ الْأَقْدَمُونَ فَهَدَّبَهُ وَنَزَيَّدَهُ، وَحَاشَا أَنْ تَنْفَضَّهُ أَوْ تُبَيَّدَهُ، عِلْمًا بِأَنَّ عَمْضَ فَضْلِهِمْ كُفَرَانٌ لِلنَّعْمَةِ، وَجَحْدٌ مِزَايَا سَلْفِهَا لِيُسَ منْ حَمِيدِ خَصَالِ الْأَمَّةِ".^٥

وفي التراث أمثلة على وقوع هذا التمييز في موضوعات التراث المختلفة من فقه وتفسير وحديث وأدب وتاريخ وغير ذلك. لكن المسألة أخذت حيزاً كبيراً من الاهتمام في تطور جهود علماء الحديث على وجه الخصوص، ولا سيما في التمييز بين المتقدمين والمتاخرين ليس باعتماد الزمن فحسب وإنما باعتماد المنهج في التصحيف والتضعيف القائم على النظر في السندي القراء والملاسات، وهو المنهج الذي اعتمدته الحداثون ونقاد الحديث في مرحلة الرواية، أو النهج الذي يكتفى بالنظر في ظاهر السندي في اعتماد الأحاديث كما فعل كثير من المتاخرين، ولا سيما من علماء الفقه والأصول.

وتكشف بعض كتب التراث عن نصوص تقدّم القديم لِقَدِيمِهِ، وتستبعد أن يرتقي أي جديد. ومن ذلك ما يرويه الأنباري (ت ٥٧٧ هـ) أن أبا عمرو بن العلاء (ت ٤٥٢ هـ)

^٤ المبرد، محمد بن يزيد. *الكامل في اللغة والأدب*، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م، ج ١، ص ٧٩.

^٥ ابن عاشور، محمد الطاهر. *التحرير والتبيير*، تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤ م، ج ١، ص ٧.

كان يقول: "إنما نحن بالإضافة إلى من كان قبلنا كيبل في أصول رقل".^٦ وقد حدث في القرن السابع الهجري أن بعض العلماء الذين كانوا يدرسون في المدرسة المستنصرية ببغداد، ومنهم شيخ المدرسة ابن الجوزي، أخذوا يدرسون كتاباً جديدة صنفوها بأنفسهم، فطلب إليهم في عام ٦٤٥هـ التوقف عن ذلك والعودة إلى تدريس كتب السابقين، وذلك: تأدباً معهم وبركاً. فأجاب ابن الجوزي بالسمع والطاعة.^٧

ومن يفضل كتب الأقدمين أبو إسحاق الشاطبي الذي يرى أنَّ تعليم طالب العلم من الكتب يلزم فيه: "أن يتحرى كتب المتقدمين من أهل العلم المراد فإنهم أقعد به من غيرهم من المتأخرین ... فالمتأخر لا يبلغ من الرسوخ في علم ما بلغه المتقدم"، وحسبك من ذلك أهل كل علم عملي أو نظري، فأعمال المتقدمين -في إصلاح دنياهم ودينهم- على خلاف المتأخرین، وعلومهم في التحقيق أقعد؛ فتحقق الصحابة بعلوم الشريعة ليس كتحقق التابعين، والتابعون ليسوا كتابيعهم، وهكذا إلى الآن.^٨

واستمر تفضيل كتب المتقدمين إلى القرون اللاحقة حتى أصبحت مؤسسات التعليم تحدد من هذه الكتب ما يلزم المدرسين استعمالها دون غيرها، ومن الحجج الواردة في هذا الإلزام، أن بعض العلوم قد فُرغ منها، وبعضها دُوِّن ولم تبق حاجة للاجتهاه! ومن ذلك ما ورد في مرسوم إصلاح التعليم الذي أصدره السلطان سيدى محمد بن عبد الله عام ١١٩٢هـ / ١٧٧٨م لإصلاح مناهج التعليم بجامع القرويين ومعاهد التابعة له، فقد ورد في الفصل الثالث من المرسوم ما يختص بالمدرسين في مساجد فاس ما يأتي: "فإننا أمرنا ألا يدرسوا إلا «كتاب الله تعالى» بتفسيره، وكتاب «دلائل الخيرات» والصلاحة على رسول الله ﷺ، ومن كتب الحديث «المسانيد» والكتب المستخرجة منها و«البخاري ومسلم» وغيرها من الكتب الصاحح، ومن كتب «الفقه» «المدونة» و«البيان» و«التحصيل» و«مقالات ابن رشد» و«الجواهر لابن شاس» و«النوادر» و«الرسالة

^٦ الأنباري، كمال الدين بن عبد الرحمن. *نرفة الأباء في طبقات الأدباء*. تحقيق: إبراهيم السامرائي، الزرقاء، الأردن: مكتبة المنار، ١٩٨٥م، ص ٣٢. والنقل نبات عشبي قصير، والرقل النحل طويل القامة.

^٧ معروف، ناجي. *تاريخ علماء المستنصرية*. بغداد: مطبعة العاني، ١٩٥٩م، ص ٨٣.

^٨ الشاطبي، إبراهيم بن موسى. *المواقفات في أصول الشريعة*. شرح وتحريج: الشيخ عبد الله دراز، طبعة جديدة كاملة في مجلد واحد، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٤م، ص ٥٧.

لابن أبي زيد» وغير ذلك من كتب الأقدمين ومن أراد علم الكلام «فعقيدة ابن أبي زيد» كافية شافية بما جمِعَ المسلمين ... ومن أراد قراءة «علم الأصول» فإنه أمرٌ قد فُرغ منه، و«دواوين الفقه» قد دُوّنت، ولم يبق اجتهاد.^٩

وفي مقابل هذا التوجه نحو كتب الأولين في التعليم كان هناك توجّهٌ مبْكَرٌ كذلك، لتأكيد الحاجة إلى مواصلة التجديد والتأليف، ولرفض مقوله "ما ترك الأول للآخر شيئاً"، ففي ذلك يروي ياقوت الحموي عن أبي عمرو الجاحظ (ت ٢٥٥ هـ) أنه قال: "إذا سمعت الرجل يقول: ما ترك الأول للآخر شيئاً، فاعلم أنه لا يربد أن يفلح."^{١٠} ولا يتعدد ابن عبد ربه (ت ٣٢٨ هـ) أن يحکم بمحنة إيجابية للتأليف اللاحق عن السابق فيقول: "رأيت آخر كل طبقة وواضعها كل حکمة ومؤلفها كل أدب، أعدب ألفاظاً، وأسهل بنيةً، وأحکم مذهبًا، وأوضح طريقةً من الأول؛ لأنَّه ناكص متعقب، والأول بادئ متقدم".^{١١}

ويفسّر ابن مالك في مقدمة كتابه "تسهيل الفوائد وتمكين المقاصد" الحاجة إلى مواصلة التأليف، وعدم الاكتفاء بكتب الأقدمين بقوله: "إذا كانت العلوم مِنَّا إلهيًّا، ومواهب اختصاصيةٌ فغيره مستبعدٌ أن يُدَخَّر لبعض المتأخرين ما عَسَرَ على كثيرٍ من المتقدّمين".^{١٢}

وبينقل حاجي خليفة مقوله ابن مالك بلفظها، ويتوسع في دعم رأيه وتفسير الحاجة إلى استمرار التأليف، وعدم اعتماد الزمن معياراً وحيداً في تقدير قيمة الشيء، فيقول: "فلا تغترّ بقول القائل: "ما ترك الأول للآخر"، بل القول الصحيح الظاهر: "كم ترك الأول للآخر" فإنما يستجاد الشيء ويُستردى لجودته وردائه لا لقدمه وحدوده. ويقال:

^٩ مهداد، الزبير. "السلطان سيدي محمد بن عبدالله العلوي رائد إصلاح التعليم بجامع القرويين"، مجلة دعوة الحق، وزارة الأوقاف في المملكة المغربية، عدد ٣٦٧، ربى ١٤٢٧ م - ربى ٢٠٠٢ م.

^{١٠} الحموي، ياقوت. معجم الأدباء: إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، تحقيق: إحسان عباس، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٣ م، ج ٥، ص ٢١٠٣.

^{١١} ابن عبد ربه، شهاب الدين أحمد بن محمد الأندلسبي. العقد الفريد، بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ٤٠٤ هـ، ج ١، ص ٤.

^{١٢} ابن مالك، جمال الدين بن مالك الطائي. تسهيل الفوائد وتمكين المقاصد، تحقيق: محمد كامل برکات، القاهرة: دار الكتاب العربية للطباعة والنشر، ١٩٦٧ م، ص ٢.

ليس بكلمةٍ أضرَّ بالعلم من قولهم: "ما ترك الأول شيئاً" لأنَّه يقطع الآمال عن العلم، ويحمل على التقادع عن التعلم، فيقتصر الآخر على ما قدَّم الأول من الظواهر، وهو خطٌّ عظيم وقولٌ سقيم، فالآوائل وإن فازوا باستخراج الأصول وتمهيدها فالآخر فازوا بتغريب الأصول وتشييدها.^{١٣}

وقد أكدَّ كثيرون من العلماء على ضرورة إعمال النقد المنهجي لبيان قيمة أي موضوع من موضوعات التراث في مجالات الحديث والفقه والتفسير والأدب والتاريخ والتعليم، وغير ذلك. ولعلَّ أهم ما اشتهرت به أمَّة الإسلام في مسائل النقد المنهجي ما طوره المحدثون من مناهجٍ غايةً في الدقة في نقد سُنَّة الحديث ومَتْهِه، واصطلحوا على درجات الرواية، فمنهم مُحدِّثٌ، وحافظٌ، وحجَّةٌ، وأمير المؤمنين في الحديث، ومنهم الضعيف والوضاع والمدلس والكذاب. وللحديث درجات متعددة، فمنه الصحيح والحسن والضعيف، وغير ذلك من تفاصيل علوم مصطلح الحديث، والجرح والتعديل، والعلل وغيرها.

وفي التاريخ وصف ابن خلدون مناهج المؤرخين الذين سبقوه، ورفض بعض روایاتهم بالاستناد إلى ما هو معروف من الطبائع والواقع. وفي نظم التعليم حمل الشوكاني حملةً عنيفة على العلماء المقلِّدين الذين تركوا الاجتهاد، فعطّلوا القرآن والسنة باعتمادهم على علماء المذاهب وكتبهم.

وتحدث النشرى في المعيار المعربي عن حالة التعليم، فقال: "أما البناء فإنه يجذب الطلبة إلى ما يتربَّ فيه من الجرایات، فيقبل بهم على من يعينه أهل الرياسة للإجراء والأفراد منهم، أو من يرضي لنفسه الدخول في حكمهم، ويصرفهم عن أهل العلم حقيقة، الذين لا يدعون إلى ذلك، وإن دعوا لم يحييوا، وإن أجابوا لم يوفوا لهم بما يطلبون من غيرهم، ... ولقد استباح الناس النقل من المختصرات الغربية أرباحها ونسبوا ظواهر ما فيها إلى إمهاتها... ثم انضاف إلى ذلك عدم الاعتبار بالناقلين... ثم كان أهل

^{١٣} حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله. *كشف الظنون عن أسمى الكتب والفنون*. عناية: محمد شرف الدين بالتقايا، ورعت بيلاكة الكلسي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٤١/٥١٣٦٠، م، مج ١، ص ٣٩.

هذه المائة^{١٤} عن حال من قبلهم من حفظ المختصرات وشق الشروح والأصول الكبار، فاقتصرت على حفظ ما قل لفظه ونذر حظه، وأفنوا عمرتهم في حل لغوزه وفهم رموزه، ... فيما نحن نستكثر العدول عن كتب الأئمة إلى كتب الشيوخ، أبيح لنا تقييدات الجهلة بل مسودات المسوخ، فإنما الله وإنما إليه راجعون، فهذه جملة تحديك إلى أصل العلم وترىك ما غفل عنه الناس.^{١٥} ثم يستطرد الونشريسي بعد ذلك في الحديث عن علماء السلاطين، وعما اشتغلت عليه كتب التفسير من الخلاف، وعن آفة التقليد والتعصب للمذاهب.

وفي نقد الشعر والشعراء، كان نقد القديم موضوعاً أساسياً في مقامة من مقامات ابن شرف القيرواني (ت ٤٦٠ هـ) وبعد أن أشار إلى أن نفس الإنسان تتثبت بالقديم، ولا تميل إلى النظر في الجديد، بين أن كثيراً من قسم الشعر على ما قد يكون فيه من الإتقان والحسن لا يخلو من عيوب، وذكر أمثلة على ما يعده عيوباً قادحةً في بعض شعر المشهورين في الجاهلية والإسلام، وذكر من هؤلاء امرئ القيس، والفرزدق، وزهير، وبشار، والمتنبي وغيرهم. وكان مما قاله على لسان أبي الريان الصلت بن السكن، قال: "ونحفظ عن شيئاً؛ أحدهما: أن يحملك إحلال القديم المذكور على العجلة باستحسان ما تستمع له، والثاني: أن يحملك إصغارك المعاصر المشهود على التهاون بما أنشدت له، فإن ذلك جورٌ في الأحكام، وظلم من الحكام حتى تمحض قولهما، فحينئذ تحكم لهم أو عليهمما، وهذا باب في اغتلاقه استصعب، وفي صرف العامة وبعض الخاصة عنه إتعاب، وقد وصف تعالى في كتابه الصادق تثبت القلوب بسيرة القديم ونفارها من المحدث الجديد، فقال حاكياً لقولهم: ﴿قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا إِبَّاَءَنَّا عَلَىٰ أُمَّةً﴾ (الزخرف: ٢٢) وقال: لن نعبد إلا ما وجدنا عليه آباءنا.^{١٦} وقد قلت أنت:^{١٧}

^{١٤} عاش الونشريسي في القرن التاسع والعشرين ٨٣٤-١٤٩٥هـ، فملائكة التي يشير إليها هي أحد القرنين.

^{١٥} الونشريسي، أحمد بن يحيى. المعيار المعرب والجامع المغرب في فناري أهل إفريقيا والأندلس والمغرب، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، الرباط: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، ١٩٨١م، ج ٢، ص ٤٧٩-٤٨٢.

^{١٦} هذه ليست آية، وهناك آيات بمعناها، منها قوله تعالى: ﴿بَلْ نَتَّسِعُ مَا أَقْنَنَا عَنْهُءَبَاءَنَّا﴾ (البقرة: ١٧٠).

^{١٧} أي إن أبي الريان ينسب الأبيات الأربعية لابن شرف القيرواني.

أُغْرِيَ النَّاسُ بِامْتِدَاحِ الْقَدِيسِ وَبِذَمِّ الْجَدِيدِ غَيْرَ ذَمِيمٍ

لِيْسَ إِلَّا لِأَكْمَمْ حَسَدُوا الْحَيَّ وَرَقُوا عَلَى الْعِظَامِ الرَّمِيمِ

وقلت في هذا المعنى:

فُلْ مَنْ لَا يَرَى الْمُعَاصِرَ شَيْئًا وَيَرَى لِلأَوَّلِ التَّقْدِيمَ

إِنَّ ذَاكَ الْقَدِيسَ كَانَ جَدِيدًا وَسِيَغُدوُهُ هَذَا الْجَدِيدُ قَدِيمًا^{١٨}

تشير هذه النصوص وأمثالها إلى مسألتين: الأولى أن هذا النقد الذي كان يوجه إلى بعض القديس، يؤكد أن السابق ليس شرطاً أن يكون أفضل من اللاحق، والثانية أن النقد الذي كان يوجه للواقع الفكري والتربوي في زمن معين كان يشير إلى تغيير ذلك الواقع القائم نحو حالة أسوأ مما كان عليه ذلك الواقع قبل التغيير، وأن القديس كان أفضل من الحديث، ومع ذلك فإن ذلك كله؛ ما كان قدّيماً وما صار حديثاً، أصبح الآن تراثاً قدّيماً. ونتعامل معه الآن بالنظر إلى ما قد يكون فيه من فائدة لحاضرنا ومستقبلنا.

وجهود الإصلاح والتنمية والتطوير المطلوبة من أفراد الأمة وجماعاتها وأجيالها لا تعفي أحداً من المسؤولية، مهما كان زمانه أو مكانه، وخيرية الأمة في مجموعها في قوله سبحانه: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ﴾ (آل عمران: ١١٠) لا تعني أن كل فرد فيها على المستوى نفسه من الخير، فقرن النبي ﷺ، لم يكن كل المسلمين فيه على المستوى نفسه في كل أمر من الأمور، على الرغم من يقيننا بأنَّ الصحابة كانوا خيراً القرون. وكما أنَّ الخيرية تكون في أجيال الناس في القرون، فإنها تكون كذلك في الأفراد، فالمعيار هو عمل الفرد وكسبه وإنجازه، وليس زمانه الذي عاش فيه.

^{١٨} ابن شرف، محمد بن أبي سعيد. *وسائل الانتقاد في نقد الشعر والشعراء*، تحقيق: حسن حسني عبد الوهاب، بيروت: دار الكتاب الجديد، ١٩٨٣م، ص ٣٩-٤٠. وقد رويت هذه الآيات في عدد من المصادر منسوبة لأكثر من واحد فهي وسائل البلاغة منسوبة لابن شرف القمياني، وعند الربيدي البيتان الأولان لعبد الله بن سلامة المؤذن، والبيتان الأخيران لابن رشيق: انظر:

- الربيدي، محمد مرتضى الحسين. *تاج العروس من جواهر القاموس*، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، الكويت: وزارة الإرشاد والأباء، ١٩٦٥م، ص ٩٣.

التراث التربوي الإسلامي مصدر من المصادر التي يلزم أن نطور المنهجية المناسبة للتعامل معه، ومن المؤكد أننا:

- سنجد فيه أمثلة مشرقة في استلهام مقاصد القرآن والسنة، وهي في كثير منها مبادرات شخصية من علماء وأمراء وعامة، وهي مبادرات تُعبّر عن قيم مستقرة تصلح أن تكون حوافر للتطوير التربوي اليوم وغداً وبعد الغد؛

- وسنجد فيه كذلك أحكاماً وفتاوي فقهية، أثر في صدورها الواقع الاجتماعي الذي كان سائداً، والحالة النفسية لدى أصدر الفتوى، وملابسات المسألة التي جاءت الفتوى جواباً عليها، وهي على كل حال لا تمثل فهمنا المعاصر لمقاصد القرآن والسنة في التعلم والتعليم؛

- وسنجد فيه ممارسات تعليمية، فردية ومجتمعية، أقام التراث عليها أشد النكير، فلم تكن محل قبول في زمانها، وهي ليست محل قبول اليوم.

وإذا عد التراث هو القلم، فما هو الجديد لدينا في ميدان التربية والتعليم. من المؤكد أننا:

- سنجد أمثلة مشرقة من الخبرات والتجارب في العمل التربوي في أماكن مختلفة من العالم تستند إلى فكر نير وقيم نبيلة، حققت الكثير من متطلبات تكريم الإنسان، وإطلاق طاقاته في الاستخلاف والعمران؛

- وسنجد أنظمةً وقوانين في التربية والتعليم في أماكن مختلفة من العالم تشكلت بتأثير الواقع المحلي الاجتماعي والاقتصادي السياسي لتلك الأماكن، ولا تبدو قيمتها ولا يلتزم بها إلا من يخضع لذلك الواقع، طوعاً أو كرهاً؛ ومع ذلك فهم يتطلعون إلى التجديد والتطوير؛

- وسنجد في الخبرة المعاصرة كذلك ممارسات تعليمية، فردية ومجتمعية، تتصرف بالفوضى الفكرية، والسقوط النفسي، وامتهان كرامة الإنسان وإذلاله، وسحق شخصيته، وهي ممارسات مستنكرة، انتهت إليها حالة بعض الأماكن، نتيجة الجهل والتخلف

الحضارى، أو الفساد المالى والإداري، أو الاستبداد السياسى لفئات وحدث مصالحها ومكاسبها في ظل هذه الأوضاع.

فالخير الذى نبحث عنه في بناء فكرنا التربوى الإسلامى المعاصر، ليس في القىسم على إطلاقه، وليس في الجديد على إطلاقه، إنه معادلة متوازنة تتكامل فيها عناصر الخير والجودة من القىسم والجديد، وينبع فيها عقل الإنسان المسلم المعاصر في صياغة هذه المعادلة ضمن المقاصد التي أراد الله فيها للإنسان تركيبة في جسمه وعقله وروحه، وتركيبة في حياته الفردية وعلاقاته وأنظمته الاجتماعية، وأراد الله لهذا الإنسان سعيًا دؤوبًا لاستثمار التمكين المتاح له في هذه الأرض لإقامة العمran، وبناء الحضارة، إلى أن تنتهي هذه الحياة الدنيا، ثم تكون الرجوعى إلى الله، فمن أحسن في هذه الدنيا فلنفسه ومن أساء فعليها وما رياك بظلم للعبيد.

والحمد لله رب العالمين.

بحوث ودراسات

تطور التنظير المقصادي في العصر الحديث

شوقى الأزهر*

الملخص

اعتنى هذا البحث بتفصيم التنظير المقصادي المعاصر، بدءاً بالإمام الطاهر بن عاشور، من منظور ما عده الباحث أبرز مقتضيات النهوض بعلم أصول الفقه الموروث لمواجهة التحديات المعاصرة، مُتجاوزاً النظر الشكلي والتجزئي في التعامل مع نصوص الوحي والواقع والسياق، ومحاولاً تتبّع أهم إنجازات المعاصرين في التنظير المقصادي من هذا المنظور، وتقوم أهم جوانب النقص التي لم يصل الإصلاح المعاصر بعد إلى تسدیدها. وقد توصل البحث إلى أن الخطاب المقصادي المعاصر - بالرغم من كثرة ما أُلف فيه - لم يتمكّن من الدفع بعلم مقاصد الشريعة من مرحلة التنظير والتأصيل للآليات والقواعد المنهجية إلى مرحلة جديدة ضرورية، هي مرحلة التنظير المقصادي المُطبق في مجالات النشاط البشري المختلفة.

الكلمات المفتاحية: التنظير المقصادي، مقاصد الشريعة، أصول الفقه، الإصلاحيون المعاصرون، تعديل

المقاصد.

The Development of Contemporary Theorizations of Sharia Objectives

Shawqi Al-Azhar

Abstract

This article is a critical assessment of the historical backdrop to contemporary theorizations of the objectives of Sharia (*Maqasid*), starting from Imam Taher Ben Achour. The criterion of this assessment is what the article accepts as essential for the science of the Principles of Fiqh (*Usul al Fiqh*) in order to apply to contemporary challenges, i.e. the ability to go beyond the formal and fragmented approaches in dealing with the sacred texts and the context. The paper focuses upon the most important achievements in contemporary theorizing of *Maqasid* from this perspective, while also identifying the most important deficiencies for contemporary reform. The main finding of the research is that contemporary *Maqasid*-related discourse, despite the abundant literature, has not been able to shift the discipline of *Maqasid* from theorization of the mechanisms and methodological underpinnings to a necessary new stage – namely, the application of *Maqasid* theory in various fields of human activity.

Keywords: Theorization of Maqasid, Maqasid of Shariah, Principles of Jurisprudence, Contemporary Reformers, Actualization of Maqasid.

* نائب مدير مركز دراسات التشريع الإسلامي والأخلاق بالدوحة - قطر، وأستاذ محاضر في معهد التعليم الإسلامي ببلجيكا، ومعهد ابن تيمية بفرنسا. البريد الإلكتروني : clazhar@qf.org.qa
تم تسلم البحث بتاريخ ٢٨/٤/٢٠١٦م، وُقِّبَل للنشر بتاريخ ١٨/٢/٢٠١٧م.

مقدمة:

اهتمت مدونة *أصول الفقه التراثية بالأحكام المعيارية* أكثر من اهتمامها بغايات هذه الأحكام، ومقاصدها الكلية، وأالية تطبيقها على الواقع لتحقيق المقاصد التي شرعت من أجلها؛ وذلك لأنَّ علم الأصول الموروث يهتم تحديداً بمناهج النظر إلى ما في نصوص الشريعة من حدود نظرية جزئية يُحظر خرقها، ولا يُفصل في مناهج النظر إلى الغايات المقصودة من وضع هذه الحدود، أو النظام العام الذي تنضبط فيه، أو منهاج مراعاة تحقيقها في الواقع.

وممَّا يُؤكِّد هذا الركود في *أصول الفقه*، وقصوره في تزويد الفقه والفكر بأساليب وطرائق لمعالجة الواقع، تناسب أوضاعه، وتنسبط من صُلب الشريعة وقواعدها؛ لأنَّ معظم المهتمين به قد قصرُوا مباحثهم على ألفاظ الشريعة، وعلى المعانٰي التي قامت عليها الألفاظ، فكانت أغلب تصنیفاتهم في *أصول الفقه* قواعد لاستنباط الأحكام الجزئية من ألفاظ النصوص،^١ وهو استنباط يتعامل مع تلك الأحكام بصفة تجزئية لا تسمح بإرجاع كل فرع إلى أصله، وإلى النظام العام الذي يدرج فيه كل فرع، فأغفلوا بذلك ركناً عظيماً

^١ اعتبر بعضهم أنَّ مبحث القواعد اللغوية، أو علم الدلالات، أو قواعد الاستنباط، هو المبحث الوحيد المتصل بعلم الأصول، وأنَّ المباحث الأخرى جميعها ليست من علم الأصول أصلًاً. قال ابن رشد الحفيـد: "النظر الخاص بما [يقصد علم أصول الفقه] إنما هو في الجزء الثالث من هذا الكتاب [يقصد قواعد الاستنباط] [...]" ولذلك لقبوا هذه الصناعة باسم بعض ما جعلوه جزءاً لها، فدعوهـا بأصول الفقه. والنظر الصناعي يقتضي أنَّ يفرد القول في هذا الجزء الثالث؛ إذ هو مباين بالجنس لتلك الأخرى". انظر:

- ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد الحفيـد. *الضروري في أصول الفقه*. تحقيق: جمال الدين العلوي، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط ١٩٩٤، ص ٣٦.

وقال الغزالـي: "ميدان سعي المـجـهـدين في اقـتبـاسـ الأـحـكـامـ منـ أـصـوـطاـ [...]، وإنـماـ مجـالـ اـضـطـراـبـ المـجـهـدـ وـاـكتـسـابـهـ اـسـتـعـمالـ الـفـكـرـ فيـ اـسـتـنـبـاطـ الـأـحـكـامـ وـاقـتبـاسـهـ منـ مـارـكـهـاـ، وـالـمـارـكـ هـيـ الـأـدـلـةـ السـمـعـيـةـ". ثمـ أـكـدـ أـنـمـ أـهـمـ مـارـكـ الـأـحـكـامـ هـوـ الـلـفـظـ، حـتـىـ قـالـ: "وـالـلـفـظـ إنـماـ أـنـ يـدـلـ عـلـىـ الـحـكـمـ بـصـيـغـهـ وـمـنـظـوـمـهـ، أـوـ بـفـحـواـهـ وـمـفـهـومـهـ، أـوـ بـعـنـاهـ وـمـعـقـولـهـ، وـهـوـ الـاقـبـاسـ الـذـيـ يـسـمـيـ قـيـاسـاـ". فـهـذـهـ ثـلـاثـةـ فـنـونـ: الـمـنـظـوـمـ، وـالـمـفـهـومـ، وـالـمـعـقـولـ". انـظرـ:

- الغزالـيـ، أـبـوـ حـامـدـ مـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ. *الـمـسـتـصـفـيـ*. تحقيق: محمد عبد السلام عبدالشافـيـ، بيـرـوـتـ: دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـةـ، طـ ١٤١٣ـ، ١٩٩٣ـ/٥ـ، صـ ١٨٠ـ.

فالـجـهـادـ إـذـ لـاـ يـتـجاـوزـ الـنـظـرـ فيـ الـأـلـفـاظـ الـكـتـابـ وـالـسـنـنـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـقـضـائـاـ الـجـزـئـيـةـ بـصـفـةـ مـبـاشـرـةـ أـوـ ضـمـنـيـةـ لـاـسـتـنـبـاطـ الـأـحـكـامـ الـجـزـئـيـةـ مـنـهـاـ.

من أركانه، هو مقاصد الشريعة؛ إذ لم يتناولوها بالدرس، إلا إشارات وردت في باب القياس خلال حديثهم عن العلة وأقسامها ومسالكها، وعن المصالح المرسلة، وغير ذلك من المباحث الجزئية التي ترد فيها الإشارة إلى مقاصد الشريعة، والتي لا تتجاوز -إذا جُمعت- بعض الصفحات،^٢ مع "أنَّ لاستنباط أحكام الشريعة ركين: أحدهما علم لسان العرب، وثانيهما علم أسرار الشريعة ومقاصدها".^٣

والسبب الرئيس لذلك -على ما نرى- هو انصراف هذا العلم مبكراً عن غايته التي تتمثل في توفير المناهج العقلية للكشف عن الأحكام الشرعية الموجّهة للسلوك البشري تحقيقاً للمراد الإلهي. صحيح أنَّ التنظير الأصولي -بادئ الأمر- انصرف بصورة طبيعية إلى قواعد فهم النصوص ودلائلها لِمَا كانت الحاجة تدعو إلى ذلك، وكان المجتهدون مراعين المقاصد، وإنْ لم يُنظِّروا للمناهج خواصتها. بيد أنَّ التدوين في أصول الفقه لم يتعدَّ قواعد فهم الدلالات والعبارات إلى المقاصد والغايات إلا مع الإمام الشاطبي؛ نظراً إلى اخراج هذا العلم عن هدفه الأول بعد توقف الاجتهاد، وابتعاده عن مسيرة واقع الحياة. ولم يتمكن الإمام الشاطبي نفسه -ومَن جاء بعده- من إحداث انقلاب في سير علم أصول الفقه، وقد استمر هذا الحال حتى عصرنا الحديث؛ إذ شعر الإصلاحيون ببعد الإنتاج الفقهي عن الواقع الجديد، فانتعشت الدراسات الأصوليَّة. وكان أول ما دعا إليه المجددون هو الاهتمام بمقاصد الشريعة التي تُعدُّ همة الوصل بين الأحكام المعيارية والواقع المعيش، فأصبح كتاب "المواقفات" منارة المحجة. يقول الشيخ محمد الفاضل بن عاشور: "ولقد بني الإمام الشاطبي حقاً بهذا التأليف هرماً شاملاً للثقافة الإسلامية، استطاع أنْ يشرف منه على مسالك وطرق لتحقيق خلود الدين وعصمته، قلَّ من اهتدى إليها قبله؛ فأصبح الخائضون في معاني الشريعة وأسرارها عالة عليه، وظهرت مزية كتابه ظهوراً عجيبةً"

^٢ انظر:

- ابن عاشور، محمد الطاهر. *مقاصد الشريعة الإسلامية*، تونس: الشركة التونسية للتوزيع، ط٣، ١٩٨٨، ص٦.

- مقدمة عبد الله دراز لكتاب المواقفات للشاطبي، القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ت، ص٧.

- الريسوني، أحمد. *نظريَّة المقاصد عند الإمام الشاطبي*، هرندن: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط٣، ٢٠٠٩، ص٣١٣.

^٣ مقدمة عبد الله دراز لكتاب المواقفات للشاطبي، مرجع سابق، ص٦.

في قرتنا الحاضر والقرن قبله؛ لِمَا أشكلت على العالم الإسلامي عند نهضته من كبوته أوجه الجمع بين أحكام الدين ومستجدات الحياة العصرية، فكان كتاب "الموافقات" للشاطبي هو المفزع، وإليه المرجع لتصویر ما يقتضيه الدين من استحلاب المصالح، وتفصيل طرق الملاءمة بين حقيقة الدين الخالدة وصور الحياة المختلفة المتعاقبة.^٤

والسؤال المهم الذي نبحث عن إجابته في هذا البحث، هو: هل تمكن العلماء المعاصرون المحددون في علم أصول الفقه من تدارك ما أصاب هذا العلم من نقص على مستوى المقاصد ومراعاة تحقّقها في الواقع لتعود له بخاعته؟ وإذا كان الأمر كذلك، فما جوانب النقص التي تعرّر على الإصلاح المعاصر معاجلتها؟

إذا كان التجديد يُمثل عملية فاعلة تتشابك مع إشكالات السياق والواقع، فالآخرى بنا -ونحن بقصد تقويم المحاولات التجددية في التنظير المقاصدي المعاصر- أن نفيد من هذه المحاولات في تجاوز النظر الشكلي والتجزئي، وتقديم منهج قادر على ضبط تعاليم الدين، واستيعاب مقتضيات الواقع استيعاباً شاملاً بوصف ذلك مقياساً ينهض عليه فعل التجديد، واعتبار ذلك من أبرز مقتضيات النهوض بعلم الأصول الموروث لمواجهة التحديات المعاصرة.

أولاً: ملاحظة المنحى التجزئي لدى الإصلاحيين

في سياق الإجابة عن المسؤولين المطروحين، فإنَّ كثيراً من الإصلاحيين المعاصرين في أصول الفقه بدأوا العمل بناءً على الملاحظات الآنف ذكرها (أى المعيارية، والشكلية، وإغفال الواقع، وغياب المنهج الشمولي) لمراجعة التراث الأصولي.^٥ بل كان ذلك منطلق

^٤ ابن عاشور، محمد الفاضل. *أعلام الفكر الإسلامي في تاريخ المغرب العربي*، تونس: مطبعة النجاح، د.ت، ص ٧٦.

^٥ في بحثه الذي قدّم به لكتاب "مقاصد الشريعة الإسلامية" للشيخ الطاهر ابن عاشور، سرد محمد الطاهر الميساوي من صفحة (٩٧) إلى صفحة (١٠٩) أقوالاً لمجموعة من الإصلاحيين المعاصرين؛ سُنةً وشيعةً، تصب كلها في ملاحظة المنحى التجزئي في التعامل مع النصوص والأحكام، وغياب الرؤية الشمولية التي تضع المسائل في إطارها العام على المستوى النظري والواقعي. انظر:

- ابن عاشور، محمد الطاهر. *مقاصد الشريعة الإسلامية*، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، عمان: دار النفائس، ط ٢، ٢٠٠١/٥١٤٢١ م، ص ٩٧-١٠٩.

رواد الإصلاح الأصولي القدماء؛ فمن تأمل أعمال كبار المحدثين في الأصول، بل في العلوم الإسلامية عامة، وجد هذا الإشكال ملحوظاً في ابتكارهم العلمية، وإن لم يصطدحوا عليه بوضوح، ووجد كثيراً من تحدياتهم مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بذلك الإشكال الملحوظ لديهم؛ أي التجزئة، وغياب النظرة الشمولية.

فها هو الإمام أبو حامد الغزالى يجعل أحد ميرارات تأليف كتابه "إحياء علوم الدين"^٦ ما يعييه على الفقهاء من تناولهم المسائل الفقهية بناءً عن مبادئ العقيدة والأخلاق، فكان غرضه في هذا المؤلف: "ترتيب ما بدده، ونظم ما فرقوه".^٧ أمّا العز بن عبد السلام فقد حاول في كتابه "قواعد الأحكام" استخلاص نظام عام يضبط سائر الأحكام الشرعية بناءً على حقيقة أنَّ تكاليف الشريعة كلها معللة بدفع المفاسد وجلب المصالح. وهو ما راشه تلميذه القرافي في "الفرق" وغيره من مؤلفاته التي انطبعت مباحثها بطابع المقصاد والنظر الشمولي الذي يحاول ضبط المسائل والنظر إليها من سائر جوانبها، مثلما يظهر في الفرق السادس والثلاثين الذي ميَّز فيه بين مقامات النبي ﷺ التي يتصرف من خلالها،^٨ والفرق الثامن والخمسين الذي بيَّن قاعدة المقصاد وقاعدة الوسائل، حيث تعمَّق في بيان مكانة كلٍّ من المقصاد والوسائل، ودور هذه الأخيرة في خدمة الأولى، ولا سيما أنَّ الشريعة لم توضع إلا من أجلها.^٩

وهذا شيخ الإسلام ابن تيمية الذي استفاضت مؤلفاته بالتأسيس للنظر الشمولي، وبتجاوز التشتت والتجزئة في النظر. ومن ذلك، ما لاحظه من قصور نظر الأصوليين في بيان مقاصد الشريعة، وإهمال الجانب العقدي والأخلاقي والجماعي فيها،^{١٠} وكذا اعتراضه

^٦ الغزالى، أبو حامد محمد بن محمد. إحياء علوم الدين، القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ت، ج ١، ص ٣.
^٧ انظر:

- القرافي، أبو العباس أحمد بن إدريس. أنوار البروق في أنواع الفروق، بيروت: دار عالم الكتب، د.ت، ج ١، ص ٢٠٥.

^٨ المرجع السابق، ج ٢، ص ٢٣.
^٩ انظر:

- ابن تيمية، أحمد تقى الدين الحيراني. الفتاوى الكبرى، بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٨٧، ج ٤، ص ٤٦٩.

على التفريق المطلّق بين العلوم الشرعية والعلوم العقلية، واعتباره العلوم كلها شرعية في حقيقتها.^{١٠}

وعلى هذا الدرب سار تلميذه ابن القيم الذي كان هُم النظر الكلّي من هواجسه الكبّرى؛ فهو يرى مثلاً أنَّ أسباب اختلاف أهل العلم في ضبط مقاصد النصوص يرجع إلى سببين أساسين: الأول هو مدى الانتباه إلى السياق والإشارة والتنبيه، والثانى هو مدى القدرة العقلية على النظر الكلّي لنصوص الشريعة. سببان يكون كُلُّ منهما مسلكاً في فهم القرآن^{١١} لا ينتبه له إلا النادر من أهل العلم، فإنَّ الذهن لا يشعر بارتباط هذا بمنها، وتعلُّقه به.^{١٢}

أمّا ابن خلدون الذي خاض في مجال غير مجال الفقه والأصول (التاريخ والمجتمع البشري) فكان يروم "إدراك الكلّيات التي ينتظم بها الاجتماع الإنساني، واعتبار المطابقة، واعتماد البرهان في التمييز بين وقائعه، لما هاله من اضطراب المؤرخين ورواية وقائع الاجتماع البشري من علماء المسلمين؛ إذ إنَّ ما يوردونه عنها"^{١٣} "حوادث لم تعلم أصولها، وأنواع لم تعتبر أجناسها، ولا تحقّقت فصوّلها".^{١٤} وهذا يعني أكْلَم كانوا يتعاملون مع الحقائق الاجتماعية والتاريخية تعاملاً تخزيئياً لا يُرجح الظواهر الاجتماعية والتاريخية إلى أصولها، وإلى النظام الكلّي المطّرد الذي يُسِّير المجتمع الإنساني، "ومن ثم كان لا بدَّ من منهجه في دراسة التاريخ والمجتمع تحكّم فيه"^{١٥} "أصول العادة، وقواعد السياسة، وطبيعة

^{١٠} انظر:

- ابن تيمية، أحد تقي الدين الحيراني. *مجموع الفتاوى*، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، المدينة النبوية: جمعـنـ الملـكـ فـهـ لـطبـاعـةـ المـصـحـفـ الشـرـيفـ، ١٩٩٥م، جـ ١٩ـ، صـ ٢٢٨ـ٢٢٣ـ.

^{١١} الحسني، إسماعيل. *نظريـةـ المقـاصـدـ عـنـ الـإـمـامـ الطـاهـرـ اـبـنـ عـاشـورـ*، هـرنـدنـ: الـمـعـهـدـ الـعـالـمـيـ لـلـفـكـرـ الإـسـلـامـيـ، طـ ١ـ، ١٩٩٥ـم، صـ ٦٤ـ.

^{١٢} ابن قيّم الجوزية، محمد بن أبي بكر شمس الدين. *إعلـامـ المـوقـعينـ عـنـ ربـ الـعـالـمـينـ*، تحقيق: محمد عبدالسلام إبراهيم، بيـرـوـتـ: دـارـ الـكـتبـ الـعـلـمـيـ، طـ ١ـ، ١٩٩١ـم، جـ ١ـ، صـ ٢٦٧ـ.

^{١٣} ابن عاشور، *مقاصـدـ الشـرـيعـةـ الإـسـلـامـيـةـ*، الـدـرـاسـةـ الـتـيـ قـدـمـ بـماـ الـمـيـساـويـ لـكـتابـ "مقاصـدـ الشـرـيعـةـ الإـسـلـامـيـةـ"

للـطـاهـرـ اـبـنـ عـاشـورـ، مـرـجـعـ سـابـقـ، صـ ١٣٨ـ بـتـصـرـفـ يـسـيرـ.

^{١٤} ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد. *المقدمة*، بيـرـوـتـ: دـارـ الـفـكـرـ، ٢٠٠٧ـم، صـ ١٢ـ.

^{١٥} ابن عاشور، *مقاصـدـ الشـرـيعـةـ الإـسـلـامـيـةـ*، الـدـرـاسـةـ الـتـيـ قـدـمـ بـماـ الـمـيـساـويـ لـكـتابـ "مقاصـدـ الشـرـيعـةـ الإـسـلـامـيـةـ"

للـطـاهـرـ اـبـنـ عـاشـورـ، مـرـجـعـ سـابـقـ، صـ ١٣٨ـ.

العمران والأحوال في الاجتماع الإنساني"، وسبر أخبارها بعيار الحكمة، والوقوف على طبائع الكائنات.^{١٦}

وفي هذا الإطار تُسجّل جل إنجازات الإمام الشاطبي التنظيرية في أصول الفقه؛ وذلك لأنَّ من أكبر الدوافع التي دفعت بالشاطبي إلى إعادة بناء علم أصول الفقه -مثلاً يُؤكِّد محمد الميساوي- ما لاحظه من "حالة التشتت والجزئية في النظر إلى النصوص الشرعية وأحكامها التي آلت إليها أمر الفقهاء، غفلةً منهم عن المنطق العام الذي ينطظمها، والمقاصد الكلية المنوطة بها".^{١٧} فالشاطبي قد نظر في التراث الفقهي والأصولي المتراكם بين يديه، فهالته جزئياته الطافحة، وفروعه المتکاثرة، وظنياته المتباينة، فرام البحث عن "علم أصيل، راسخ الأساس، ثابت الأركان"،^{١٨} تستند إليه الفروع، وتنتظم على أساسه الجزئيات، وتتراجع وفقاً له الظنيات. وبعبارة أخرى، فإنَّ غاية الشاطبي كانت الوصول إلى كليات مقتبسة من الشريعة تصاهي الكليات المقتبسة من الوجود، وتستوي معها في العموم والاطراد، والثبت من غير زوال، والحكومة على ما سواها من قول أو فعل. وكأنَّه بذلك يريد أنْ يتتجاوز التشتت الذي انتهى إليه النظر الجزئي للعلماء في عصره، مما غيَّب من عقل المسلم الصورة الكلية للشريعة (موارد، وقواعد، ومقاصد)، وذلك باستخلاص أصول وكليات يقوم عليها، وينتظم بها غيرها من فروع وجزئيات، وتكون سمتها القطع واليقين لا الظن والتخييم".^{١٩}

فعمل على "بسط هذا الجانب من العلم في اثنتين وستين مسألةً، وتسعة وأربعين فصلاً من كتابه "المواقفات"، تخلَّى بها كيف كانت الشريعة مبنية على مراعاة المصالح، وأكَّها نظام عام لجميع البشر دائم أبدِي لو فرضبقاء الدنيا إلى غير نهاية؛ لأنَّها مراعي

^{١٦} ابن خلدون، المقدمة، مرجع سابق، ص ١٦.

^{١٧} ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، الدراسة التي قدمَ بها الميساوي لكتاب "مقاصد الشريعة الإسلامية" للطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، ص ١٣٨.

^{١٨} الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الغزنطي. **المواقفات**، القاهرة: دار ابن عفان، ط ١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م، ج ١، ص ١٠٨.

^{١٩} ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، الدراسة التي قدمَ بها الميساوي لكتاب "مقاصد الشريعة الإسلامية" للطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، ص ١٣٧.

فيها مجرى العوائد المستمرة، وأنَّ اختلاف الأحكام عند اختلاف العوائد ليس اختلافاً في الخطاب الشرعي نفسه، بل عند اختلاف العوائد ترجع كل عادة إلى أصل شرعي يُحْكَم به عليها.^{٢٠}

وهكذا كان مبتغى الشاطي بتشييده المقاصد أنْ يبني أصولاً قطعيةً متماسكة بالأطراف، ترجع إليها الجزئيات، وتنتظم بها، ويتجاوز بها الشكليات والمسائل الظنية. وليس المقصود من تجاوز الشكليات والمسائل الظنية التخلِّي عن الجزئيات والفروع الظنية، وإنما تجاوز النظر التجزئي الذي يتعامل مع الجزئيات من دون إرجاعها إلى الكليات، ومع الأدلة الظنية من دون إخضاعها إلى الأدلة القطعية الكلية؛^{٢١} سواء عند فهم الجزئيات، أو عند تطبيقها على الواقع. وهذا لا يتَّسَّى إلا بتلك المنظومة الهرمية الكلية القطعية المطردة المحاجزة للزمان والمكان.

وبحدِّر الإشارة إلى أنَّ تأكيد النظام الشمولي المطرد والوحدة الموضوعية للنصوص الشرعية كان من مبادئ الحركة الإصلاحية الحديثة^{٢٢} التي انطلقت منها لتجديد الصلة بين التراث والإنتاج الفكري الإسلامي، والواقع الجديد. فبدأت بذور هذه المصالحة في "مناقشات وحوارات جمال الدين الأفغاني"، ثم محمد عبده الذي أكَّدَ وطَرَّرَ هذا المنهج، وبدأ يدعو إلى بناء فقهه السُّنْنِ القرآنِي في الأمم، وفي الحضارات الإنسانية، وتبعه تلميذه رشيد رضا، ثم طَرَّرَها مالك بن نبي في كتاباته حول الحضارة والثقافة والمدنية، وغيرهم الكثير من العلماء المعاصرين الذين رَكَّزوا على دراسة القرآن الكريم في محاولاتِ للكشف عن مقاصد التشريع من منظور اجتماعي، أدى بهم إلى طرح أهم التحديات والإشكاليات الاجتماعية التي تواجه المجتمعات المعاصرة.^{٢٣} وإنما كان تركيز الإصلاحيين المحدثين على

^{٢٠} مقدمة عبد الله دراز لكتاب المواقف للشاطي، مرجع سابق، ص. ٨.

^{٢١} انظر المسألتين: الأولى والثانية من كتاب "الأدلة" من "المواقف"، اللتين جاءتا مباشرة بعد كتاب "المقاصد".

^{٢٢} يرى مالك بن نبي أنَّ الإصلاح الحديث هو الذي يروم اللحاق برُبِّ الواقع والحضارة بمواكبة الظروف الجديدة، عن طريق القيم الإسلامية، والوفاء لها، وليس الذي يروم مجرد إصلاح الاعتقاد، أو السلوك، أو التدين بمعزل عن الحداثة. وهذه الحركة قد انطلقت بدءاً بجمال الدين الأفغاني بحسب نظره. انظر:

- ابن نبي، مالك. *وجهة العالم الإسلامي*، بيروت: دار البراق، ٢٠٠٦م، (بالفرنسية)، ص ٨٧ وما بعدها.

^{٢٣} العلواني، زينب. *مراجعات في تطور المنهج المقاصدي عند المعاصرين*، هرندن: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ٢٠١٢م، ص ٤.

النظام الشمولي الذي يضبط الوجود والعمل البشري على المستوى الاجتماعي خاصّة؛ لما أصاب المجتمع الإسلامي من تخلُّف وانحراف عن مقتضى مبادئه، ومقتضى الواقع الجديد، ولأنَّ النظر الجرئي المُتجزئ إلى نصوص الوحي وأحكامها أقلّ وقعاً على التدين الفردي منه على التدين الجماعي والنهوض الاجتماعي.

ثانياً: ابن عاشور يستأنف عمل الشاطبي

أمّا انتقاد المعاصرين المباشر لعلم أصول الفقه من حيث شكليته، وعدم اشتتماله على منهجية شمولية قطعية تنتظم بها الجزئيات والظنيات، ومراجعته من هذا المنطلق؛ فقد ظهر على يد الإمام محمد الطاهر بن عاشور (١٩٦٥-١٣٩٤هـ/١٨٧٩-١٩٧٣م).

فكان الإمام الطاهر بن عاشور يرى أنَّأخذ العلماء للمسائل الفقهية مجزأة ومجربة عن العلوم الأخرى، وعن مقاصد الشريعة، فضلاً عن التقليد والتعصب المذهبي؛ هو الذي تسبَّب في جمود الفقه، وانقطاعه عن تلك العلوم، وعن الواقع وأوضاعه، وتشعب الخلاف بين العلماء.^{٢٤}

ولم يكن علم أصول الفقه -في نظر ابن عاشور- ليساعد على استدراك ذلك الخلل؛ وذلك لأنَّ "معظم مسائله مختلف فيها بين النظار، مستمر بينهم الخلاف في الأصول تبعاً للاختلاف في الفروع [...]. لذلك لم يكن علم الأصول متنه ينتهي إلى حكمه المختلفون في الفقه، وعسر أو تعدُّر الرجوع بهم إلى وحدة رأي، أو تقريب حال. على أنَّ معظم مسائل أصول الفقه لا ترجع إلى خدمة حكمة الشريعة ومقاصدها، لكنَّها تدور حول محور استنباط الأحكام من ألفاظ الشارع بواسطة قواعد تمكّن العارف بها من انتزاع الفروع فيها، أو من انتزاع أوصاف تؤذن بها تلك الألفاظ [...]. وقصاري ذلك كلَّه أنَّها تؤول إلى محامل ألفاظ الشريعة في انفرادها واحتماها وافتراقها، حتى تُقرِّب فهم

^{٢٤} انظر:

- ابن عاشور، محمد الطاهر. *ليس الصبح بقرب؟*، تونس: دار سحقنون، ط٢، ٢٠٠٨م، ص١٧١ وما بعدها.
 - ابن عاشور، *مقاصد الشريعة الإسلامية*، الدراسة التي قدمَ بها الميساوي لكتاب "مقاصد الشريعة الإسلامية" للطاهر بن عاشور، مرجع سابق، ص٧٩، ٨٣، ٨٩، ٩٠.

المتضلع فيها من أنهم أصحاب اللسان العربي القبح [...]. وتلك كلها في تصاريف مباحثها بمعزل عن بيان حكم الشريعة العامة، ومقاصدها العامة والخاصة في أحكامها. فهم قصرروا مباحثهم على ألفاظ الشريعة، وعلى المعاني التي أنيأت عليها الألفاظ؛ وهي علل الأحكام القياسية.^{٢٥}

وأبرز ما أصاب علم الأصول من خلل -بحسب ابن عاشور- هو أننا "لم نرهم دونوا في أصول الفقه أصولاً قواطع يمكن توقيف المخالف عند جريه على خلاف مقتضاهما، كما فعلوا في أصول الدين. بل لم يجد القواطع إلا نادرة مثل ذكر الكلمات الضرورية: حفظ الدين والنفس والعقل والنسب والمال والعرض، وما عدا ذلك فمعظم أصول الفقه مظنونة".^{٢٦}

ومن هنا، رأى ابن عاشور ضرورة استئناف التنظير والتعميد والتأصيل لمقاصد الشريعة؛ "لتكون نبراساً للمتفقين في الدين، ومرجعاً بينهم عند اختلاف الآثار، وتبدل الأعصار، وتوصلاً إلى إقلال الاختلاف بين فقهاء الأمصار [...]" إذا كان القصد إغاثة المسلمين ببلالة تشريع مصالحهم الطارئة متى نزلت الحوادث، واشتبتكت النوازل.^{٢٧} فكان غرضه الأول من التأليف في علم المقاصد هو أنْ يُدَوِّن "أصولاً قطعيةً للتفقه في الدين، مستخلصةً من مسائل أصول الفقه المتعارفة".^{٢٨}

وهكذا يبدو أنَّ أهم المآخذ التي أخذها ابن عاشور على علم أصول الفقه الموروث، والتي رأها من موجبات التجديد فيه، لا تبعد كثيراً عن أهم الملاحظات التي اعتمدها الشاطبي لإعادة النظر في علم الأصول. فكان غرضه قريب من غرضه؛ وهو التأسيس لأصول قطعية، اعتماداً على المقاصد الشرعية، واستكشاف القانون العام المطرد الذي يحكم سائر أحكام الشريعة، وبه تننظم مسائلها وجزئياتها، فيمكن الاحتكام إليه عند اختلاف الآثار والظروف والأعصار.

^{٢٥} ابن عاشور، *مقاصد الشريعة الإسلامية*، تحقيق: محمد طاهر الميساوي، مرجع سابق، ص ١٦٦-١٦٧.

^{٢٦} المرجع السابق، ص ١٦٨.

^{٢٧} المرجع السابق، ص ١٦٥.

^{٢٨} المرجع السابق، ص ١٧٢.

وإذا كان الغرض الأكبر عند الرجلين على هذه الدرجة من التقارب، فما الابتكارات التي أسهم فيها ابن عاشور في مقاصد الشريعة، والتي أصبحت ملاد الخروج من النظر التجزئي وبناء المنهجية الشمولية القطعية؟

يمكن جانب كبير من الإجابة عن هذا السؤال في الدراسة القيمة التي قدم بها محمد الطاهر الميساوي لكتاب "مقاصد الشريعة الإسلامية" للإمام الطاهر ابن عاشور، ولا يسع الباحث إلا اعتمادها لاستخلاص إجابة مختصرة عن هذا السؤال من منظور إشكالية النظر التجزئي، والسعى إلى المنهج القطعي الشمولي.

وأول ما يمكن أن نذكره في هذا الصدد هو أنَّ ابن عاشور قد ذهب خطوةً أبعد في ملاحظة التجزئة التي أصابت العقل الإسلامي؛ إذ عاب على علماء الشريعة وفقها أنها الذين اهتموا بالمقاصد أَهْمَّمُوا أنظارهم في ما يخص مقاصد الشريعة على "انتظام أمر الأُمَّة" [...] في خصوص صلاح الأفراد، ولم يتطرقوا إلى بيانه وإثباته في صلاح المجتمع العام.^{٣٩} ورأى أنَّ أَهْمَّ مقصد للشريعة من التشريع انتظام أمر الأُمَّة، وجلب الصالح إليها، ودفع الضرر والفساد عنها.^{٤٠}

صحيح أنَّ العلماء يعترفون بمقاصد الشريعة في "صلاح أمر المجتمع وانتظام أمر الجماعة"،^{٤١} ويرون أنَّ المصلحة الفردية التي تُضمنُها الضرورات الخمس تفضي إلى المصلحة الجماعية لا محالة، بيد أنَّ في المجتمع من الخصوصيات ما ليس في الفرد. وبعبارة أخرى، فإنَّ للمجتمع مصالح لا تتحقق بالنظر إلى الفرد بمعزز عن الجماعة. فكان الواجب "أنْ تخيل الأُمَّة الإسلامية في صورة الفرد الواحد من المسلمين، فنعرض أحوالها على الأحكام التشريعية كما تعرض أحوال الفرد، فهناك يتضح لنا سهل واضح من الإجراء التشريعي في أحوال الأُمَّة".^{٤٢} مثلما يُرَكِّدُ ابن عاشور.

^{٣٩} المرجع السابق، ص ٤٠٥.

^{٤٠} المرجع السابق، ص ٤٠٥.

^{٤١} المرجع السابق، ص ٤٠٥.

^{٤٢} المرجع السابق، ص ٤٠٦.

ويرتّب على هذه الملاحظة نتائج عدّة؛ أولها أنَّ البحث "في النظام الاجتماعي الإنساني وظواهره وحركته أحوج إلى" ^{٣٣} "قواعد أوسع من قواعد أهل أصول الفقه"؛^{٣٤} وذلك أنَّ "علم أصول الفقه -مهما كانت صلته بالدراسات الإنسانية والاجتماعية- تبقى وظيفته ونطاقه رهيني بنيته التي تحدّدت بمقتضى نشأته، وتطوره التاريخي، وارتباطه بال المجال المعروفي الذي تكامل في إطاره، أعني الاجتهاد والاستنباط في مجال التشريع الفقهي والقانوني".^{٣٥}

وهذا -فضلاً عن أنَّ معظم مسائل أصول الفقه مختلف فيها، بمعنى أنَّه لا يمكن الارقاء بها إلى القطع- ما دفع ابن عاشور إلى النداء بأنْ تكون مقاصد الشريعة علماً مستقلاً، وإلى العمل على إنجاز ذلك، وترك "علم أصول الفقه على حاله، تستمد منه طرق تركيب الأدلة الفقهية".^{٣٦} فغايتها من ذلك كله إنما هي الوصول إلى تحديد أصول جامعة لكتليات الإسلام"^{٣٧} "تحدي المحتددين، وتعصّمهم في إجراء الأحكام، وتكون لهم"^{٣٨} "عنزة إبرة المغناطيس لرب السفينة".^{٣٩}

ف بهذا العلم الجديد (علم مقاصد الشريعة)، يمكن تقسيم رؤية فلسفية إسلامية متكاملة عن الوجود والإنسان، تشمل جوانب الحياة والعمل البشري كلها، وتكون إطاراً للعلوم الإنسانية والاجتماعية، أو بعبارة ابن عاشور تقدّس "قواعد أوسع من قواعد أهل أصول الفقه".^{٤٠} ذلك أنَّ هداية الوحي الخاصة بشؤون الحياة الإنسانية عامة، والبصائر

^{٣٣} ابن عاشور، *مقاصد الشريعة الإسلامية*، الدراسة التي قدمَ بها المساوي لكتاب "مقاصد الشريعة الإسلامية" للطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، ص ١٣٢.

^{٣٤} ابن عاشور، محمد الطاهر. *أصول النظام الاجتماعي في الإسلام*، تونس: الشركة التونسية للتوزيع، ١٩٨٥، ص ٢١.

^{٣٥} ابن عاشور، *مقاصد الشريعة الإسلامية*، الدراسة التي قدمَ بها المساوي لكتاب "مقاصد الشريعة الإسلامية" للطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، ص ١٣٢.

^{٣٦} ابن عاشور، *أصول النظام الاجتماعي في الإسلام*، مرجع سابق، ص ١٧٢.

^{٣٧} المرجع السابق، ص ٢١.

^{٣٨} ابن عاشور، *مقاصد الشريعة الإسلامية*، الدراسة التي قدمَ بها المساوي لكتاب "مقاصد الشريعة الإسلامية" للطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، ص ٩١ بتصريف يسير.

^{٣٩} ابن عاشور، *أصول النظام الاجتماعي في الإسلام*، مرجع سابق، ص ٢١.

^{٤٠} المرجع السابق، ص ٢١.

التي يُقدمها عن الوجود الاجتماعي للإنسان بأبعاده المختلفة وظواهره المتعددة؛ لا تقتصر على ما اعتاد علماء الفقه والأصول غالباً النظر فيه، والتركيز عليه^{٤١} من جزئيات فقهية لا يربطها نظام ملحوظ عندهم، ولا تدرس في إطارها العقدي والأخلاقي، ولا تشتمل سائر مستويات حياة الإنسان وأبعاده وجوده.^{٤٢}

وما ترتب على تركيز ابن عاشور على الجانب الجماعي، ثم البحث عن "قواعد أوسع من قواعد أهل أصول الفقه"^{٤٣} للاهتداء إلى تحديد أصول جامعة "الكليات الإسلام"^{٤٤} هو أنه لم ير في الكليات الخمس المتعارف عليها بين علماء الأصول والمقصاد ما يفي بهذا الغرض. فهذه الكليات -فضلاً عن أنها غير كافية لبناء أصول قطعية، أو قريبة منها- وُضعت في غياب الاستحضار المباشر للبعد الجماعي في الأمة، في حين أنَّ ابن عاشور كان يقصد "خصوص البحث عن مقاصد الإسلام من التشريع

^{٤١} ابن عاشور، *مقاصد الشريعة الإسلامية*، الدراسة التي قدمَ بها الميساوي لكتاب "مقاصد الشريعة الإسلامية" للطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، ص ١٣٢-١٣٣.

^{٤٢} اختلفت آراء المعاصرين في جعل مقاصد الشريعة عملاً مستقلاً عن علم الأصول، حتى قال بعضهم إنَّ ذلك "ضار بكلاب (العلمين)؛ إذ يجمد الأصول على حالها، ويحرمنا من روح المقصاد، كما أنه يبعد المقصاد عن الدور الوظيفي الذي تقوم به حالياً". انظر:

- عطيه، جمال الدين. *نحو تفعيل مقاصد الشريعة*، دمشق: دار الفكر، ٢٠٠٣، ص ٢٣٨.
والذي يظهر لنا هو أنه لا بدَّ من التفريق بين ما أسميه من باب التوضيح "أصول المقصاد" والمقصاد؛ فأصول المقصاد هي المباحث التي تدرس مقاصد الشريعة نظرياً، أي العلم الذي يتوصل به إلى معرفة المقصاد، وبناء منظومة مقاصدية متكاملة، مثل: مسالك الكشف عن المقصاد، ومراتب المقصاد ودرجاتها...، وكذلك المسائل التي لها تعلق وثيق بالمسائل الأصولية، مثل: المسائل المقاصدية ذات الصلة بقواعد الاستنباط والاجتهاد التي لها تعلق بالأدلة الإجمالية... . فهذه المسائل التي أدخلناها تحت ما سميَناه أصول المقصاد ينبغي أن تدرس في إطار علم الأصول، ولا تُفرَّق عنه؛ وذلك أنَّ هذه المسائل شديدة الارتباط بعلم الأصول، وأنَّ التخلُّص منها يحتاج إلى تمكُّن من الأصول. أمَّا المقصاد معنى المنظومة المقاصدية المُطبقة في مجالات الحياة المختلفة المكتسبة من أدلة الشريعة المبنية على أصول المقصاد، فينبغي أن تفرد بالتأليف، وتوسَّس بوصفها عملاً مستقلاً استقلال الفقه عن أصوله؛ وذلك أنَّ دراسة هذه التطبيقات في مجالات الحياة المختلفة، ضمن علم أصول الفقه، تطويل يخرج بعلم الأصول عن مقصوده؛ فهو علم يدرس القواعد، ولا يخوض في التطبيق إلا على سبيل التمثيل. ثم إنَّ حاجة العلم بمقاصد الشريعة في مختلف مجالات الحياة تتعدى مجال الاجتهداد الفقهي إلى جميع مجالات العلم والعمل. ففي جعل مقاصد الشريعة عملاً مستقلاً إخراج لها من اختصاص الفقهاء والأصوليين إلى أن تكون أداة لجميع العلماء والمتخصصين؛ كلَّ في مجاله، بل لجميع المسلمين مهما كان مجال عملهم.

^{٤٣} ابن عاشور، *أصول النظام الاجتماعي في الإسلام*، مرجع سابق، ص ٢١.

^{٤٤} المرجع السابق، ص ٢١.

في قوانين المعاملات والآداب"؛ لأنّها "مُظہر ما راعاه الإسلام من تعاريف المصالح والمفاسد وترجيحاتها، مما هو مُظہر عظمة الشريعة الإسلامية بين بقية الشرائع والقوانين والسياسات الاجتماعية، لحفظ نظام العالم، وإصلاح المجتمع".^{٤٥}

ومن هنا، جاء ابن عاشور في القسم الثاني: "في مقاصد التشريع العامة" من كتابه "مقاصد الشريعة الإسلامية" بأربعة مفاهيم جعلها "الخور الذي يدور عليه عقائد الإسلام وتعاليمه وتشريعاته، وهي الفطرة، والسماحة، والحرمة (وترتبط بها المساواة)، والحق (يعناه الاجتماعي القانوني، ويرتبط به العدل)".^{٤٦} فهذه المفاهيم كما رأها ابن عاشور "تجاور" ببحث المقاصد أن يكون مجرد عمل لتحديد كليات تحدي الفقيه في تنزيل فتاواه، أو المشرع القانوني في تكيف قضياته؛ ذلك أنه فضلاً عن أنّها تشيع روحًا خاصًا في أحكام الشريعة وتشريعاتها والمستنبطات الاجتهادية منها، فإنّها تفتح آفاقًا أرحب وأغنى للتنظير الاجتماعي والسياسي بمعناه الشامل. ومن الراجح أنّ هذه المفاهيم التأسيسية هي ما عناه ابن عاشور عندما أكد ضرورة البحث عن أصول جامعة لكليات الإسلام".^{٤٧} وبهذا يكون ابن عاشور قد "فتح في الواقع آفاقًا أرحب للتنظير الاجتماعي بمعناه الواسع، من حيث هو سعي للتشريع والتخطيط للمستقبل، انطلاقاً من استيعاب معطيات الحاضر، وتحليلها، وتمحیص عناصرها وفق بصائر الوحي، وتوجيهها طبقاً لقيمته وأحكامه؛ توخيًا لتحقيق مقاصده وغاياته، وفق أولويات متراقبة متكاملة، لا تعارض فيها، ولا تنساخ".^{٤٨}

ومن جوانب التجديد في المقاصد التي تميّز بها ابن عاشور أنه تجاوز الإطار النظري الذي كان يعالج فيه درس المقاصد، وحاول أن يطبق ما قرره من مسائل نظرية ومفاهيم عامة وأصول جامعة في بعض مجالات المجتمع الإسلامي؛ وذلك أنه كان يرى أنّ قوام أمره وصلاحه هو المقصود الأعلى الذي وضع ل أجله الشريعة، وأنّ المقاصد الضرورية هي التي "إذا انخرمت تؤول حالة الأمة إلى فساد وتلاش".^{٤٩} فكانت "محاولة جريئة لبناء فقه

^{٤٥} المرجع السابق، ص ١٧٤-١٧٥.

^{٤٦} ابن عاشور، *مقاصد الشريعة الإسلامية*، الدراسة التي قدم بها الميساوي لكتاب "مقاصد الشريعة الإسلامية" للطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، ص ١١٤.

^{٤٧} المرجع السابق، ص ١٣١-١٣٢ بتصريف يسيراً.

^{٤٨} المرجع السابق، ص ١٤٠.

^{٤٩} ابن عاشور، *مقاصد الشريعة الإسلامية*، تحقيق: محمد طاهر الميساوي، مرجع سابق، ص ٣٠.

مقصدي قصر عن فعله الإمام الشاطئي.^{٥٠} يقول الميساوي: "ورئماً أمكننا القول إنَّ ابن عاشور يرى أنَّ الكلام كان في أغله حول المقاصد لا فيها، وبالتالي فهو يشعر بأنَّه لا بدَّ من نقلة نوعية في تناولها والبحث فيها، تشمل المضمون والمنهج معاً".^{٥١} فقسمُ الشيخ كتاب المقاصد إلى ثلاثة أقسام؛ قسمين نظريين، وثالث تطبيقي. وعرض في القسم الأول لإثبات المقاصد واحتياج الفقيه إلى معرفتها وطرائق إثباتها ومراتبها، وعالج في القسم الثاني مقاصد التشريع العامة. ثم جاء في القسم الثالث بتطبيقات في مقاصد التشريع الخاصة بأنواع المعاملات بين الناس، حيث فصل في المقاصد الخاصة بالعائلة، والمعاملات المالية، والقضاء، والعقوبات. وقد تعامل مع هذه القضايا بوصفها موضوعات متصلة بالأطراف، متواشحة الأحكام، متراقبة المقاصد، تُستنتاج كلياتها من جزئياتها، وتُفهم وتُطبق جزئياتها على ضوء كلياتها، وتُتوفَّر كلياتها الإطار الفكري للتعامل مع سائر قضائها الواقع. ومن هنا، أمكن القول بأنَّ ابن عاشور دفع ببحث المقاصد إلى مرحلة جديدة، هي مرحلة الخوض في بناء المنظومة العامة المطردة الحاكمة على أحكام الشريعة الضابطة لمسائلها وجزئياتها - التي طالما كان يرومها الجددون عبر العصور - على أساس النظرية المقاصدية التي وضعها القدماء، وحاول هو استكمالها.

^{٥٠} زين، إبراهيم محمد. "مراجعة لكتاب مقاصد الشريعة الإسلامية للشيخ محمد الطاهر ابن عاشور"، مجلة إسلامية المعرفة، عدد ٢٣، شتاء ٢٠٢١ / ٥١٤٢١، ص ٣٩.

ويرى إسماعيل الحسني أنَّ سبب اتسام بحث الأصوليين قبل ابن عاشور بالطابع النظري العمومي الذي يكتفي بالتنظير العام للمقاصد من دون أن يتجه إلى التطبيق والبحث عن المقاصد في الحالات الخاصة من العمل البشري؛ هو تأكيدهم البُعد الديني الآخروي عند تحديدهم مفهوم المصلحة، واعتقادهم أنَّ ما يترتب على الأحكام الشرعية من مصالح يشمل الآخرة بقدر ما يشمل الدنيا. أمَّا ابن عاشور فإنَّ بحثه اتجه إلى التطبيق والبحث عن المقاصد الخاصة في أبواب المعاملات؛ لأنَّه عَرَفَ المصلحة تعريفاً مختلفاً، ورأى أنَّ الصلاح الناجم عن الأفعال التي يأتي بها المكلف تقتصر نتائجه على ما يشرم في العالم الدنوي من مصالح عامة وخاصة، وأنَّ الشريعة في مجال المعاملات جاءت لإقامة نظام المصالح الدنيوية في المجتمع، ولا علاقة لهذا النظام بنظام المصالح الأخرىوية؛ لأنَّ الأحكام الشرعية لا تضبط حقيقة الوجود، أو العمل البشري الذي يكون عليه الإنسان في الآخرة، وإنَّ الآخرة جزءٌ على ما كان عليه حال الإنسان في الدنيا من امتداد للشريعة. انظر:

- الحسني، نظرية المقاصد عند الإمام محمد الطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، ص ٢٨٣ وما بعدها، و ٢٩٥ وما بعدها، و ٤٤١.

^{٥١} ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، الدراسة التي قدمَ بها الميساوي لكتاب "مقاصد الشريعة الإسلامية" للطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، ص ٩٢.

فلم يكن غرض ابن عاشور من دراسة المقاصد مجرد بيان محسن الشريعة ومكارمها في مراعاة المصالح، أو بعبارته: " مجرد معرفة مراعاة الشريعة إياها في أحكامها المتلقاة عنها؛ لأنَّ ذلك مجرد تفقهه في الأحكام، وهو ما يهم الفقهاء - وهو دون غرضنا من علم مقاصد الشريعة - ولا أنْ نقيس النظائر على جزئيات تلك المصالح؛ لأنَّ ذلك ملحق بالقياس، وهو من غرض الفقهاء. وإنما غرضنا من ذلك أنْ نعرف كثيراً من صور المصالح المختلفة الأنواع المعروفة قصد الشريعة إياها حتى يحصل لنا من تلك المعرفة يقين بصور كلية من أنواع هاته المصالح. فمتى حلَّت الحوادث التي لم يسبق حلولها في زمن الشارع، ولا لها نظائر ذات أحكام متلقاة منه، عرفنا كيف ندخلها تحت تلك الصور الكلية، فتشبت لها من الأحكام أمثال ما ثبت لكتلاتها، ونظممن بائنا في ذلك مُثبتون أحكاماً شرعية إسلامية^{٥٢}". ومعرفة كثيرة من صور المصالح المختلفة الأنواع المعروفة قصد الشارع إياها حتى يحصل اليقين بصور كلية لأنواعها، فيتمكن من خلالها إدخال الحوادث التي لم يسبق حلولها في زمن الشارع تحتها، مثلما جاء في عبارة ابن عاشور، وهو ما عبرنا عنه بالمنظومة العامة المطردة الحاكمة على أحكام الشريعة، الضابطة لمسائلها وجزئياتها. فهذا كان غرض ابن عاشور، ولا يتحقق ذلك الغرض إلا بتطبيق نظرية المقاصد ومبادئها العامة على سائر مجالات الحياة البشرية لبناء تلك المنظومة.

ويرى إسماعيل الحسني أنَّ الدلالة الواردة في هذه النقلة - أي اعتبار ابن عاشور أنَّ المقصد الأكبر من التشريع هو قوام أمر الأمة في الدنيا^{٥٣} " هي أنَّ تحديد ضروريات المصالح في المجتمع يخضع لما هو متحرك فيه، لا لما هو ثابت، لما هو متغير، لا لما هو جامد، بعبارة يتأسس ضبط الضروريات في المجتمع الإسلامي على استيعاب تام وانتباه كامل للمستجد من التحولات في الأحوال والأوقات الطارئة على المجتمع الإسلامي خاصة، والمجتمع الإنساني عاماً. معنى ذلك أنَّ تأصيل الضروريات المصلحية لا يستند فيه

^{٥٢} ابن عاشور، *مقاصد الشريعة الإسلامية*، تحقيق: محمد طاهر الميساوي، مرجع سابق، ص ٣٠٨-٣٠٩.

^{٥٣} انظر:

- الحسني، *نظرية المقاصد عند الإمام الطاهر ابن عاشور*، مرجع سابق، ص ٢٩٦ وما بعدها.

الباحث على مجرد مقررات الشرع، بل لا بد له من الالتفات إلى الظروف المتباعدة التي تنزل فيها تلك المقررات. يدعو هذا الفهم إلى التسليم بتاريخية طبيعة الحصر لضروريات مصالح العباد، كما تقرر عند الأصوليين القدامى، في مجرد حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، بل يشمل -فضلاً عن ذلك- ضرورياتٍ أصبح المجتمع الإسلامي أشد حاجة إليها في الوقت الحاضر.^{٤٤} فهذا مُبَرِّر ثانٍ -بعد مُبَرِّر عدم إيفاء الكليات الخمس بمقتضيات البُعد الجماعي- لفتح باب المراجعة في المقاديد الضرورية، والإضافة على المقاديد الخمسة المتعارف عليها.^{٤٥}

وإذا كان ذلك يعني "أنَّ تأصيل الضروريات المصلحية لا يستند فيه الباحث على مجرد مقررات الشرع، بل لا بد له من الالتفات إلى الظروف المتباعدة التي تنزل فيها تلك

^{٤٤} المرجع السابق، ص ٢٩٩.

^{٤٥} لا يفهم من هذا الكلام أنَّ مقاصد الشريعة تتصف بالتاريخية، ولا حتى الكليات الخمس المتعارف عليها، وإنما التاريخي في الأمر هو حصر المقاديد الكلية في تلك الضروريات الخمس المتعارف عليها، وإلا فإننا نعتبر أنَّ مقاصد الشريعة تتعدي حدود المكان والزمان، وتتصف بالعلمية، شأنها في ذلك شأن مصدرها الذي هو الشريعة. ولا تناقض بين ذلك ودور الواقع في تحديد المقاديد، وأنَّها تخضع لما هو متغير، لا لما هو ثابت؛ وذلك أنَّ مراعاة الواقع لا بد منها لتحديد الوسائل التي تتحقق بها مقاصد الشريعة في هذا العصر أو ذلك، أو في هذا المكان أو ذاك؛ سواء كانت وسائل ضرورية، لا تتحقق من دونها المقاديد الكلية، أو حاجة، أو تحسينية. أمَّا المقاديد الكلية، أو بعبارة الحسني "ضروريات المصالح"، فلا نعتبر أنَّ تحديدها يخضع للواقع، ولا سيما إذا اعتبرنا أنَّ الضروريات تتعلق بالوسائل لا بالمقاصيد كما سيأتي بيانه قريباً، وإنما تأثير الواقع في تحديد الكليات يمكن -في رأينا- في تأكيد بعض المقاديد، وإضافتها إلى قائمة الكليات، مثل تأكيد مقصد حفظ البيئة؛ لما طرأ عليها من أزمة تهددها بالمحلاك. فمقصد حفظ البيئة ليس مقصدًا جديداً أضيف إلى مقاصد الشريعة، وإنما زُمِّنَتْ في الواقع، وإنما يضاف إلى قائمة المقاديد الكلية؛ لما أصبح لاعتباره من أهمية بالغة كما سيأتي معنا.

ومقصد حفظ المجتمع مقصد أصيل جاءت الشريعة لتحقيقه، ووجب إضافته إلى قائمة المقاديد الكلية؛ لما أصابه من إهمال بسبب ظروف تاريخية معينة، ولما أصاب المجتمع الإسلامي من تخلف واحتلال. أمَّا ما جاء به الحسني من أمثلة على ضروريات يريد إلحاقها بالكليات الخمس؛ لأنَّ المجتمع الإسلامي أصبح أشد حاجة إليها في الوقت الحاضر، مثل: الحق في حرية التعبير، وحرية الاتئماء السياسي، والانتخاب، والشغل، والخبر...؛ فلا تدعوا أنَّ تكون وسائل ضرورية أو حاجة لتحقيق المقاديد الكلية.

وخلاله القول إننا لا نعتبر ما ذكره الحسني مُبَرِّراً لإعادة النظر في الكليات الخمس؛ أي لا نرى أنَّ تحديد المقاديد الكلية خالص للواقع، إلا إذا كان ذلك من باب تأكيد بعض الضروريات التي أهملت لأسباب تاريخية، أو أصبح الواقع يليح على تأكيدها، وإنما هو مُبَرِّر لإعادة النظر في الوسائل الضرورية التي تتحقق هذه الكليات، ومُبَرِّر لصياغة رؤية مقاصدية مُطبقة على الظروف الواقعية. وعلى هذا، فإننا نعتقد بوجود خلط واضح بين المقاديد الكلية ووسائل تحقيقها؛ من: ضروريات، وحالات، وتحسينيات.

"المقررات" مثلما سبق من كلام الحسني، فإنّا لم نر ابن عاشور يصرّح بدور الواقع في الكشف عن مقاصد الشريعة لـمَا تطرق للبحث في "طرق إثبات المقاصد الشرعية".^{٥٦} مع أَنَّه جاء في هذا البحث بمساهمة جليلة على مستوى التنظير في بحث المقاصد. فقد استطاع أَنْ يُخرج هذه المسالك من المنحى الجزئي الذي كان يُنْتَرُ إليها من خالله؛ وذلك أَنَّ مسالك الكشف عن مقاصد الشريعة في التنظير الأصولي قبل ابن عاشور لم تكن تتميز كثيراً عن مسالك العلة التي ترد في مباحث الأصوليين، من حيث إِنَّها تبحث عن المقاصد الجزئية المتعلقة بآحاد الأحكام (أي العلل) من دون البحث عن المقاصد العامة من الشريعة التي تنتهي إليها سائر الأحكام. أمّا ابن عاشور فقد "انصرف في هذه المسالك عن بيان الطرق التي تُعرَف بها المقاصد القريبة (أي علل الأحكام) التي تتعلق بآحاد الأحكام إلى بيان المسالك التي تُعرَف بها المقاصد العليا التي تدرج تحتها جملة الأحكام، وَمُثُلَّ ما شبه القانون الكلي".^{٥٧}

وفي الجملة، يمكن النظر إلى عمل ابن عاشور في المقاصد "كتسيج لحاولات الأصوليين في دراسة مقاصد الشريعة".^{٥٨} فـإِنَّه حاول استكمال إنجازات مَنْ سبقه من المنظرين في المقاصد، واستدرك ما فاتهم. وعلى وجه العموم، فإنّ من أهم ما حاول استدراركه من منظور معالجة التجزئة، وتحقيق المنهج الشمولي مثلما جاء معنا، هو:

- مراعاة البُعد الاجتماعي في التنظير المقاصدي.

- الدعوة إلى استقلال مقاصد الشريعة، بوصفها علماً قائماً بذاته؛ ليتجاوز بمقاصد الشريعة الاقتصار على مجال الاجتهاد الفقهي والقانوني إلى استيعاب سائر مجالات العمل البشري.

^{٥٦} انظر:

- ابن عاشور، *مقاصد الشريعة الإسلامية*، مرجع سابق، ص ١٨٩ وما بعدها.

ولعلّ هذا يزيدنا يقيناً أَنَّ دور الواقع يكمن في تحديد الوسائل التي تُحقّق بما المقاصد، لا في تحديد المقاصد نفسها.^{٥٧} التحرار، عبد الحميد. "مسالك الكشف عن مقاصد الشريعة بين الشاطبي وابن عاشور"، *مجلة العلوم الإسلامية*، عدد ٢٢، رمضان ١٤٠٧/١٩٨٧ م، ص ٤٩، ٤٧ وما بعدها.

^{٥٨} الحسني، *نظريّة المقاصد عند الإمام الطاهر ابن عاشور*، مرجع سابق، ص ٤٢٦.

- يتجاوز الكلمات الخمس إلى مفاهيم أكثر شمولًا واستيعاباً "أغنى للتنظير الاجتماعي والسياسي بمعناه الشامل".^{٥٩}
 - يتجاوز مسالك الكشف عن المقاصد الجزئية (علل الأحكام) إلى مسالك الكشف عن المقاصد العامة.
 - يتجاوز التنظير والتأصيل في المنهج إلى تطبيق النظرية المقصادية والمفاهيم العامة التي جاء بها على بعض مجالات المجتمع الإسلامي. وهو ما نُعدُّه خطوة أولى لبناء منظومة هرمية ترجع كل مسألة وجزئية إلى موضعها اللائق بها، فيرتفع التناقض عند الفهم وعند التطبيق، فتكون صالحة لتقويم العمل الإنساني على جميع مستوياته مهما طرأ عليه من تطور وتقلب. وهذا لا يمكن أن يتضمن إلا بعلم المقاصد مثلما أدرك ذلك ابن عاشور.
- وخلاله القول في ما بدا لنا من محاولة ابن عاشور لتحديد المقاصد، هي أنه حاول استكمال عملية وضع أساس النظرية المقصادية التي بدأها من سبقه، وشرع في البناء عليها بما رأه من منظومة مقاصدية ضابطة، ومسيرة للأحكام الشرعية، وموجهة للحياة البشرية وحركتها. ولم يدع ابن عاشور أنه وضع تلك المنظومة متکاملة بشمولها ومسائلها وتفاصيلها، بل لم يكن ذلك غرضه أصلًاً مثلما صرّح بذلك قائلاً: "إذ لم يكن غرضنا في هذا الكتاب الكلام على الإصلاح العام في الإسلام، فلنلو عنان القلم عن الخوض في صلاح الاعتقاد، وفي صلاح الأنفس، وفي صلاح عمل العبادات، ولنشن ذلك العنان إلى خصوص البحث في صلاح أحوال المسلمين في نظام المعاملات المدنية".^{٦٠}

وعلى أيّ حال، فإنَّ ما قام به ابن عاشور من إنحياز في المقاصد يتجاوز مجرد الإضافة والتفصيل إلى النضج والتأسيس والتطبيق؛ ما جعل الميساوي يرى أنه إذا كان ممكناً عَدُ الشاطبي مُعلم المقاصد الأول "على صعيد النظر المنهجي والتأسيس العلمي، فإنَّه يمكن بكل ثقة أنْ نَعُدَ ابن عاشور علمها أو مُعلمها الثاني".^{٦١} وقد سبقت الإشارة

^{٥٩} ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، الدراسة التي قدمَ بها الميساوي لكتاب "مقاصد الشريعة الإسلامية" للطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، ص ١٣٢.

^{٦٠} ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، مرجع سابق، ص ٢٧٧.

^{٦١} ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، الدراسة التي قدمَ بها الميساوي لكتاب "مقاصد الشريعة الإسلامية" للطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، ص ١٣٩.

إلى أنَّ محاولة الشاطبي لم تحدث انقلاباً في علم الأصول، وأنَّ "طفرة الشاطبي هذه في بحثه المقاصدي كما كانت يتيمة بالنظر إلى سابقها كانت يتيمة أيضاً بالنظر إلى لاحقها، حيث عادت بعدها المباحث الأصولية بالنسبة لموضوع المقاصد فيها إلى ما كانت عليه قبلها".^{٦٢} وكذا الحال بالنسبة لابن عاشور -الذي يُعد المؤسس الثاني لعلم المقاصد- فقد "بقيت محاولته هي الأخرى يتيمة، بل وفي بعض الأحيان ممحوقة".^{٦٣} وذلك لأنَّ ما أبْنَجَهُ المعاصرُون من دراسات في المقاصد "لا يعود في الغالب كونه عرضاً وترتيباً وتاريخاً للمادة العلمية والآراء الاجتهادية الخاصة بالموضوع بعد جمعها من مظانها المختلفة".^{٦٤}

هذا ما لاحظه الميساوي قبل أكثر من عقد ونصف من الزمن. أمّا بعد تحبيره تلك السطور فقد ظهرت دراسات تحمل بعض الإضافات ووجهات النظر الجديدة المفيدة، لكنَّها في الغالب تحديدات جزئية، أصلق بالتبني والإشارة والتحrir منه بالتجديد والابتكار الفعلي المتكمال الناقل للدرس المقاصدي إلى مرحلة جديدة. ومن ذلك ما ظهر من مقترفات لإضافة بعض المقاصد الضرورية إلى المقاصد الخمسة، مثل: مقصد العدل والمساواة والحرية والحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ومقصد سلطة الدولة والأخوة والكرامة، وغير ذلك.^{٦٥} ومنها تطوير مفهوم بعض الكليات الخمس أو السنت، مثل: تطوير مفهوم حفظ النفس ومفهوم حفظ العقل إلى حفظ مادي وحفظ معنوي.^{٦٦} وإدراج مفهوم حفظ النسل وحفظ النسب تحت ما هو أشمل منها، وهو مقصد حفظ الأسرة،^{٦٧} وإدراج مقصد حفظ العرض تحت ما وُضع لتحقيقه، وهو حفظ الكرامة الإنسانية.^{٦٨} ومنها أيضاً مقترفات لتقسيم المقاصد تقسيماً جديداً؛ إذ اقترح بعضهم

^{٦٢} التجار، مسالك الكشف عن مقاصد الشريعة بين الشاطبي وابن عاشور، مرجع سابق، ص ٢٩.

^{٦٣} ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، الدراسة التي قدمَ بها الميساوي لكتاب "مقاصد الشريعة الإسلامية" للطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، ص ١٥٠.

^{٦٤} المرجع السابق، ص ١٤٠.

^{٦٥} انظر:

- الحسني، نظرية المقاصد عند الإمام الطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، ص ٢٩٩.

- عطية، نحو تفعيل مقاصد الشريعة، مرجع سابق، ص ٩٨ وما بعدها.

^{٦٦} المرجع السابق، ص ١٤٣، ١٦٢.

^{٦٧} المرجع السابق، ص ١٤٩، ١٥١.

^{٦٨} المرجع السابق، ص ١٤٦.

تأسيس علم المقصاد على الأخلاق، وإعادة تقسيم المقصاد، واعتبار مراتبها وفق "تفاوتها في القوة الخلقية"^{٦٩} فيكون التقسيم البديل ثلاثي المعلم: القيم الحيوية، والقيم العقلية، والقيم الروحية.^{٧٠} واقتراح آخر أن تكون المقصاد الكلية ثلاثة يُدرج تحتها كل ما سواها من مقصاد وأحكام، وهي: التوحيد، والتزكية، والعمran.^{٧١} واقتراح ثالث أن تُقسم المقصاد بحسب مجالات الحياة إلى أربعة أقسام: مقصاد الشريعة في ما يخص الفرد، وفي ما يخص الأسرة، وفي ما يخص الأمة، وفي ما يخص الإنسانية.^{٧٢}

وقد فرق بعضهم بين الكليات الخمس (الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمآل) والمراتب الثلاث من ضروريات، و حاجيات، وتحسنيات، معتبرين أنَّ هذه المراتب لا تتعلق بالمقاصد، وإنما تتعلق بالوسائل المؤدية إلى تحقيقها.^{٧٣} وهو تفريق سديد يحل كثيرةً من اللبس، ومعناه أنَّ الكليات الخمس ليست هي الضروريات، وإنما تحفظ بما هو ضروري من الأحكام، لا تتحقق من دونها، وبما هو حاجي، وبما هو تحسيني، فتنتهي إليها الأحكام كلها.

ورأى بعض الباحثين المعاصرین في المقصاد أنَّ ما آل إليه التنظير مقصادي، إذا كان يصلح أداؤه لبيان فضائل الشريعة وحكمها، ولكنَّ معطياته لا تكفي لتفعيل المقصاد في مختلف ميادين النشاط البشري؛ حتى تقترب الحياة البشرية إلى ما أريد لها أنَّ تكون عليه من هدي إلهي. فكان الخلل الملحوظ أنَّ علم المقصاد لا يتضمن مناهج وآليات تتمكن بها المقصاد من إنتاج الأحكام، وتوجيه الواقع. ولهذا، فقد نادى بعض الباحثين بتفعيل مقاصد الشريعة؛ لكنهلا تظل نظرية لا فاعلية لها في واقع الناس، ولكنَّهم لم يضبطوا المنهج والآليات الإجرائية الالزمة لعملية التفعيل.^{٧٤} وركَّزت جماعة منهم على ربط بعض

^{٦٩} عبد الرحمن، طه. "مشروع تجديدي علمي لمبحث مقاصد الشريعة"، مجلة المسلم المعاصر، عدد ١٠٣، شتاء ٢٠٠٢م، ص ٥٢٤٢٢.

^{٧٠} المرجع السابق، ص ٥٢-٥٣.

^{٧١} صاحب هذا الاقتراح هو طه جابر العلواني. انظر:

- العلواني، طه جابر. *مقاصد الشريعة*، بيروت: دار المادى، ط١، ٢٠٠١م، ص ١٣٥ وما بعدها.

^{٧٢} عطية، نحو تفعيل مقاصد الشريعة، مرجع سابق، ص ١٣٩.

^{٧٣} المرجع السابق، ص ٥١ وما بعدها.

^{٧٤} نذكر منهم:

المباحث والعلوم بالمقاصد، لما تُوفّر من مادة يمكن استثمارها في تأصيل مناهج تفعيل المقاصد وألياته، مثل: فقه الأولويات^{٧٥}، وفقه الموازنات^{٧٦}، وفقه الواقع^{٧٧}، وفقه المالات.

وفي سبيل تفعيل المقاصد في المجتمعات المعاصرة، فقد اهتم بعضهم بدراسة المقاصد الخاصة ببعض المجالات، مثل: قضايا المعاملات المالية والمصرفية، وقضايا الأسرة، وقضايا السياسة الشرعية، وغير ذلك من قضايا النشاط والاجتماع البشري^{٧٨}، إلى جانب الجهود والإضافات الجزئية والمقترنات التي ظهرت في الآونة الأخيرة، والتي تتعلق بتجديد الدرس المقاصدي وتطويره.

فلا يخفى على أحد أنَّ البحث المقاصدي شهد نشاطاً كبيراً بعد الإمام ابن عاشور، ولا سيما في العقود الأخيرة، فضلاً عن تحوله إلى مادة مستقلة تُدرَس في جامعات عدَّة، ولكنَّ الملاحظ أنَّ ما أضافه المعاصرون (بعد ابن عاشور) إلى علم المقاصد لا يتعدى بعض الجوانب من التنسيق، والتحrir، والاقتراح، والإضافة الجزئية المتشتتة. فأكثر المؤلَّفات فيه تتناول مسائل متفرقة تدور حول المقاصد، ولا تُفصَّل في المقاصد نفسها، بما يُوفِّر الإطار المقاصدي المحتمل من صياغة رؤية مقاصدية واقعية مؤطِّرة للاجتهاد في مختلف مجالات العمل البشري.

- عطية، نحو تفعيل مقاصد الشريعة، مرجع سابق.

- حبيب، محمد بكر إسماعيل. *مقاصد الشريعة تأصيلاً وتفعيلاً*، مكة المكرمة: رابطة العالم الإسلامي، ٢٠٠٦/٥١٤٢٧ م.

- الريسوني، أحمد. *الفكر المقاصدي: قواعده وفوائده*، دمشق: دار الكلمة، ٢٠٠٩.

- الخادمي، نور الدين. *الاجتهاد المقاصدي: حجيته، ضوابطه، مجالاته*، الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤١٩/٥١٩٩٨ م.

^{٧٥} انظر مثلاً:

- العلواني، مقاصد الشريعة، مرجع سابق، ص ١٢٤ وما بعدها، و٧٤ وما بعدها.

^{٧٦} انظر مثلاً:

- الكمالى، عبد الله. *مقاصد الشريعة في ضوء فقه الموازنات*، بيروت: دار ابن حزم، ٢٠٠٠ م.

^{٧٧} انظر مثلاً:

- محمد، يحيى. *فهم الدين والواقع*، بيروت: دار الهادي، ط ١، ٢٠٠٥ م.

^{٧٨} انظر مثلاً:

- مقاصد الشريعة وسبل تحقيقها في المجتمعات المعاصرة، مجلة صادرة عن المعهد العالمي لوحدة الأمة الإسلامية، الجامعة الإسلامية العالمية بمالطا، المجلد الثاني.

ثالثاً: محاولة رائدة

من المحاولات التي سعت إلى جمع شتات الإنتاج المقصادي المعاصر، وتحريره، والبناء عليه، وتطبيق المقترنات الوجيهة، وترتيب ما كان يستلزم ذلك وإكماله وتفصيله وتطوريه؛ محاولة عبدالجيد النجار في كتابه "مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة". وتعُد هذه المحاولة نقلة في التنظير المقصادي المعاصر، بما حملته من إضافةٍ تعيد التنظير المقصادي إلى طريق تجاوز النظر الشكلي والجزئي للنص والواقع، وتحقيق النظر الشمولي المتكمّل المُطبق. وفي ما يأتي إيجاز لأهم ما تميزت به هذه المحاولة عن سابقاتها:

- أول ما يستوقف الباحث، وهو يقارن بين هذه الدراسة وسابقاتها، هو إيلاؤها أهمية كبرى لدراسة المقصاد الكلية، وما يتعلّق بها من تفصيل وتطبيق، حتى استغرقت نحو ثلثي حجم الكتاب. وقد نَبَّه النجار على أهمية ذلك البناء، وتقسيم الدراسات المقصادية السابقة في حقه، قائلاً: "إذا كانت المقاصد الضرورية^{٧٩} الشرعية هي عمد المقصاد، وهي الأصول التي يبني عليها، فإننا نرى في الدراسات المقصادية قدِيمًا وحديثًا اختصارًا في شرح هذه الضروريات، والتَّوسيع في التَّمثيل لها من أحكام الشريعة، بحيث تصبح بذلك هي المحور الأساسي الذي يدور عليه هذا العلم، ويكون ما سواه من الدراسات في خصوص المقاصد تبعًا له، وبذلك يتَّهيَ هذا العلم لأنْ يكون فاعلاً في الاجتهاد الفقهي، محركًا له، مُوجهاً للأحكام الناشئة منه".^{٨٠} فقد لاحظ النجار ما قد أشرنا إليه قبلاً من أنَّ الدراسات المقصادية تتناول مباحث تُؤسَّس لبناء المنظومة المقصادية، ولكنَّها لا تشرع في تطبيق عملية البناء إلا قليلاً، بالرغم من أنَّ هذا البناء هو الغاية المقصودة من المباحث المقصادية جميعها. فكان من أول أهداف تأليفه هذا الكتاب هو استئناف ما شرع فيه ابن عاشور من بناء منظومة مقاصدية على أساس المباحث المقصادية النظرية. وإذا كان ابن عاشور قد تكلم عن المقاصد العامة من التشريع

^{٧٩} يقصد بالمقاصد الضرورية هنا المقاصد الكلية، لا ما تتحقّق بها من وسائل ضرورية لذلك. ويرى النجار أنَّ هذه المقاصد أصلية عالية، وأنَّها تتحقّق بمقاصد تتضمنها تحتها، وتنتهي إليها، وأنَّ بعضها ضروري، وبعضها حاجي وبعضها تحسيسي. وهذا شبيه بما ذهب إليه جمال الدين عطية. انظر:

- النجار، عبد الجيد. *مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة*. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٦م، ص٥٤.
٨٠ المرجع السابق، ص٥٤.

بصفة نظرية، ثم خصّص نحو ثلث كتابه لتطبيق المقاصد على أنواع المعاملات بين الناس؛ فإنَّ النجاح لم يُفصل بين المقاصد العامة وتطبيقاتها، وإنما خصّص نحو ثلثي كتابه لدراسة المقاصد العامة، وما يتعلّق بها من مقاصد وأحكام وأمثلة، من دون أنْ يقتصر في ذلك على مجال المعاملات الاجتماعية، بل حاول أنْ يحيط بمقاصد الشريعة في مختلف مجالات الحياة: الفردية، والاجتماعية، والخاصة، وال العامة، والروحية، والعلمية، والعملية، والمادية، والمعنوية. وحاول أيضًا أنْ ينظم ذلك كله في نسق متكامل تتجلى من خلاله بوادر منظومة مقاصدية متماضكة.

٢. من الإنجازات المهمة التي تميَّز بها محاولة النجاح أَنَّه جاء بتحديد واضح أساسى للمقصد الأعلى للشريعة الإسلامية، فضبطه بأنَّه: "تمكين الإنسان من تحقيق ما فيه خيره ومصلحته بتحقيق غاية وجوده، وهي الخلافة في الأرض، وذلك بصلاح الذات الفردية والهيئة الاجتماعية بما يفضي إلى سعادته في الدنيا والآخرة."^{٨١} فهذا التحديد للمقصد الأعلى الذي وُضِعَت من أجله الشريعة أساسى في تحديد المقاصد العليا التي يتحقَّق من خلالها، وفي بيان طريقة انضباط كل مبدأ من مبادئ الإسلام واندراجهما مع كل حكم من أحكامه تحت هذه المقاصد، وفي بيان درجة كل مقصود، وكل مبدأ، وكل حكم، ودوره، وكيفية إسهامه في تعزيز المقصد الأعلى وتحقيقه؛ أي كيفية إسهام ذلك كله في تمكين الإنسان من أداء المهمة التي خُلِقَ من أجلها. وعلى هذا، فإنَّ تحديد المقصد الأعلى أساسى في بيان معنى مقاصد الشريعة وحقيقةها.

وعند مراجعة تعريفات الباحثين المعاصرین في المقاصد يتبيَّن أَنَّها تكاد تدور كلها حول اعتبار مقاصد الشريعة المعاني، أو الحكم، أو الغايات، أو الأسرار، أو الأهداف، أو المصالح التي وُضِعَت من أجلها الشريعة،^{٨٢} من دون تحديد واضح دقيق لهذه الغاية، أو

^{٨١} المرجع السابق، ص ١٧.

^{٨٢} انظر هذه التعريفات في:

- اليوي، محمد سعيد. *مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية*. المملكة العربية السعودية: دار المحرقة، ط ١، ١٩٩٨، ص ٣٤ وما بعدها.

- البدوى، يوسف أحمد محمد. *مقاصد الشريعة عند ابن تيمية*. الأردن: دار النفائس، ط ١، ٢٠٠٠، ص ٤٧ وما بعدها.

الحكمة، أو المصلحة العليا التي جاءت الشريعة لتحقيقها، والتي كانت متضمنة في كل حكم من أحكامها. بل جاءت تحديات هذا المقصود متراوحةً بين تحديات جزئية، وأخرى مجملة، وأخرى مبعثرة.

أمّا الجزئية فهي التي حددت مقصود الشريعة الأعلى ببعض أجزائه التي يتحقق بها دون بعضه الآخر، مثل تلك التي قالت إنَّ مقصود الشريعة الأعلى هو تحقيق العدل بين الناس، أو إِنَّه تحقيق الوحدة البشرية على الخير والمصلحة.^{٨٣} ولا شكُّ في أنَّ العدل والوحدة هما من المقاصد التي تهدف الشريعة إلى تحقيقها، ولكن لا يمكن التسليم بأكملها المقصود الأعلى للشريعة؛ إذ قد تتحقق هذه المقاصد مع تخلف غيرها من المقاصد الأساسية. فقد يتحقق العدل في المجتمع مع وجود الفقر، أو الانحراف الديني، أو الخلقي...، وقد تتحقق الوحدة بين الناس مع شيوع الأمراض القاتلة، أو تخريب البيئة ومُقدِّرها،

وأمّا التحديات الجملة فهي التي حددت المقصود الأعلى بطريقة مبهمة أو غامضة من دون توضيح المقصود منها، مثل تلك التي حددت مقصود الشريعة الأعلى بأنَّه تحقيق العبودية لله،^{٨٤} وتلك التي حددته بأنَّه تحقيق سعادة الإنسان في الدارين،^{٨٥} وتلك التي حددته بأنَّه تحقيق المصالح الضرورية وال الحاجية ومكملاها.^{٨٦} فلا ينزع أحد في أنَّ المقصود الأعلى هو تحقيق العبودية لله تعالى. ولكن، ماحقيقة هذه العبودية؟ وكيف تتحقق؟ لا شكُّ في أنَّ تحقيق العبودية لله يتحقق سعادة الإنسان. ولكن، ما معنى السعادة؟ وكيف تُحدَّدها؟ لا شكُّ في أنَّ تحقيق مصالح الإنسان الضرورية وال الحاجية ومكملاها يفضي إلى

^{٨٣} انظر هذه التحديات في:

- حادي، إدريس. **الخطاب الشرعي وطرق استثماره**، بيروت: المركز الثقافي العربي، ط١، ١٩٩٤م، ص٥٧ -

.٥٦

^{٨٤} انظر:

- الخادمي، الاجتهد المقصادي: حجيته، ضوابطه، مجالاته، مرجع سابق، ص٥٢ - ٥٣.

- البدوي، مقاصد الشريعة عند ابن تيمية، مرجع سابق، ص٢٦٤.

^{٨٥} هو تحديد الإمام محمد عبده. انظر:

- رضا، محمد رشيد. **تفسير المنار**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢٠٠٥م، ج١، ص٢١.

^{٨٦} حادي، **الخطاب الشرعي وطرق استثماره**، مرجع سابق، ص٥٧.

تحقق العبودية لله تعالى، فينال الإنسان السعادة. ولكن، ما حقيقة هذه المصالح؟ وما الضابط الجامع لها؟ ولماذا يؤدي تحقيقها إلى سعادة الإنسان؟

وهكذا يتبيّن أنَّ تحديد المقصود الأعلى بهذه التحديدات الجملة لا يصلح لبيان حقيقة مقاصد الشريعة، ولا يصلح معياراً لضبط المقاصد الكلية التي تدرج تحت هذا المقصود الأعلى، وجميع المقاصد العامة والخاصة.

وأمّا التحديدات المبعثرة فهي التي ضبطت مقصد الشريعة الأعلى، وبينَتْ حقيقته جليةً واضحةً، ولكن بعبارات مبعثرة من دون جمعها في مفهوم واحد يشملها. ومن هذه التحديدات ما ضبط به الشيخ ابن عاشور مقصد الشريعة الأعلى: "المقصد العام من التشريع فيها [أي الشريعة] هو حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه، وهو نوع الإنسان، ويشمل صلاحه صلاح عقله، وصلاح عمله، وصلاح ما بين يديه من موجودات العالم الذي يعيش فيه".^{٨٧} ومنها أيضاً تحديد علال الفاسي لمقصد الشريعة الأعلى بقوله: "المقصد العام للشريعة الإسلامية هو عمارة الأرض، وحفظ نظام التعايش فيها، واستمرار صلاحها بصلاح المستخلفين فيها، وقيامهم بما كُلّفوا به من عدل واستقامة، ومن صلاح في العقل، وفي العمل، وإصلاح في الأرض، واستبساط لخيراتها، وتدبير لمنافع الجميع".^{٨٨}

وتحديد النجار جاء قريراً من هذه التحديدات التي أوضحت أنَّ المقصود الأعلى من الشريعة هو صلاح نوع الإنسان، ونظام الأمة، ومقدرات الكون. بيد أنَّ تحديد النجار تميّز عن هذه التحديدات بأنَّه ربط ربطاً وثيقاً مقصد الشريعة الأعلى بتحقيق الغاية التي خُلِقَ من أجلها الإنسان، مثلما يظهر في تحديده الذي سقناه، وفي الكلام الذي قدَّم به لذلك التحديد؛ إذ قال: "إذا كانت الشريعة الإسلامية وضعها الله تعالى ليخاطب بها الإنسان على سبيل التكليف، فإنَّها ستكون إذن موضوعة لتحقيق الغاية التي من أجلها

^{٨٧} ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص ٢٧٣.

^{٨٨} الفاسي، علال. مقاصد الشريعة الإسلامية ومكرّها، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط ٥، ١٩٩٣م، ص ٤٥ -

٦. لتعرف المزيد عن هذه التحديدات لمقصد الشريعة الأعلى، انظر:

- عطية، نحو تفعيل مقاصد الشريعة، مرجع سابق، ص ١١١-١٢٤.

خلق الله تعالى هذا الإنسان. فالله تعالى قد خلق الإنسان لغاية، وشرع له شريعة تهدف إلى أن يتحقق من خلال تحملها تلك الغاية. وإذا كانت الغاية من خلق الإنسان هي أن يكون خليفة في الأرض خلافة قائمة على العبادة كما تحدد في قوله تعالى: ﴿وَلَذِكْرَكَ لِلْمُلْكَيْكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ (البقرة: ٣٠)، وفي قوله تعالى: ﴿وَمَا حَقَّتُ لِجِنَّةٍ وَلِإِنْسَانٍ إِلَّا يَعْبُدُونَ﴾ (الذاريات: ٥٦). وإذا كانت هذه الخلافة لا يمكن للإنسان تحقيقها إلا بأن يكون الإنسان الفرد منتظمًا ضمن هيئة جماعية، أصبح إذن المقصود من الشريعة مرتبطاً بتحقيق الإنسان غاية الخلافة في الأرض من خلال بعديه: الفردي، والجماعي.^{٨٩١} فتميّز تحديده بأنّ لحص مقصود الشريعة الأعلى في تمكين الإنسان من تحقيق الغاية التي خلقه الله من أجلها وهي الخلافة، ثم أوضححقيقة هذه الغاية بأنّها تحقيق صلاح الذات الفردية والميئنة الاجتماعية، في حين أنّ تحديد ابن عاشور والفالاسي ذكر تفاصيل الغاية، ولم يدرجها تحت مفهومها الجامع، وهو مهمة الخلافة.

وهذه الميزة التي امتازت بها محاولة النجار لم تقتصر على ضبطها مقصود الشريعة الأعلى ضبطاً محكمًا يمكن به فهم المقصود من جميع مقاصد الشريعة ومبادئها وأحكامها، بفهم الغاية النهائية التي تدرج تحتها، وتسعى إلى تحقيقها؛ وإنما كان ذلك التحديد منطلقاً انطلاقاً منه لضبط المقاصد الضرورية، وبيان ما يندرج تحتها من مقاصد وأحكام بحسب قوّة أدائها إلى ذلك المقصود الأعلى. فنجد أنه يربط المقاصد الضرورية بذلك المقصود الأعلى، ويعرّفها بأنّها: "تلك المقاصد التي يتوقف عليها قيام الإنسان بمهمة الخلافة في الأرض، بحيث لو لم يكن لها تحقق ما استطاع الإنسان أن يقوم بهذه المهمة بما يدخل على حياته الفردية والجماعية من الفساد الذي قد يفضي بالفرد وبالمجتمع إلى التلاشي أو إلى العطالة عن إنحصار ما تتطلب الخلافة من انتظام في الحياة وتعمير في الأرض، فإذا هي حال لئن استطاع فيها الإنسان الحفاظ على الحياة فإنّها تكون حياة شبيهة بحياة الأنعام، بعيدة عمّا أراده الشارع منها".^{٩٠} وفي الأبواب والفصلين التي ورث إليها ما قررته من مقاصد ضرورية، فقد جاء بشرح وبيان مفصّلين لكيفية أداء

^{٨٩} النجار، مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، مرجع سابق، ص ١٦ - ١٧.

^{٩٠} المرجع السابق، ص ٤٧.

حفظ هذه المقاصد لتحقيق الخلافة، وربطها كلها بهذا الموضوع، وبيان أهميتها في أداء الإنسان مهمته على الأرض، وكيف يؤدي الخلل فيها إلى خلل في أداء مهمته، مُبيّناً درجة قوة كل مقصود من هذه المقاصد في تمكين الإنسان من أداء هذه المهمة.

ثم نجد كل ما يسوقه تحت ما جاء به من مقاصد ضرورية بذلك المقصود الأعلى المُتمثل في مهمة الخلافة، حتى لا يكاد يخلو بحث من مباحثه من ذكر المقصود الأعلى، وربطه بالمقاصد الضرورية، وما يندرج تحتها من مقاصد وأحكام. فكانت مهمة الخلافة التي خلق من أجلها الإنسان، وشرعت من أجلها الشرائع، الميزان الذي توزن به المقاصد، والذي يُعرف به أنَّ هذا الحكم يُدرج تحت الضروريات، وذلك تحت الحاجيات...، وكان ذلك العمود الفقري الذي قام به بحثُه، والخطيط الذي ربط ونظم ما بناء من منظومة مقاصدية؛ ما جعلها تنسجم انسجاماً دقيقاً.

وتتأكّد أهمية هذا الضبط عند النظر إلى ما أحدهه الغموض والقصور في ضبط مقصد الشريعة الأعلى من اضطراب في الكثير من الدراسات المقاصدية، من حيث تقرير المقاصد الكلية، وترتيبها، وبيان ما يندرج تحتها. ومن أمثلة ذلك أنَّ بعض الباحثين عدَ حفظ العرض وما يؤدي إليه من حفظ الكرامة الإنسانية من الحاجيات، أو من التحسينيات.^{٩١} بل قال بعضهم، معتبراً على عَد حفظ العرض وما يؤدي إليه من حفظ الكرامة الإنسانية، بل من حفظ للمجتمع، من المقاصد الضرورية: "الاعتراض على عَدّها من المقاصد الضرورية التي متى انعدمت انعدمت جميع متعلقاتها، كما بياناه في ماهيتها ومعاييرها. ولذلك نقول: لو عمّت البلوى بالقذف والسباب والشتيمة في "الأعراض" بين الناس، هل ستفضي هذه البلوى العامة بالبشر جمِيعاً إلى نهايتهم العامة [...]" لا شكَّ أنَّ أقصى ما تفضي إليه هذه البلوى هو سوء العلاقات الاجتماعية وتفككها؛ ولذلك كان حفظ "العرض" مَمْكُراً لحفظ به كرامة الإنسان عن الإهانة، وبصان به شرفه عن الامتنان، وتحمّى به موقع المدح والذم منه عن سوء الأقوال والشائعات، وكل

^{٩١} هو رأي الشيخ الطاهر ابن عاشور؛ أي إِنَّه من الحاجيات، وتابعه جمال الدين عطية في مجال الفرد، في ما يخص المساس بالجانب الجنسي، ولكن اعتبره من التحسينيات في ما يخص المساس بباقي جوانب كرامة الإنسان. انظر: - عطية، نحو تفعيل مقاصد الشريعة، مرجع سابق، ص ١٤٦-١٤٧.

ذلك مما يُسّر التواصل، ويُسهّل الاندماج بين فئات المجتمع، ويساعد على تمتين الروابط العائلية، ويُضيق من منافذ الفرق، ويُقلل من أسباب تفسيخ النسيج الاجتماعي العام، ويُشيع المحبة والألفة والائتلاف، وما إلى ذلك من المصالح العامة الرافعة للخرج والعن特 والعسر والمشقة عن العلاقات العامة.^{٩٢} فعَدَ هذا الباحث جميع هذه المصالح من الحاجيات، ولا شكَّ في أنَّ ذلك راجع إلى حلل في تحديد ما تبثق منه المقاصد الضرورية من مقصد أعلى؛ إذ اعتبر أنَّ ذلك المقصد هو عدم الإفضاء "بالبشر جمِيعاً إلى نهايَتهم العامة". أمَّا إذا علقت المقاصد الضرورية بالمقصد الأعلى الذي شُرِعت من أجله الشريعة، وهو أداء مهمة الخلافة، فحيثُلَ يَتَضح أنَّ حفظ الكرامة الإنسانية من المقاصد الضرورية،^{٩٣} حيث إنَّ التكليف بمهمة الخلافة مبني على ما فُطِر عليه الإنسان من طبيعة، ولا تتحقق تلك المهمة على الوجه المطلوب عند احتلال هذه الفطرة.

ومن المُقوّمات الفطرية التي تجعل الإنسان إنساناً وأهلاً لحمل مهمة الخلافة حقيقة الكرامة؛ إذ هي "أحد العناصر الأساسية التي على أساسها ابْتُلِيَ الإنسان بالتكليف [...]" فالإنسان إذا كان يشعر في نفسه بالمهانة جرَأَ ما يُعامل به من تحقيـر وإذلال وانتهـاك لـلكرامة، فإنه يكون مكسوراً للإرادة، فلا يستطيع أنْ ينتج شيئاً، فضلاً عن أنْ يكون في مقام الريادة والابتكار. وإذا، فإنَّ المهمة التعميرية التي هو مطالب بـأدائـها سوف يكون غير قادر على إنجازها، أو غير قادر على إنجازها على الوجه المطلوب. وفي مقابل ذلك، فإنَّ الإنسان القادر على الإنجاز في الفكر والعمل هو الذي يكون محفوظ الكرامة، قوي النفس، عزيزاً. فـهـذه الصـفـاتـ تشـيـعـ فيـ النـفـسـ قـوـةـ إـرـادـةـ، وـهـمـةـ عـالـيـةـ، وـهـوـ ماـ يـدـفعـ بـإـلـاـنـسـانـ إـلـىـ الـانـطـلـاقـ بـآـمـالـ كـبـيرـةـ، وـعـزـيمـةـ مـاضـيـةـ لـيـفـكـرـ وـيـنـجـزـ وـيـفـعـلـ، فـيـؤـدـيـ لـمـهـمـةـ الـتـيـ بـهـاـ كـلـفـ".^{٩٤}

^{٩٢} بـرـاءـ، عبدـ النـورـ. "المـقـاصـدـ الضـرـوريـةـ بـيـنـ مـبـداـ الـحـصـرـ وـدـعـوـيـ التـغـيـرـ"، مجلـةـ إـسـلامـيـةـ المـعـرـفـةـ، عـدـدـ ٤ـ٠ـ، رـيـبعـ ٩٨ـ٩٧ـ مـ، صـ ٢٠٠٥ـ٥ـ١٤٢٦ـ.

^{٩٣} قد يقال إنَّ حفظ الكرامة هو من الوسائل الضرورية لتحقيق مقصد حفظ إنسانية الإنسان، باعتبار أنَّ مراتب الضروري والحادي والتخييري تتعلق بالوسائل لا بالمقاصد. وال الصحيح ألا يقال إنَّه من الحاجيات؛ إذ لا سبيل لأداء مهمة الإنسان الوجودية على الوجه المطلوب إذا لم يُحـفـظـ الـكـرـامـةـ الإنسـانـيةـ.

^{٩٤} النـجـارـ، مقـاصـدـ الشـرـيعـةـ بـأـعـادـ جـديـدةـ، مـرـجـعـ سـابـقـ، صـ ٩٨ـ.

فبالنظر إلى المقصود الأعلى الذي من أجله شرعت الشريعة، وهو تمكين الإنسان من أداء مهمته الوجودية، يتبيّن أنَّ حفظ العرض وما يؤدي إليه من حفظ للكرامة الإنسانية هو من المقاصد الضرورية.

ومن أمثلة ذلك الاضطراب أنَّ بعض الباحثين عَدَ حفظ النسب من الحاجيات^{٩٥} حتى قال بعضهم: "فلا يمكن اعتبار حفظ "النسب" من المقاصد الضرورية؛ إذ على فرض عموم البلوى باختلاط الأنساب حتى تصير المجتمعات البشرية مشاتل لتفريح اللقطاء، أكانت هذه المجتمعات تهلك عن آخرها بسبب ذلك؟ فكم من لقيط مجهول نسب أحد الأبوين أو كليهما، حي يرزق، لا يبالي من أين جاء. وإنْ أُمَّ به ما أُمَّ من الحزن، والحسنة، والمعاناة النفسية والاجتماعية، والإحساس بالنقص في مجتمع محافظ، فلا يبلغ به كل ذلك مبلغ فقدان الحياة. بل إنَّ المجتمعات بكمالها أصبحت لا تعير أنسابها أيَّ اهتمام، وإنْ أصابها من ذلك ما أصابها من أزمات ومشاكل اجتماعية، فإنَّها لم تبلغ بها مبلغ الملاك التام، كما هو واقع الحال في كثير من المجتمعات الغربية".^{٩٦}

فالإشكال في تقويم هذا المقصود يكمن من جديده في ربط المقاصد بغير المقصود الأعلى الذي جاءت الشريعة لتحقيقه؛ وذلك أنَّ "المهمة التي كُلِّفَ الإنسان بأدائها بمقتضى الدين ألا وهي الخلافة في الأرض لا يمكن أنْ يقوم بأدائها إلا في نطاق المجتمع".^{٩٧} والمجتمع لا يكون محفوظاً من دون حفظ النسب؛ إذ حفظ النسب، وهو "الانتساب إلى الأسرة بالطريقة الشرعية، من شأنه أنْ يجعل النسل (أي الولد) شديد الانتماء إلى مجتمعه بشدة انتمائه إلى أسرته التي هي اللبنة الأولى للمجتمع".^{٩٨} وحفظ هذا الانتساب ضروري لبناء مجتمع قوي، "وهذا المجتمع القوي هو الذي يكون المضمن الصالح لأنَّ يقوم فيه الإنسان في بُعده الفردي وفي بُعده الاجتماعي بأداء مهمة الخلافة".^{٩٩}

^{٩٥} عطية، نحو تفعيل مقاصد الشريعة، مرجع سابق، ص ١٥٢.

^{٩٦} برا، المقاصد الضرورية بين مبدأ الحصر ودعوى التغيير، مرجع سابق، ص ٩٩.

^{٩٧} التجار، مقاصد الشريعة بابعاد جديدة، مرجع سابق، ص ١٤٣.

^{٩٨} المرجع السابق، ص ١٤٧.

^{٩٩} المرجع السابق، ص ١٤٨.

وبهذا تتبّعَتْ أهمية تحديد المقصود الأعلى بالمهمة التي خلُقَ من أجلها الإنسان (والتي من أجلها وُجِّهَ إليه الخطاب الديني) في تحديد وضبط المقاصد الكلية وما يندرج تحتها من مقاصد ضرورية لا تتحقّق من دونها. ومن هذا المنطلق (أي عدم الضبط، والغموض في تحديد مقصود الشريعة الأعلى، الذي ينبغي أن يكون أول المعايير المُحدّدة للمقاصد الضرورية)، أنكر بعضهم جميع المقاصد الخمسة المأثورة من أنْ تبلغ درجة الضروري، فقال أحدهم: "وَمَا فَقَدَانِ الْحُرْبَ، أَوْ غَيْبَ الْعَدْلَ، أَوْ اِنْعَادَ الْمَسَاوَةَ، أَوْ شَيْءَ التَّحَارِبِ، أَوْ هَضْمَ حَقُوقِ الْعِبَادِ، أَوْ تَجْزِئَةِ الْبَلَادِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْمَفَاسِدِ الْعَامَةِ وَالْمَظَالِمِ الشَّامِلَةِ؛ فَإِنَّ أَقْصَى مَا تَنْتَهِي إِلَيْهِ الْحَيَاةُ الْإِنْسَانِيَّةِ مِنْ جَرَاءَ وَقْعَهَا أَنْ يَعِيشَ النَّاسُ مَعِيشَةً مَلِيَّةً بِالْمَعَانِيَةِ الْبَالِغَةِ، وَالْمَشَاقِ الْفَادِحَةِ، وَالْعُسْرِ الْمُضِيِّ عَلَى جَمِيعِ الْمُسْتَوَدَاتِ، لَكِنْ دُونَ أَنْ تَبْلُغَ الْحَيَاةُ الْبَشَرِيَّةُ إِلَى نَخَاتِهَا الْحَتَّمِيَّةِ. وَلَا أَدَلُّ عَلَى صَحَّةِ هَذَا الْمَدْعَى مَمَّا تَعَرَّضَتْ لَهُ الْبَشَرِيَّةُ عَلَى امْتِدَادِ وَجُودِهَا التَّارِيْخِيِّ إِلَى الْيَوْمِ مِنْ: اِنْتِكَاسَاتِ، وَانْحِرَافَاتِ، وَأَزْمَاتِ، وَانْتِهَاكَاتِ، وَمَظَالِمِ، وَمَعَانِيَةِ جَمِيعِ الْمُسْتَوَدَاتِ: الْنَّفْسِيَّةِ، وَالْاجْتَمَاعِيَّةِ، وَالْاِقْتَصَادِيَّةِ، وَالْسِّيَاسِيَّةِ، وَغَيْرِهَا. وَرَغْمَ كُلِّ ذَلِكَ فَمَا زَالَتْ تَتَعَايَشُ مَعَ مُخْتَلِفِ آلامِهَا وَمَآسِيهَا، وَلَمْ يَلْحِقَهَا فَنَاءٌ مِنْذَ آلَافِ السَّنِينِ، وَهَذَا بِخَلَافِ مَا لَوْ فَقَدَتِ الْمَقَاصِدُ الْمُسْتَوَدَةُ الْخَمْسَةُ، فَتَلَكَّ نَخَاتُ الْتَّارِيْخِ وَفَنَاءُ الْعَالَمِ."^{١٠٠} بل رأى هذا الباحث أنَّ الإِخْلَالَ بِمَقْصِدِ التَّوْحِيدِ وَالتَّزْكِيَّةِ وَالْعُمَرَانِ لَا يَقْدِحُ فِي الْمَقْصِدِ الْأَعْلَى مَا دَامَتِ الْمَقَاصِدُ الْمُسْتَوَدَةُ الْخَمْسَةُ مَحْفُوظَةً فِي جَمِيلِهَا؛ إِذَا "لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ قَوْمًا كُتِّبُ لَهُمُ البقاءُ مَعَ اِنْعَادِ تَلَكَّ الْمَقَاصِدِ أَوْ بَعْضِهَا، بَيْنَمَا اِسْتَمْرَتْ شَعُوبُ وَقَبَائِلُ وَمُجَمَّعَاتُ وَأَمَمٍ فِي غَيَابِ التَّوْحِيدِ، وَشَيْءَ الشَّرِكِ بِمُخْتَلِفِ صَنْوُفَهُ، وَتَرَاجُعِ التَّزْكِيَّةِ، وَانْتِشارِ التَّدِسِيَّةِ، وَفَسَادِ الْاجْتَمَاعِ الْبَشَرِيِّ، وَفَوْضَيِّ الْعُمَرَانِ، وَهُوَ مَا يَشَهِّدُ بِهِ وَاقِعُ الْبَشَرِيَّةِ الْيَوْمِ فِي أَكْثَرِ مَكَانٍ".^{١٠١}

وفي هذا الكلام -وفي ما أوردناه من قبل- تناقض واضطراب واضحان؛ فإذا كان مقصود الشريعة الأعلى هو حفظ البشرية من أنْ يصيّبها الملائكة والفناء، فما بال أقوام كثيرين لا يتدينون بالشريعة، ولا يعترفون بدین لا يصيّبهم الفناء، فيتحققون هذا المقصود

^{١٠٠} بِرَأِيِّنَا، الْمَقَاصِدُ الْمُسْتَوَدَةُ بَيْنَ مِبْدَأِ الْحَصْرِ وَدُعَوى التَّغْيِيرِ، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ص. ١٠٨.

^{١٠١} المَرْجِعُ السَّابِقُ، ص. ١٢٣-١٢٤.

الأعلى من دون مراعاة مقاصد ضرورية أو شريعة، بل يتحققون جوانب كثيرة من المصالح؟ وهذا يعني أنَّ المقصد الأعلى لا يفتقر إلى شريعة تسعى إلى تحقيق الضروريات الخمس أصلًاً، ولا يفتقر إلى دين بالكلية. فكيف يعقل أنْ يكون المقصد الأعلى الذي شُرِّعت من أجله الشريعة لا يفتقر إلى شريعة؟

يقول هذا الباحث في موضع آخر: "وبهذا تبقى المقاصد الضرورية الخمسة القاعدة الأساسية، وكلُّ ما سواها من المقاصد الكفائية دائرة في فلكها، بحيث لو شغر الوجود عن كل ما عدا الضروريات الخمس، فإنَّ أقصى ما يقع: احتلال نظام الحياة البشرية اختلالاً بليغاً، واضطرابه اضطراباً كبيراً، يعود بها إلى أدنى مستويات البدائية، لكن دون أنْ يصل بها إلى درجة الفناء المطلق؛ إذ قد مرَّت الإنسانية بمراحل -وما زال بعضها يمرُ بها في كثير من أنحاء العالم إلى اليوم- افتقرت فيها لأبسط وسائل العيش مع شيوخ الجهل، وسيطرة عقلية التغلب، ومنطق التوحش، ومع ذلك لم تنفرض بالمرة".^{١٠٢}

وهذا الكلام يتجلَّ أثر القصور في تحديد المقصد الأعلى الذي من أجله شُرِّعت الشرائع، بل من أجله خلقت السماوات والأرض وسُخِّرت، وهو أنْ يؤدي الإنسان المهمة التي خلَقَ من أجلها على أكمل حال. فلا معنى للحياة البشرية إذا بقي الإنسان حيَاً مع احتلال نظام الحياة البشرية اختلالاً بليغاً، واضطرابه اضطراباً كبيراً، يعود بها إلى أدنى مستويات البدائية. وإنما جاءت الشريعة بقصد إخراج الإنسان من ذلك الوضع؛ إذ لا حاجة له بها لو كانت غايتها الكبرى النهاية التي تنتهي إليها مقاصدها الضرورية إبقاء الناس أحياء، بل إنَّ ذلك حاصل أصلًاً بالإرادة الإلهية التكوينية من دون الإرادة التشريعية. ثم: كيف يمكن للإنسان أنْ يسعى إلى أنْ يكون عبداً لله على أتمِّ الوجه، ويتحرَّر من كل ما سواه من باطل في نفسه، وفي نشاطه الاجتماعي، وهو في تلك الأوضاع الدينية المذكورة؟ وكيف ينال فيها السعادة؟ وكيف يتحقق فيها العدل؟ وكيف تكون فيها الأمة خير الأمم، وشاهدة على الناس؟ وعلى التقىض من ذلك، فقد ذهب بعضهم، نتيجةً لعدم الضبط والغموض في تحديد المقصد الأعلى، إلى أنَّ المقاصد

الضرورية لا حصر لها،^{١٠٣} بل هي خاضعة لتقلبات الواقع؛ ما يفضي إلى حاكمة الواقع على المقصاد بدل حاكمة المقصاد على الواقع.

٣. إنَّ هذا التحديد لمقصد الشريعة الأعلى ساعد النجار كثيراً في سعيه إلى بناء منظومة مقصادية متكاملة، وساعدته على استثمار وترتيب وتقسيم ما جاء به المقصاديون من إضافات في المقصاد الضرورية ترتيباً وتقسيماً محكماً، مثل: مقصد حفظ الفطرة، وحفظ الكرامة، وحفظ الحرية، وحفظ المجتمع. لكنَّ النجار، وهو يسعى إلى بناء منظومة مقصادية شاملة لجوانب الحياة، لم يكتفِ بالإضافات التي قدَّمها المقصاديون من قبله في المقصاد الكلية، وإنما أضاف إلى قائمة المقصاد الكلية ما رأه ضرورياً -على أساس معيار الخلافة- لاكتمال المنظومة المقصادية حتى تستوعب مختلف ميادين الحياة البشرية ومظاهرها.

وقد انطلق في هذه الإضافة متبرراً أنَّ الحصر المتأثر للمقصاد الكلية في الخمسة لم يكن مُستوعباً بمحالات الحياة كلها، بسبب ما شابه من إغفال عن بعض المقصاد الضرورية، وهو إغفال راجع إلى أسباب تاريخية، أو لما أصبح عليه الواقع من أوضاع تُلْحُ على إبراز بعض المقصاد الشرعية، وعَدَّها من الكليات الضرورية بجانب الكليات المتأثرة. ولهذا، فقد أضاف إلى قائمة المقصاد الكلية مقصد حفظ إنسانية الإنسان، مع كل ما تشتمل عليه من العناصر المكوِّنة لمعنى الإنسانية فيه، ومقصد حفظ البيئة، وغير ذلك.^{١٠٤}

٤. ملاحظة بعض الباحثين المعاصرین على علم المقصاد أنَّه ظل علماً نظرياً لا تکاد ثمرته تتعدى بيان مکارم الشريعة وفضائلها إلى توجيه الحياة وترشيدها على مختلف مستوياتها، وأنَّ أبرز أسباب هذا القصور راجع إلى أنَّ علم المقصاد لا يشتمل على مناهج وآليات تُمْكِّن المجتهد من تفعيل المقصاد في الواقع. وأول ما رأينا من المحاولات التي

^{١٠٣} ابن بيه، عبد الله بن الشيخ الحفوظ. *مشاهد من المقصاد*، الرياض: دار وجودة، ط٢، ٢٠١٢/٥١٤٣٣م، ص٩٦.

^{١٠٤} النجار، *مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة*، مرجع سابق، ص٥١-٥٢.

تسعى إلى وضع هذه الآليات وضبطها ضبطاً واضحاً دقيقاً، تلك التي جاءت في الباب الذي ختم به النجاري كتابه تحت عنوان "تفعيل مقاصد الشريعة".

فقد رأى النجاري أن تفعيل المقاصد "يتوقف على جملة من العناصر، لعلَّ من أهمها عنصرين أساسين: أولهما التحقيق في ذات المقاصد لتعلم درجاتها وأولوياتها، وثانيهما التحقيق في مآلات المقاصد ليعلم تحقيقاتها في الواقع من عدمه عند تطبيق أحکامها. وهذا التحقيق بفرعيه يتبيَّن به للفقيه الحكم الشرعي المناسب لمعالجة ما يُتصدِّي له بالنظر، فيقرِّره بحيث يكون مُحققاً لمقصده المراد منه".^{١٠٥}

أمَّا العنصر الأول، وهو التحقيق في ذات المقاصد، فإنَّ النجاري جعل الدرس المطلوب فيه هو درس للمقاصد نفسها من جهتين: الجهة الأولى: دراسة تحقيقية للمقاصد بغاية تحديد درجاتها، وتنسيبها إلى أنواعها. والجهة الثانية: دراسة تحقيقية في أولوية المقاصد التي وقع تحديد درجتها. "وهكذا يكون الفقيه، وهو بقصد النظر في أحکام الشريعة ليعالج بها مشاكل الواقع، قد حَقَّ في المقاصد الشرعية من حيث ذاتها ليعلم أولاً درجاتها، وليعلم ثانياً أولوياتها فيما بينها، وبذلك يكون قد خططا خطوة مهمة في تفعيل ما كان مُستوعباً من مقاصد الشريعة بصفة نظرية؛ إذ هو قد وضع نَصْبَ عينيه في تقرير الأحكام ما وراءها من مقاصد تناسبها، بالتحقيق فيها من حيث ذاتها إلى أيٍّ درجة هي مناسبة، وما هي أولوياتها بالنسبة لبعضها، فيكون تقريره مبنياً بناءً مقصدياً، وذلك هو أحد المعاني المقصودة بتفعيل المقاصد الشرعية".^{١٠٦} وحاول النجاري بعد ذلك أنْ يضع القواعد التي يمكن بها تحديد درجات المقاصد، وأولوياتها.

أمَّا بخصوص العنصر الثاني من عناصر تفعيل المقاصد، وهو التحقيق في المآل الذي يؤول إليه المقصد في الواقع، فيقول النجاري: "لعلَّ الناظر في هذا الشأن قد يتوصَّل إلى مبتغاه، أو إلى بعض مبتغاه من خلال مسلكين متتالين؛ أولهما علم نظري بالمؤثِّرات التي تؤول بالمقاصد المبتغاة من أحکامها إلى غير مآلاها الطبيعية، وثانيهما علم بالمسالك التي يسلكها الناظر للكشف عن مآلات المقاصد".^{١٠٧} فقسم العنصر الثاني من عملية

^{١٠٥} المرجع السابق، ص ٢٣٩.

^{١٠٦} المرجع السابق، ص ٤١-٤٢.

^{١٠٧} المرجع السابق، ص ٢٦٩.

التفعيل قسمين: قسم العلم بالمؤثرات في أiolولة المقاصد، درس تحته من هذه المؤثرات: الخصوصية الذاتية، والخصوصية الظرفية، والخصوصية العرفية، والخصوصية الواقعية. وقسم مسالك الكشف عن مآلات المقاصد، درس فيه من هذه المسالك: مسلك الاستقراء الواقعي، ومسلك الاستبصار المستقبلي، ومسلك الاسترشاد بالعادة الطبيعية، ومسلك الاسترشاد بالعادة العرفية، ومسلك الاسترشاد بقصد الفاعل.^{١٠٨}

ختاماً، يمكن القول بأنَّ معالجة المقاصد بهذه الصورة التي انتقلت إليها عند النجار تفتح آفاقاً جديدةً لهذا العلم؛ حتى لا يظل دوره مقصوراً على بيان محاسن الشريعة من دون ثمرة حقيقة في توجيه الواقع، أو على الأحكام الفقهية الفرعية التي يُقرّرها الفقهاء، وإنما يكون إطاراً يتحرك فيه المتخصصون كافِّةً؛ كلُّ في مجاله، فتعالج على ضوئه القضايا المعاصرة (الفقهية، والفكريّة، والعلمية، والاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، والبيئية...)، وتُوجَّه. علمًا بأنَّ هذا الإنجاز (نظريًّا، وتطبيقيًّا) ظل هو الآخر استثناءً، ولم يكن القاعدة في الإنتاج المقصادي والأصولي المعاصر، وإنما كانت القاعدة في التنظير والتأصيل المقصادي المعاصر ما أشرنا إليه قبلاً من الدوران حول ما أنجزه الشاطبي وابن عاشور، وحول معالجات بعض المباحث الجزئية.

خاتمة:

هذه لحة سريعة عمَّا آلَ إليه التنظير المعاصر لعلم المقاصد، تبيَّن من خلالها أنَّ هذا العلم -بالرغم من كثرة ما أُلْفَ في هذا العصر- لم يتعَدَ المرحلة الجنينية بكثير، وأنَّه ما زال يفتقر إلى العناية على مستويات مختلفة للنهوض به إلى المنهج الشمولي المنشود. ولعلَ ذلك هو سُرُّ غفلة كثير من الفقهاء -حتى مُنظّري علم المقاصد منهم- عن هذا العلم، أو إعراضهم عنه جملةً أو تفصيلاً عند شروعهم في النظر الفقهي. وممَّا يُعبَّر عن بعض جوانب العناية التي يفتقر إليها هذا العلم اليوم، أنَّ معظم كتب الأصول ما زالت على وضعها القديم من الاعتناء الشديد بالقواعد اللغوية من دون الاعتناء الكبير بالقواعد المقصادية، ومن دون الاعتناء بالتأصيل المقصادي لفهم النصوص وتنزيلها. ولعلَ هذا

القصور على مستوى الأصول يفسّر قصور المدونات الفقهية عن التثبت من تحقيق الأحكام لمقاصدها عند تقريرها، وربطها وتعضيدها بها، والترجح بالمقاصد عند الخلاف، إلى غير ذلك.

وبهذا كله يتبيّن لنا الجواب عن السؤال الذي طرحته في بادرة هذا البحث. وقد ظهرت أيضاً جملة من محاور النقص التي لم يصل الإصلاح المعاصر إلى تسديدها على مستوى المقاصد بمقاييس معالجة النظر التجزئي، منها: القصور على مستوى التنظير لآليات الاجتهاد المقاصدي وقواعده (تفعيل المقاصد)، والقصور على مستوى تطبيق المقاصد في مختلف مجالات الحياة (المنظومة المقاصدية)، والقصور في تكميل المدونة الأصولية بما تفتقر إليه من قواعد مقاصدية بجانب القواعد اللغوية، والقصور في تحديد المقصد الأعلى وربطه بسائر المقاصد الكلية والجزئية، وغياب ضوابط واضحة للتفريق بين مراتب المصالح ودرجاتها، والقصور في ملاحظة المقاصد الكلية، والقصور في الأدب المنهجي الممكن من مراعاة الواقع والمعرف المعاصرة في صياغة رؤية مقاصدية مُطبقة على مختلف مظاهر الحياة والنشاط البشري.

وقد توصلنا في هذا البحث إلى أنَّ الخطاب المقاصدي المعاصر لم يتمكّن من الدفع بعلم مقاصد الشريعة من مرحلة التنظير والتأصيل للآليات المنهجية (وهو ما أسميهما أصول المقاصد) إلى مرحلة جديدة ضرورة، هي مرحلة التنظير المقاصدي المُطبّق في مجالات الشاطئ البشري المختلفة: الفكرية، والعلمية، والعملية، وصياغة منظومة هرمية تُرجع كل مسألة وكل واقعة إلى موضعها اللائق بها؛ بدمجها في النظام الإسلامي العام، واستثمارها من أجل تحقيق مقاصده.

وتأسيساً على ذلك، يدعو الباحث الحُمنذري في مقاصد الشريعة إلىمواصلة جهودهم في معالجة محاور النقص على مستوى التنظير المقاصدي التي أشار إليها البحث، وإلى الاهتمام بتفعيل المقاصد باعتماد الآليات والقواعد المقاصدية النظرية من أجل بناء الفكر المقاصدي المُطبّق. فإنَّ ذلك -في ما نراه- هو أهم سبل تفعيل المقاصد لتكون معياراً لتقويم العمل الإنساني على مختلف مستوياته، وباعثاً على الإسهام والإبداع

الحضارى بما تقدّمه من رؤية فلسفية إسلامية تطبيقية متكاملة، تشمل جوانب الحياة والعمل البشري كلها، وتؤطر العلوم الإنسانية والاجتماعية والطبيعية.

ويدعى الباحث أيضاً إلى استئناف البناء للمنظومة المقصادية الحاكمة حتى تشمل سائر تعاليم الدين؛ عقائد، وروحانيات، ومعاملات فردية واجتماعية...؛ ما يمكّن من ضبط سائر تعاليم الدين الجزئية والكلية، وصياغة تصورات وأطر مقصادية وفق مجالات الحياة المختلفة.

وأخيراً يدعو الباحث إلى أنْ يتعدى التنظير المقصادي -على المستوى التطبيقي- اختصاص العالم الشرعي إلى المتخصصين كافهً؛ وذلك أنَّ تشخيص أولويات المقصاد وما تفتقر إليه من وسائل تتحقق بها هو أمر وثيق الصلة بالواقع الذي يراد تأطييه بالمنظومة المقصادية. وعلى هذا، يدعو الباحث إلى تعاون علماء الشريعة مع المتخصصين في مختلف مجالات النشاط البشري (العملي، والعلمي) لوضع أطر مقصادية خاصة بكل مجال من الحالات، تُمكّن كل فاعل في مجاله من توجيهه مُقدّراته الإبداعية، وتوظيف خبراته ومعارفه من خلالها؛ حتى تُثمر نتاجاً أخلاقياً مُؤطراً للواقع البشري.



المعهد العالمي للفكر الإسلامي

جائزة المعهد العالمي للفكر الإسلامي

لأحسن كتاب في حقل علم الاجتماع وعلم النفس (٢٠١٨ - ٢٠١٩)

انطلاقاً من إيمان المعهد العالمي للفكر الإسلامي بأهمية العمل البحثي وضوره الحضاري بوصفه وسيلة مهمة من الوسائل التي استخدمها المعهد للتغيير عن أهدافه، وحرصاً على الإفادة من جهود الباحثين في تطوير أفكارهم ضمن التخصص العلمي الذي ينشغلون به، فقد ارتأى المعهد أن يخصص جائزة سنوية لأحسن مؤلف في الحقول المعرفية التي تذكر عليها المعهد منذ نشأته. ولا سيما حقول علوم الشرعية والعلوم الاجتماعية والإنسانية.

وتخصص الجائزة لعام ٢٠١٩-٢٠١٨ لأحسن كتاب في علم الاجتماع، وأحسن كتاب في علم النفس



شروط التقديم لنيل الجائزة

قيمة الجائزة

- ١- الجائزة الأولى: مائة عشر ألف دولار أمريكي (\$15000)
- ٢- الجائزة الثانية: عشرة آلاف دولار أمريكي (\$10000)
- ٣- الجائزة الثالثة: خمسة آلاف دولار أمريكي (\$5000)

آليات التقديم

- ١- ملء نموذج المشاركة، وارفاق السيرة الذاتية للمؤلف، وصورة شخصية حديثة، ونسختين من الكتاب المؤلف (نسخة بنظام word و PDF).
- ٢- يتم إرسال إلى العنوان الآتي: arabicbookaward@iiit.org.
- ٣- باسم الأمين العام للمعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- ٤- آخر موعد لتسليم الكتاب هو ٢٠١٨-١٢-٣١
- ٥- الإعلان عن النتائج ١- ٢٠١٩-٣
- ٦- سيتم توزيع الجوائز في حفل عاشر يقيميه المعهد العالمي للفكر الإسلامي بتاريخ ١٥-٤-٢٠١٩.

- ٧- يجوز كتابة الكتاب بصورة فردية أو جماعية.
- ٨- يمكن للمترشح أن يقدم للجائزة بصورة فردية أو بتشييع من مؤسسته.
- ٩- تُسحب قيمة الجائزة، إذا اكتشف أن الكتاب أخل بأحد شروط الجائزة أو يأخذ أخلاقيات البحث العلمي.
- ١٠- يحق للجنة العلمية أن تمحى الجائزة في حال عدم ارتقاء المقدم إلى المستوى المطلوب.
- ١١- على المؤلف أن يزور إدارة الجائزة بسيرة ذاتية وعلمية محدثة.

الاستفسار بواسطة البريد الإلكتروني للجائزة: arabicbookaward@iiit.org

لمزيد من المعلومات والاطلاع على كتب الجائزة يرجى زيارة موقع المعهد: www.iiit.org

مقاربة مقاصدية لشعيرة الصوم في إطار فلسفة الدين

* بشير خليفي

الملخص

يُعدُّ هذا البحث مقدمة أولية لمقاربة شعيرة الصوم وأحكامه في الإسلام مقاصدياً، عن طريق محاولة التعمق في جملة المبررات العقلية للأهداف الحسية والروحية التي تتحقق بالصوم، ضمن إطار فلسفة الدين، مع الاعتراف المبدئي بامكانيّة ورود حالات عديدة لا تتحقق المقاصدية بالنظر إلى نسبة الأفكار، وخصوصية الحالات. ووظَّف الباحث منهج التوصيف والتحليل المقاصدي، في النظر إلى الصوم في كيّسيه، بما يوائم طروحات أبي إسحاق الشاطي الذي جعل المقاصد أصل الأصول، بتجسيده قيمة الإحسان في جلب المصالح ودرء المفاسد على مستوى الدين، والنفس، والعقل، والمال، والنسل. وينفتح هذا المنهج على مقاربة متعددة التوجهات والتخصصات، ولا سيما تلك التي تُؤطرها منظومة فلسفة الدين.

الكلمات المفتاحية: الصوم، فلسفة الدين، فراءة مقاصدية، علاقة الروح والجسد، مرتبة التقوى

A *Maqasidi* approach to the ritual of fasting within the framework of the philosophy of religion

Bachir Khlaifi

Abstract

This research is a preliminary introduction to approach fasting as worship act within its own ethics according to the normative purposes and intents of Islam. It is an attempt to have a deep investigation of the rational purposes of the sensual and spiritual objectives of fasting, within a framework of philosophy of Religion. It assumes an initial recognition of the possibility of cases where fasting does not achieve the normative *maqasid*. The researcher employed a descriptive-analytical methodology, in looking at fasting in its entirety, in accordance with the ideas of al-Shatbi, who made the purposes the basic foundation of the religion, which requires the value of *Ihsan* in bringing benefits and preventing harms in preserving the five *maqasid*: religion, life, intellect, property and procreation. This methodology is open up to a multi-disciplinary approach that employs various interrelated disciplines, especially those framed by the philosophy of religion.

Keywords: Fasting- Philosophy of religion- *Maqasidi* approach, Spirit-Body relationship, Rank of *Taqwa*

* أستاذ حاضر بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، وباحث في محير البحوث الاجتماعية والتاريخية، بجامعة مصطفى سلطمبولي، معسكر - الجزائر. البريد الإلكتروني: bachirkheli@yahoo.fr
تم تسلم البحث بتاريخ ٢٣/٢/٢٠١٦م، وُقِّبَ للنشر بتاريخ ٢٠/٢/٢٠١٧م.

مقدمة:

يتفَرَّدُ الإنسان بميزة التساؤل والتفكير، فهو الكائن الوحيد الذي يعقل وعيه، بما يجعله متأملاً ذاته بطريقة قصدية، ويلامس هذا التأمل مختلف جوانب حياته من حيث السعي لفهم الظواهر، ومعرفة أسبابها، ونتائجها. وقد حثّ الإسلام -من حيث مقصديته، وكونه ديناً سماوياً- الإنسان على استخدام عقله بغرض استحقاق التكريم الإلهي، ثم الخلافة على الأرض للنهوض بحاله وأحواله، خصوصاً وأنَّ العقل في مبدئه ومن حيث تسميته عقلاً، فهو يعقل أي يحبس ويمنع صاحبه عن التورط في المهالك. في إحالة إلى أداة العلم والمعرفة والتمييز وملكة الإدراك التي تمنح الإنسان الفراحة والتميُّز وأهلية الاستخلاف.

لقد فَضَّلَ اللهُ الإنسـانـ وَكـرـمـهـ بـعـقـلـهـ لـيـكـونـ قـمـيـاـ بـتـحـمـلـ المسـؤـولـيـةـ المـقـرـونـةـ بـجـرـيـتـهـ، منـ منـتـلـقـ المـعـرـفـةـ بـالـمـقـاصـدـ، بماـ فيـ ذـلـكـ مـقـاصـدـ الـعـبـادـةـ ماـ دـامـتـ مـعـلـلـةـ بـمـقـاصـدـ الـخـلـقـ،ـ فيـكـونـ الشـرـحـ وـالـتـفـسـيرـ دـافـعاـ لـلـفـهـمـ وـالـفـعـلـ؛ـ إـذـ مـنـ الـحـكـمـةـ تـعـلـيلـ الـأـمـورـ،ـ كـمـاـ أـنـ الـمـعـرـفـةـ بـالـمـقـاصـدـ هـيـ دـعـوـةـ إـلـىـ اـكـتسـابـ ثـقـافـةـ الـاقـتـنـاعـ؛ـ مـاـ يـجـعـلـ الـفـعـلـ صـادـرـاـ عـنـ الـذـاتـ بـمـحـضـ الـإـرـادـةـ،ـ فـيـؤـثـرـ إـيجـابـاـ فـيـ السـلـوكـ.ـ وـعـلـىـ هـذـاـ،ـ تـبـرـزـ شـعـيرـةـ صـيـامـ رـمـضـانـ فـيـ الـدـيـنـ إـلـاسـلـامـيـ بـوـصـفـهـ أـحـدـ أـرـكـانـ إـلـاسـلـامـ،ـ وـتـبـرـزـ مـعـهـ الـمـقـاصـدـ وـالـمـنـتـلـقـاتـ الـأـسـاسـيـةـ الـتـيـ تـعـدـهـ فـرـيـضـةـ،ـ لـاـ يـرـادـ بـهـ إـلـحـاقـ الـأـدـىـ بـالـصـائـمـينـ،ـ وـإـنـماـ تـرـكـيـةـ النـفـسـ وـتـطـهـيرـهـاـ،ـ وـتـروـيـضـ الـبـدنـ وـتـدـرـيـبـهـ عـلـىـ تـحـمـلـ الـمـشـاقـ،ـ فـيـكـونـ التـخلـقـ وـالـصـبـرـ وـالـتـضـحـيـةـ وـالـطـهـرـ وـالـتـقـوـىـ عـنـاـوـيـنـ رـئـيـسـةـ فـيـ الـمـنـتـلـقـ وـالـمـنـتـهـىـ.ـ وـهـذـاـ مـاـ يـمـيـزـ الصـومـ -ـبـوـصـفـهـ عـبـادـةـ تـحـوزـ مـقـاصـدـ يـمـكـنـ تـجـليـتـهـ فـيـ إـطـارـ فـلـسـفـةـ الـدـيـنـ بـيـعـدـيهـاـ:ـ إـلـاسـلـامـيـ،ـ وـالـإـنـسـانـيـ -ـمـنـ نـظـامـ الـحـمـيـةـ الـذـيـ يـرـومـ استـعادـةـ الـرـشـاقـةـ،ـ أوـ التـوقـفـ عـنـ تـناـولـ الـطـعـامـ فـيـ أـثـنـاءـ إـلـضـرـابـ عـنـهـ،ـ لـيـكـونـ الـفـارـقـ مـرـتـبـاـ بـالـمـقـاصـدـ وـالـغـايـاتـ.

وـغـاـيـةـ الـمـقـارـيـةـ الـمـقـاصـدـيـةـ تـأـسـسـ عـلـىـ مـرـاعـاـتـ الـمـقـاصـدـ وـالـغـايـاتـ وـاستـحـضـارـهـاـ فـيـ عـمـلـيـةـ فـهـمـ الـنـصـوصـ وـقـرـاءـةـ الـوـاقـعـ وـمـسـتـجـدـاتـهـ؛ـ مـاـ يـمـنـعـ الـعـقـلـ حـضـورـهـ الـأـبـرـزـ،ـ وـيـسـاعـدـ

^١ نوفل، عبد الرزاق. صوم رمضان، القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٣م، ص ٣٩.

على تحقيق مصالح العباد، فيكون لكل "حكم حكمته، ولكل تكليف مقصده".^٢ وعلى هذا، فإنَّ التوسل بمنهج القراءة المقاصدية يعني بالضرورة المماهاة مع ما تقتضيه فكرة المقاصد من خلال الدعوة إلى التيسير، وتمثل قيمة الإحسان في جلب المصالح ودرء المفاسد على مستوى الدين، والنفس، والعقل، والمال، والنسل.^٣

ولا شكَّ في أنَّ الوسيلة المهمة الأولى لكل قراءة مقاصدية تخيل بالضرورة إلى المعرفة بالغايات والأهداف؛ إذ تبرز الغاية من معرفة مقاصد الصوم بوصفه عبادةً، من دون أنْ تعني العبادة "الانقطاع عن العمل والتجرد عن الدنيا"^٤ بقدر إحالتها إلى سياقات فكرة المقاصد في إطارها العام، الهدافة أساساً إلى إسعاد الأفراد، وإعمار الدنيا، وجعلها مزرعة للآخرة بالإيمان والعمل الصالح.

والبحث في مقاصد الصوم باستعمال الآليات المعرفية التي تقدِّمها فلسفة الدين يدفع أساساً إلى تحفيز خصيصة التدبر؛ أي التفكُّر في أركان الدين الإسلامي وخصوصياته باستخدام لغة تحفيزي بالحجاج، وتعليق من شأن العقل بوصفه أساس التكريم والتشريف الإلهي للإنسان، فضلاً عن منح الإسلام بُعدَ الإنساني من خلال الحوار والجادلة والتي هي أحسن، وصولاً إلى شرح تعاليمه -ولا سيما للآخر المختلف- باستعمال آليات الحجاج والبرهنة مثلما يقدِّمها علم المناهج. ونظراً إلى أهمية الموضوع، وندرة الدراسات^{*} التي تعرض لشعيرة الصوم ضمن إطار المعرفة بالمقاصد؛ فإنَّا نروم في هذا البحث استقصاء مقاصد الصوم وتعريفها بناءً على المقاربات الأساسية، والمناهج القرائية التي تقدِّمها فلسفة الدين في بُعديها: الإسلامي، والإنساني.

^٢ عطية، يوسف. الاجتهد والتجدد في الفكر المقاصدي، بيروت: دار الطليعة، ط١، ٢٠١٤، ص٢٤.

^٣ ابن عاشور، الطاهر. مقاصد الشريعة الإسلامية، القاهرة-بيروت: دار الكتاب المصري؛ دار الكتاب اللبناني، ط٢٠١١، ص٧٠.

^٤ الفاسي، علال. مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط٥، ١٩٩٣، ص٨.
* بالرغم من ورود دراسات سابقة تقرأ الصوم ضمن إطار المقاصد، فإنَّ ذلك لا يفي بالغرض في حال المقارنة بين مسألة مقاصد الصوم والحديث عن فريضة الصوم من حيث شروطه وحكمه. ومن هذه الدراسات ما كتبه أبو حامد الغزالي في أسرار الصوم، وكذا العز بن عبد السلام في مقاصد الصوم، وما كتبه بعض علماء المقاصد، أمثال الطاهر بن عاشور، وأحمد الريسيوني.

أولاً: فلسفة الدين؛ المفهوم والمقاصد

فلسفة الدين هي فرع من الفلسفة يبحث في قضايا الدين والأسئلة المتعلقة به، ومعالجتها وفق التنظير المعرفي، أو الخبرة الحياتية. الواقع أنَّ هذه الفلسفة تمثل معرفة تعود جذورها إلى بدايات البشرية حينما عمد الإنسان إلى التساؤل في قضايا الدين على غرار مبررات وجوده (نقصد الإنسان والدين)، والاعتقاد بوجود قوة عليا مفارقة، فضلاً عن أسئلة الخير والشر، وما يتعلق بحقل الميتافيزيقا بوجه عام، مثلما يتضح في تحليلات أرسطو الذي حاول تحليل العالم عن طريق الذات الإلهية، أو المحرك الذي لا يتحرك.

فيما يلي فلسفة الدين فرضته الحاجة المعرفية الملحة للفهم، ثم استكناه مختلف آليات المنهج الفلسفـي القائم على التساؤل والاستدلال، في محاولة للفهم بأسانيد عقلية، استناداً إلى المحاولات الجادة للإجابة عن الأسئلة التي يطرحها الدين.

وقد ارتبط التصور العام لفلسفة الدين بمعالجتين أساسيتين، تخييل إحداهما إلى النزعة الطبيعية التي تنظر إلى الدين بوصفه حالةً واقعيةً تقوم على مبررات وجودية في إثبات الإيمان ونفيه، أو تصور عقلاً مُماثِل في الفعل، مع اختلاف في المنهج والمصامـين، في إطار مقاربة تسعى لإحداث التشارك المعرفي بين الفلسفة والدين، فيُقدم الدين للفلسفة موضوعاته؛ بغية مناقشتها، والبحث في مضامينها ومبرراتها، بما في ذلك التجربة الدينية التي تشي الفلسفة وتزيدها غنىًّا، في حين تُقدم الفلسفة موضوعها ومنهجها ضمن إطار النقد في صيغته الثقافية؛ ما يُسمى في إثراء العلوم الدينية من المناهج الفلسفية القرائية والنقدية التي تنهل من مختلف المعارف في أثناء عملية البحث والاستقصاء. ولهذا يرى ريتشارد سوينبورن Richard Swinburne أن فلسفة الدين تعني الدراسة العقلاً للمعتقدات الدينية، والإفادة من الغنى الكامن في تاريخ الفلسفة. فما دامت الفلسفة تقوم على أساس التنوع والتعدد، فلا وجود لتوصيف وحيد خاص بممارسة التفكير في فلسفة الدين؛ إذ يتَّم الأمر بطريق متعددة، ومناهج مختلفة.^٥

^٥ Phillips, DZ and Tessin, Timothy. *Philosophy of Religion in the 21 century*, New York: Palgrave Macmillan Edition, 2001, Introduction, P 3.

وفي إطار فلسفة الدين هذه، فقد ابنتقت العديد من الرؤى التحليلية والنقدية استناداً إلى النصوص والمعتقدات، وجرى تحليلها في سياق معانٍ عامة تنظر إلى الدين بوصفه إحساساً وسلوكاً يمكن إدراكه وقراءته عقلياً، أو ضمن نمط ديني مُحدّد؛ سواء بالبحث التفصيلي في فلسفة الدين محل الاعتقاد، أو بالمقارنة بين دين وأخر. وهذا يُمثل الرؤية التي أسّس لها ياندل كي思 Yandell Keith أثناء بحثه في الشروط المعرفية لفلسفة الدين التي تقوم على التنوع والتعدد شريطة الإحاطة بالميتافيزيقا والإستمولوجيا والأخلاق. فعلى هذا، يرى ياندل أنَّ فلسفة الدين تقوم على مبدأ الحياد، وتحكمها الإمكانيات المتعددة في معالجة القضايا نفسها بحسب تنوع الديانات، أو وجودها ضمن دائرة الإيمان وخارجها؛ ما يجعل الحالة الفردية والإحساس عنصرين مهمين لفهم الظاهرة الدينية.^٦

ثانياً: سؤال الصوم في إطار فلسفة الدين

يجيل الصوم لغةً إلى الإمساك والكف، مثل قولنا: "صام عن الكلام" بمعنى توقف. يقول بذلك في وصف حالة مريم: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾ (مريم: ٢٦)؛ أي كفأً عن الكلام.

أمّا في إطار الممارسة الدينية الإسلامية فإنَّ الصوم يُعبّر عن ركن رئيس من أركان الإسلام الخمسة؛ إذ يشير إلى الإمساك، والامتناع الفعلي عن المفطرات (الطعام، والشراب، والجماع) نهاراً من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، وفق ضوابط وشروط مُحدّدة تتأسّس أولاً على البلوغ والنية.

وعلى هذا، فالصوم يُحتمم الامتناع والإمساك عن أشياء مخصوصة على وجه مخصوص في زمان مخصوص؛^٧ لقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^٨ أيًّا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ

⁶ Yandell, Keith. *Philosophy of Religion*, London and New York: A Contemporary Routledge, 1999, PP 14, 18.

⁷ طنطاوي، محمد السيد. *الصوم المقبول*، القاهرة: دار أخبار اليوم، ١٩٩٥م، ص ٨.

فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامٌ مُسَكِّنٌ فَمَنْ تَطَعَّعَ خَيْرًا فَهُوَ حِلٌّ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعَاكُمُونَ ﴿١٨٣﴾ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهَدَ مِنْ كُمُ الشَّهْرِ فَلَيُصْمِمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلَتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَنَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ ﴿١٨٤﴾ (البقرة: ١٨٣-١٨٥).

وي ينبغي الإقرار بأن الصوم يمثل ممارسة بشرية قديمة ارتبطت بالكثير من الديانات (مثل: الهندوسية، والبودية، والمسيحية، واليهودية) وفق تظاهرات عدّة، أهمها: التقليل من تناول أنواع معينة من الطعام، أو الامتناع عنها، والامتناع عن تناول اللحوم، أو التقليل منها، والكف عن الكلام مدة معينة لأغراض متعددة، منها: الرغبة الشديدة في التقرب إلى الخالق، وترقية النفس، وتعويد الجسد على الصبر، أو معاقبته على ارتكاب الذنوب، والتکفير عن الخطايا، والإعلان عن الحزن، وإظهار الشكر...^٨

وبالمقابل، و ضمن الإطار المعرفي للصوم، يرى الكندي أن الفلسفه هي معرفة الأشياء بحقائقها، عن طريق التفكير في "علم الربوبية، وعلم الوحدانية، وعلم الفضيلة، وكل علم نافع، والبعد عن كل ضار، والاحتراس منه".^٩ ولا شك في أن الغرض من هذا التحليل لا يتعارض مع الرغبة الفعلية في البحث عن أحقيه مقاصد الصيام في تشكيل مجال استقصاء في فلسفة الدين؛ سواء في عموميتها، أو ضمن الفضاء الإسلامي، بالنظر إلى المباحث التي تختص بما فلسفة الدين، والتي تحاول أن تطرح أسئلة، وتقدم أجوبة لتحليل حالة الإيمان، وتفكيكها معرفياً بعرض عقلتها، ثم الإقرار بحالة التأمل بوصفها وضعيةً وفضيلهً ملزمةً للإنسان، وصولاً إلى دائرة الإيمان الكامل القائم على المعرفة بالمقاصد.

وتأسيساً على ذلك، يمثل الصيام حالة إغفاء لمبحث فلسفة الدين المبنية على التساؤل، ولا سيما أنَّ الأمر لا يتعلّق بإضراب مستمر عن الطعام والملذات، أو بغياب

^٨ الموجي، عبدالرازق رحيم صلال. العبادات في الأديان السماوية، دمشق: الأوائل للنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠١م، ص ١٠١.

^٩ الكندي، يعقوب بن إسحاق. كتاب الكندي إلى المعتصم بالله في الفلسفة الأولى، نقلاً عن: - مرجبا، محمد عبد الرحمن. الكندي فلسنته-منتخبات، بيروت: منشورات عويدات، ط١، ١٩٨٥م، ص ١٤٠.

تم للطعام بقدر ما يحيل إلى استجابة إرادية لفرض إلهي وواحد ديني مفروض منظومة تعبديّة قائمة بذاتها، على أساس التسلیم بأوامر الله ونواهيه.^{١٠} فشهر رمضان في المدونة الإسلامية هو شهر الرحمة والغفران، ومؤشر لدرجة متقدمة من الإيمان، تَعُدُّ من صامه على أحسن وجه باللطف والطمأنينة والخير العميم.

وما دامت فلسفة الدين ترنو في إطارها العام إلى استقصاء المفاهيم الدينية وتفعيلها بغية تحصيل مقصد الاقتناع المفضي إلى السعادة؛ بتحقيق شروطها على الصعيدين: الفردي والاجتماعي، فإن ذلك مرتبط بالقيم الحضارية والإنسانية الكامنة في مقاصد القيمة الدينية، مُثَلَّةً في فوائد الصوم التي أبرزها العز بن عبد السلام -بوصفه واحداً من علماء المقاصد- في قوله: "للصوم فوائد في رفع الدرجات، وتکفير الخطیئات، وكسر الشهوّات، وتکثیر الصدقات، وتوفیر الطاعات، وشکر عالم الخفیات، والانزجار عن خواطر المعاصي والمخالفات".^{١١}

لذلك ستكون معالجة هذه المسألة في مقام أول ضمن إطارين متماھيين: يتعلق الأول بدائرة الإيمان من منطلق اعتبار الصوم شعيرة دينية بُني عليها الإسلام، في حين يرتبط الإطار الثاني بالبعد الإنساني وما تستدعيه فضاءات المعرفة وضوابط المنطق والاستدلال.

ثالثاً: الصوم بين الإيمان والعقل

يبرز أثر الصوم جلياً بوصفه حالةً مثبتةً للتمارح الحاصل بين العقل والوحى؛ إذ إنَّ الاقتصر على الإيمان الساذج البسيط الذي لا أثر فيه للعقل يضر الدين. وبالمقابل، فإنَّ إعمال العقل يُسْهِم في ترقية الإيمان، ويُسندُه بأسس متينة، ويحوّله إلى إيمان فاعل مرتبط بالمقاصد التي يتجلّى وفقها صيام شهر رمضان في الشكل الذي يتفاعل معه العقل

^{١٠} Salamone, Frank. *Encyclopedia Religious, Rites, Rules and Festivals*, New York and London: Routledj, 2004, P 37.

^{١١} ابن عبد السلام، العز. *مقاصد الصوم*، تحقيق: إياد خالد الطباع، بيروت-دمشق: دار الفكر المعاصر؛ دار الفكر، ط ١، ١٩٩٢، ص ١٠.

بالإيمان؛ إذ تتمثل أهميته في التفكير في مقاصده وفوائده المتعددة التي تؤثر إيجاباً في حياة الفرد المسلم، الذي يتهيأ لبدء الصيام على أساس إيماني راسخ في محايته للروحانيات، بوصفه ركناً من أركان الإسلام الخمسة، وعلامة على تخلية الاعتقاد وتحليته. فالإيمان في روحانيته هو تصديق يجمع بين الاقتناع والإذعان للخير؛ أي المعرفة بالعقل، والتصديق بالقلب، والإقرار باللسان، والعمل بالأركان.

وعلى هذا، فلا يراد من صوم رمضان معاقبة الناس، والحلولة دون تمعتهم بمحاج الحياة، وإنما يراد به تطويق النفس، والسمو بها؛ لكي تشعر بلذة السعادة الإيمانية بعد الاستجابة لهذا النداء الرباني، وتنعم بالطمأنينة بعد تملّه بشروطه ومعانيه ومقاصده، ولا سيما أنَّ صيامه غير ملزم لفئات محددة في حالات معينة، وغير محدد بوقت معين من السنة؛ ما يعني مروره بأشهر السنة وفصولها جميعاً، فتحتحسن بذلك حالة المسلم النفسية، وتتهيأ للارتقاء.

ولا شك في أنَّ المقصود الأساس للمسلم في هذا الشهر الفضيل هو نيل مطلب التقوى، والوصول إلى هذه المرتبة عن طريق الصبر. ولهذا، فإنَّ خصوصية الإحسان في أثناء ممارسة شعيرة الصوم هي نتاج المزاوجة بين الإيمان والعقل؛ أي إسناد الشعور التوعي بوعي وفهم للمقاصد، لتكون العبادة أكثر حضوراً وملامسةً لإيمان المسلم ووعيه، فيلامس مرتبة الإحسان بوصفها استحضاراً للعنابة الربانية في الحركات والسكنات^{١٢}، بما يؤدي إلى تقوية العزمية، وتحذيب النفس، والتحكم في العادات، ولا سيما الذمية منها، فتشكل في نهاية المطاف بوتقة الاغتناء المتبادل بين الإيمان والعقل؛^{١٣} إذ يُعدُّ شهر الرحمة والغفران فرصة مثلثي لإقلال بعض الناس عن التدخين، وتجاوز بعض آخر حالات الغضب الشديد، أو الفراغ القاتل المفضي إلى التهلكة. وهو أيضاً ترسيخ للصورة المثلثي في اشتياق الكمال عن طريق التوجُّه الدائم إلى طلب مغفرة الخالق ورضاه؛ بتوطيد أركان الإيمان من عبادات ومعاملات في أثناء الصوم والصلوة، ولا سيما صلاة التراويح، وليلة القدر التي هي خير من ألف شهر.

^{١٢} شيخو، محمد أمين. *الصوم رابع المدارس العليا للتقوى*، دمشق: دار نور البشير للطباعة والنشر، د.ت، ص ٦.

^{١٣} الحافظ، أحمد شاهين. *فضائل شهر رمضان*، عمان: مكتبة المنار للتوزيع والنشر، ط ٢، ١٩٩٠، ص ٦.

ومقصدية فريضة الصيام تُؤكّد أنَّ الإنسان عقل وقلب؛ إذ لا يقتظة للقلب مع خمول في الفكر. فالقلب المؤمن يحتاج إلى عقل يُوطّد الإيمان من حيث المعرفة بالمقاصد والغايات؛ أي مقاصد الصيام الكامنة أساساً في جلب التقوى والقوة، في إ حالَة إلى مطلب الإيمان الصادق الذي يجعل الإنسان محبًا لغيره عطوفاً صدوقاً مُقرّاً بعدم جدوئ التناحر بين الناس. أمّا التصور بأنَّ سيادة العقل تكون بالاستغناء عن الإيمان فمحاجنة للصواب؛ نظراً إلى إسهام الإيمان الفاعل في التغلب على المشاق، واعتباره حافزاً وسندًا لتكون عقل نوعي يربو إلى تحقيق الأهداف بغض النظر عن المعوقات.^{١٤}

يتبيَّن ممَّا تقدَّم أنَّ حقيقة الصوم تحيل إلى الانسجام الفعلي بين العقل والإيمان. فالقدرة على الصوم تنبع أساساً من الإيمان الذي قوامه السند العقلي، ويظهر ذلك جلياً في قدرة المسلم على التحمل في أثناء امتناعه عن تناول الطعام والشراب؛ استجابةً لمطلب إلهي في المقام الأول، واقتناعاً بمقاصد الصوم وإيجابياته المتعددة؛ فقيمة الشيء لا تُعرف إلا بعد فقدانه، فيكون التوقف عن تناول الطعام والشراب وبقية المفطرات الحلال وسيلة مثلثي للتعرف قيمتها، فيحس المسلم بألم الجائعين والمرضى، وتبرز فضيلة الشكر؛ بحمد الله على نعمه التي لا تُعدُّ ولا تُحصى، ليس باللسان فقط، وإنما بالفعل عن طريق الجوارح، وحسن التدبير؛ مصداقاً لقوله ﷺ: «إِنَّ شَكَرَتُمْ لَأَزِيدَنَّ كُمْ» (إبراهيم: ٧)، وقوله تعالى: «وَكُلُوا وَاشْرِبُوا وَلَا سُرُورٌ إِلَّا لَيُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ» (الأعراف: ٣١).

يُذكَر أنَّ التأثير الإيجابي للصوم يشمل الإيمان والعقل في آنٍ معاً؛ فالمؤمن يتخرج في مدرسة الشهر الفضيل متعملاً بقوَّة معنوية كبيرة. والصوم المقربون بالإيمان الحقيقي يُوطّد علاقة الإنسان بخالقه وبالناس، ويعزِّز العقل بتiar ديني مُعيَّر عن الفطرة السليمة، فيجعله عقلاً راجحاً مؤيداً مُتغلباً على الأهواء والشهوات، حالصاً من كل ما يشير الأنانية والشحنة والكراهية.^{١٥}

^{١٤} الغزالى، محمد. *ركائز الإيمان بين العقل والقلب*، القاهرة: دار الشروق، ٢٠٠١، ص ٢١.

^{١٥} طراد، حسن. *من وحي الإسلام حول فلسفة الصيام*، بيروت: دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع، د.ت، ص ٤٧.

رابعاً: الصوم بين المادة والروح

الإنسان هو نتاج المزاوجة بين الروح والجسد، وهذا يجعل منه كائناً ينوس بين قطبين من الملائكية والشيعية. فالروح تبُث فيه الشعور الذي يرفعه إلى الأعلى مذكراً إياه بمصيره، والجسد يرتبط بالوجود المادي في أثناء أدائه الوظائف المهمة، في دلالة على الحضور المادي المُعيَّر عن التمثيل؛ أي تكون الصورة في مادة تشغله حيزاً داخل المكان.

وتاريخ الإنسان حالة قائمة لصراع بين طيبتين، تربط أولاهما بالوضع المادي الذي يحياه الإنسان، فيحتاج هذا الأخير إلى المأكل والمشرب والملبس لكي يستمر وجوده البيولوجي، ويحوز فطرة التملك وحب الذات المتمثلة في حب البقاء والتنفس. أمّا الطبيعة الثانية فتبرز في تحميش الجسد لمصلحة الإعلاء من شأن الروح، بغرض الوصول إلى لحظة الإيمان التي تصير معها النفس مطمئنة، ويصير معها الجسد متعالياً متنشياً بالرغم مما قد يعتريه من عوارض وأسقام.^{١٦} وفي حالة ثالثة، قد يحدث الانسجام بين صحة الأبدان وصحة الأنفس، للوصول إلى مرتبة التقوى بحسب تصور ابن رشد.^{١٧}

والحقيقة أنَّ الكثير من الفلسفات السابقة خاضت في مسألتي الروح والجسد إثباتاً ونفيأً، فتحدث بعض الفلاسفة عن حالة البيرفانا في الفلسفة البوذية بوصفها انتقاماً، وتجلياً روحانياً يتوصل إليه الإنسان بعد ممارستات روحية تجعله يتحمل المشاق، ويستسيغ الصعاب. ومثال ذلك اليوغما بوصفها رياضة إيمانية تهدف إلى الترقى والسيطرة على الجسم، وصولاً إلى لحظة التحرُّر. وبالمقابل، فقد أقرَّ فلاسفة آخرون بسلطة الجسد بوصفه صورةً لموية الإنسان، وحالَة لإثبات الكينونة، وشكلاً للتمتع بمحاج الحياة في المأكل، والمشرب، ومتختلف اللذات.

وفي هذا الإطار، تبرز خصوصية الصيام في إحداثه الانسجام والتناغم بين الحياة الروحية السرمدية والتصور المحسدي الخاضع للشيعية، بمعنى التوافقي الذي يتمُّ فيه

^{١٦} Sethi, Mohini and Jain, Barkha. *Fasting and Feasting*, New Delhi: New Age International Publishers, 2000, P ٨٢.

^{١٧} ابن رشد، أبو الوليد. *فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال*، دراسة وتحقيق: محمد عمارة، القاهرة: دار المعارف، ط٣، ١٩٩٩ م، ص ٦١.

اجتناب المفطرات ملَّة زمنية مُحدَّدة، إذ لا تنسجم فلسفة الصيام مع تصور معين يُعدُّ الجسد سبباً للسيئات، ومصدراً للشرور، من منطلق حمله الغريزة المفضية إلى الانحراف. وقد يصح ذلك القول لو فرض الصوم على المسلمين كافةً من دون اعتبار لشرط البلوغ، أو اعتراف بحالات المرض، والسفر، والعجز، والكبير. قال تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَاهَدَ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْأَعْسَرَ﴾ (البقرة: ١٨٥).

وتشرع صوم رمضان ومقصديته يحياناً إلى اعتباره مدرسةً تجعل المتخرج فيها أهلاً لتحمل الصعب، مُتسلّحاً بداعية نفسية تساعده على ترك الطعام والشراب بالرغم من توافرها، فيشعر بذلك الصبر المنبعثة من الطاقة الروحية في الإحاطة بفضائل شهر رمضان؛ شهر الرحمة والغفران، فترتاح المعدة، وتصفو النفس، وتشرق الروح، وهو الانسجام الذي عبر عنه رسول الله ﷺ بقوله: "كل عمل ابن آدم له إلا الصيام، فإنه لي وأنا أجزي به. والصوم حُنَّة، وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرث ولا يصخب، وإن ساته أحد أو قاتله فليقل إني أمرؤ صائم. والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك. للصائم فرحتان يفرجهما: إذا أفتر فرح، وإذا لقي ربه فرح بصومه."^{١٨١}

ففي هذا الحديث يتعالى الجسد في اتصاله بالروح، فيعبر الإفطار عن الفرحة بكسر سطوة الجوع ولhib العطش، بتلبية سُنة التعجيل بالإفطار في أثناء سماع آذان المغرب، أو في أثناء الفرحة الكبرى بقدوم عيد الفطر، حيث يسعد الصائم بتمكنه من التغلب على استبداد النفس؛ ما يتحقق المقصد الأساس في الإسلام، مُمثلاً في الرغبة الواعية للاستسلام للخالق بذلك من حيث المعرفة بمقاصد العبادات.

ولا شك في أنَّ هذا الفهم يؤسّس لتصور أخلاقي للجسد، من حيث تأكيد أسبقية الفهم والوعي على الوجود، فيصير الجسد إثباتاً فعلياً للوجود النافع، ولا سيما أنَّ الله تعالى لم يفرض الصوم إلا بعد ما رسخت العقيدة في نفوس المسلمين، فألفوا الصلاة الحاشئة، وتحاوزوا أيام الحن، بعد استقرارهم في المدينة المنورة، حيث توافت لهم الظروف المعيشية المناسبة ليكون الصيام فعلاً واعياً، ونتاج رؤية مقاصدية يكون فيها الفرد والمجتمع

^{١٨١} البخاري، محمد بن إسماعيل. *الجامع الصحيح*، بيروت: دار طوق النجاة، ٤٢٢ هـ، ص ٨٣٤.

مُنتِجاً مُحْقِقاً للتطور والاستقلالية في معانيها المختلفة، بمنأى عن الحاجة والاضطرار؛ لأنَّه لم يفرض أساساً في أجواء من الجوع والمسغبة.^{١٩}

وفلسفة الصيام في الإسلام تقوم على مقصدية الحفاظ على الجسد؛ فالمسلم القوي خير من المسلم الضعيف، وذلك استناداً إلى بُعْدَيْن رئيسيْن، هما: القوة الروحية التي تمد الفرد بالإرادة والوعي، والقوة الجسدية التي تنسحب نحو الفعل، وتُمْكِّن الفرد من تمثيل مقصدية خلافته في الأرض. والصوم يُسْهِم في ترقية هاتين القوتين؛ إذ تنمو القوة الروحية في ظل قدرة الفرد على التحمل، والسعى الدؤوب للنجاح، في حين يظهر البُعد الجسدي من خلال الانعكاس والتجلُّي الإيجابي للصوم على صحة الإنسان الجسمية والنفسية.

وهذا التفسير نجده عند أبقراط (أبي الطب اليوناني) الذي يَبَيِّن أهمية الصوم -والاعتدال في الطعام إجمالاً- بوصفه مدخلاً صحيحاً لسلامة الجسم والتعافي من الأمراض.^{٢٠} وعلى هذا، يُعَدُّ الصوم علاجاً نافعاً للكثير من الأمراض؛ إذ يساعد الإنسان على التفكير درءاً للبلطنة التي تُذَهِّب الفطنة، ويُسْهِل عملية التنفس حينما تعمل الرئتان بيسر نتيجة تناغمهما مع وضعية البطن المتمثلة في قلة إفراز الغدة المعدية، فتأنَّح المعدة قسطاً من الراحة يساعدها على تحديد نشاطها. فوق هذا وذلك، يفرض الصوم على الجسم استهلاك الشحوم المخزنة التي تُعَدُّ سبباً رئيساً للبدانة، والسكري، والضغط؛ ما يؤدي -في نهاية المطاف- إلى تخفيف وطأة الوظيفة الملقة على كاهل القلب والكبد ومختلف الأعضاء، بما يُسْهِم في تقوية الجسم^{٢١} وهو ما يُؤكِّله قول الرسول الكريم ﷺ في حديث أخرجه الطبراني: "صوموا تَصْحُوا". وهذا التوجُّه هو نفسه الذي قدَّمه يافس فيفيني Yves Vivini حينما عقد في كتابه عن الصيام مقاربة بين الإمساك عن الطعام وتحفيض الآلام، وعلاج الأمراض، إضافةً إلى تحسين حالة المرء النفسية.^{٢٢}

^{١٩} الندوى، أبو الحسن علي الحسني. *الأركان الأربع: الصلاة، الزكاة، الصوم، والحج في ضوء الكتاب والشَّرعة ومقارنته مع الديانات الأخرى*، الكويت: دار القلم، ط٣، ١٩٧٤م، ص ١٨٠. ٢٠٦.

²⁰ Laty, Dominique. *Les Régimes Alimentaires*, Paris: Que sias je, Press Universitaire de France 1996, P 16.

²¹ Dave, William. *The Miracle Results of Fasting: Discover the Amazing Benefits, in your Spirit*, USA: Soulard Body, Garrison House, Tulsa Oklahoma inc, 1984, P 37.

²² Vivini, Yves. *Le Jeûne et les Traitements Naturelles*, Toulouse, France: Les Presses de L'imprimerie du Sud, 1970, P 9.

خامساً: مدرسة رمضان وتشكيل الإنسان النوعي

شهر رمضان هو بحق مدرسة متميزة لتشكيل الإنسان النوعي؛ إذ يساعده على الخروج من إكراهات الروتين والعادات المكرورة، واكتساب عادات جديدة تُسهم في تطوير مهاراته، وترقية ملَكتاته، وكذا ترشيده بجملة الفضائل التي يدعو إليها الشهر الفضيل. فعن طريق مبدأ الكف والإحياء الذي تتسم به العادات، يجد الصائم في رمضان الفرصة السانحة لترقية سلوكه، ثم الإقلاع عن العادات السيئة المضرة، وترسيخ العادات الإيجابية التي تجعل الفرد عنصراً فاعلاً في المجتمع.

إنّها مدرسة نوعية تمتاز بتدريجيات فريدة تمّس النفس والبدن، وتُسهم في ترميم الإنسان، وتنقيته من الأدران والمثالب العالقة به؛ ما يساعده على التخلص من الشهوات والضغوط، وتعود الكدح والتعب، فيصير مقدراً بالفعل لقدرته على الصبر وتحمل الشدائد، ويصبح مسؤولاً عن تصرفاته بوصفه عاقلاً بالغاً قادرًا، زيادةً على مختلف الشروط التي تُؤطر الصوم من حيث الوجوب والصحة.

وفي السياق نفسه، تقوم فلسفة الصيام في جزئها الينبغياتي خاصّةً على التأزر والتضامن بغرض تحقيق التوازن بين الحياة الفردية والحياة الجماعية، وهو ما يدفع كثيراً من الأفراد والمجتمعات إلى الاستعداد له والاحتفال به، عن طريق إحيائه بالعبادات والأنشطة الاجتماعية والثقافية، إضافةً إلى العادات الحميدة التي ينبغي تمتّلها، ولا سيما في الفعاليات والمارسات التي تضطلع بها الحاليات المسلمة في بلاد المهرج، بما يُعرف بموائد الإفطار الجماعية، ومن ذلك أنشطة أفراد الجالية المسلمة في القطب المتجمد الشمالي بمدينة ترومسو Tromso في النرويج؛ إذ يُتّخلّ لهم الشهر الفضيل مناسبة دينية مهمة لتعلم الدين وترقية النفس، ويعُدُّ فرصة للقاء والتعارف في أثناء أداء الصلوات الجماعية، ولا سيما صلاة التراويح، فضلاً عن تنظيم لقاءات دينية وأنشطة علمية، بما في ذلك الاجتماع على موائد الإفطار الجماعية.^{٢٣}

²³ Yunis, Alia. *Ramadan in the Farthest North*, KSA: In, Saudi Aramco World Magazine, Vol63, January/ February 2012, P 25.

وعلى هذا، يُعد الصوم وسيلة للتكافل والتواصل الاجتماعي، بحيث يجتمع الصائمون في حلقات الذكر، ويلتقيون حول موائد الإفطار العائلية، أو تلك التي يُنظمُها المحسنون من الخواص والجمعيات الخيرية بغرض إطعام المسافرين والفقراء وعابري السبيل. وممّا يعطي البُعد الاجتماعي حضوره الأوفر حالة التآزر والتضامن تجاه الفقراء والمُحرومين، وكذا اجتماع الأرحام؛ فالكثير من الأشخاص يؤثرون صيام رمضان في أجواء عائلية تزيد من لحمة الأسرة وتماسكها.

ويمتاز شهر رمضان عن غيره من الشهور بتوطيد وشائج المحبة والتآلف بين أفراد المجتمع المسلم؛ إذ يُهنيء الأفراد بعضهم بعضاً بقدومه، ويعمد الصائمون إلى اتّباع نظام متَّساغٍ في ما يخص أداء العبادات، ويتوحد الجميع في تحمل المشاق، والصبر على الشدائِد، وفي عدد ساعات الصوم وأيامه، ويشارك بعضهم بعضاً فرحة الإفطار، ويجتمعون لاستقبال ليلة القدر وعيد الفطر المبارك، بما يتحقق في هذا الإطار عدالة تراعي توافر الشروط المفضية إلى صوم نافع مُحقّق للمقاصد والغايات. وعلى هذا، فإنَّ مقصدية التآزر الاجتماعي تُعدَّ مرآةً لمدرسة رمضان التي يتدرّب فيها المترحّج على فعل الخير باختياره الحر، ويستفيد من كف لسانه عن الكذب وقول الزور، وكذا عدم الغش في أثناء أداء الأعمال وتحقيق الأهداف، وتجنُّب مختلف الموبقات المجهضة لتحقيق صورة الإنسان الحضاري.

وبذلك يتوجه الفرد نحو توطيد الخبرة الدينية في جوانب حياته المتعددة، ولا سيما احترام الوقت، وتوخي الحكمة في الكلام، بما يُسمِّيه في التحرُّز من سلطان العادات السلبية، وتحقيق الاستقامة عن طريق المواجهة والثبات الحكيم. فالصوم يُعلّم المسلم الصبر، وينعيه على محاربة الشهوات المنحرفة والوساوس المتسلطة، ما دام يُمكّنه من التغلُّب على اللذة المباحة، بوصفها طريقاً فاعلاً للتغلُّب على اللذة الآثمة.^{٢٤} فالنفس بحسب أبي حامد الغزالي "تُخلق ناقصة قابلة للكمال، وإنما تكمل بالتربيَّة، وتحذيب الأخلاق، والتغذية بالعلم (...)" لذلك كان لا بدًّ من الاحتمال لمرارة الدواء، وشدة

^{٢٤} المطراني، علي مصلح. "أثر الصوم في تربية شخصية المسلم: عالمية الصوم وأسراره"، (رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، ١٤٥٠ هـ)، المملكة العربية السعودية، ص ١٣٩.

الصبر على المشتهيات لعلاج الأبدان المريضة، فكذلك لا بدّ من احتمال مرارة المحاجدة والصبر لمداواة مرض القلب.^{٢٥}

والواقع أنَّ تشكيل الإنسان النوعي مرتبط بسعيه للتحلي بالإيمان الموصى إلى مرتبة الإحسان، حيث تتجلى الاستقامة الفردية في أبهى صورها؛ إذ يعمد المسلم طوال أيام صومه على تركية نفسه، وحملها على المحاجدة الإيجابية، بالابتعاد عمّا يُعكر صفو الصوم؛ لتنستقيم أحواله اجتماعياً عن طريق تبني الانكسار المولّد للقوءة؛ إذ لا معنى لصوم النهار ثم الإفطار بالحرام، ولا معنى لكسر شهوة الطعام ثم تعويضها بالنهم والشره عند الإفطار، ولا معنى أيضاً لإكتار النوم في النهار من دون الإحساس بالعطش والجوع ومعاناة المرضى والفقراة.^{٢٦} ولهذا، فإنَّ إفراغ النفس من الموبقات، وتحليتها بالنشاط والفاعلية يعني بالضرورة إفراجاً لكل المعوقات التي تُعوق معرفة الله بالتخلية والتحلية، ثم ملأها بالروحانيات التي تبرز أولاً بحمده على نعمه.^{٢٧}

وقد حَصَّ أبو حامد الغزالي فلسفة الصوم بقوله: "اعلم أنَّ الصوم ثلاثة درجات: صوم العموم، وصوم الخصوص، وصوم خصوص الخصوص. أمّا صوم العموم فهو كفُ البطن والفرج عن قضاء الشهوة كما سبق تفصيله. وأمّا صوم الخصوص فهو كفُ السمع والبصر واللسان واليد والرجل وسائر الجوارح عن الآثام. وأمّا صوم خصوص الخصوص فصوم القلب عن الهمم الدينيّة والأفكار الدنيوية، وكُفُّه عمّا سوى الله تعالى بالكلية".^{٢٨}

سادساً: مدرسة رمضان وسؤال الزمن

إن المقصد الأساس من الصوم لا يتبعـد عن تدريب النفس والجسد، ومن ثم ترقـيتـهما ليصلـ الإنسان إلى مرتبـة النوعـية التي تجعلـ منه كائـناً قادرـاً على ضـبط رغـباتـه

^{٢٥} الغـزالـيـ، أبو حـامـدـ. إـحـيـاء عـلـوم الدـينـ، الـقـاهـرـةـ: مـركـزـ الأـهـرـامـ لـلتـقـيمـ وـالـنـشـرـ، طـ١ـ، ١٩٨٨ـ، صـ٢٥٥ــ٢٥٦ـ.

^{٢٦} الغـزالـيـ، أبو حـامـدـ. أـسـرـارـ الصـومـ، تـحـقـيقـ وـتـقـسـمـ: مـاهـرـ المـنـجـدـ، دـمـشـقـ: دـارـ الـفـكـرـ، ١٩٩٦ـ، صـ٤٧ــ٤٨ـ.

^{٢٧} Towns, Elmer. *Knowing God Through Fasting*, USA: Destiny Image Inc., Shippensburg, 2002, P 12.

^{٢٨} الغـزالـيـ، أـسـرـارـ الصـومـ، مـرـجـ سـابـقـ، صـ٤٠ـ.

ونزواته وترقية شخصيته، فيصير منحزاً للسلوك، ومحظقاً للفعل، بما تقتضيه الدواعي والصوراف، كما أن الحالة الروحانية والإيمانية المرافقة له كفيلة بإحداث التغيير في فكر الإنسان وسلوكه نحو الأحسن، شريطة ارتباط ذلك بوعي عميق مدرك لمقصدية الصوم، وأهمية الإجادة في التغيير والتطوير في حياته. ومثال ذلك طريقة تعامل الصائم مع الوقت أو الزمن في بعديه الميكانيكي والنفسي؛ إذ يتعلّق الفهم الأول بالاستعمال اليومي الذي نشير به إلى الوقت، بوصفه قياساً للحركة كما تخبرنا الساعة، في حين يحيّل الفهم الثاني إلى تقلصه وتعدده بحسب الحالة النفسية للإنسان. فالصائم الذي يفقه بشكل معمق مقاصد الصوم بسعيه الحيث لتوفير شروطه، سيرى في الوقت الوسيلة المثلثة لتحقيق الغايات والأهداف، سواءً بالإحالة للزمن الدنيوي في سنته المؤقتة، أو في إحالته للأبدية والسردية من حيث ارتباطه بالأخرة بوصفها دار الخلود.

الحديث عن الزمن بوصفه مساراً يومياً مزامناً لحياة الفرد، لا يعرف التتمة والانقضاء مادام مستمراً ودالاً على الحركة والتغيير في إحالة إلى الطبيعة الاجتماعية للزمن وتأثيرها على طبيعة العمل. الواقع أن معيار حياة الإنسان زمني بالأساس؛ لأن نهايته تحيل بالضرورة إلى نهاية حياة الفرد. لذلك يتحدد الزمن من خلال تصورين أساسيين: تصوّر حسي موضوعي يمكن إدراكه عينياً لارتباطه بحياة الفرد، وتصوّر آخر يُحيّل الوجود الإنساني برمته تقاس به حياة الشعوب والحضارات.

ضمن هذا الإطار تبرز علاقة الصوم بالزمن، سواء من حيث موعد الإمساك والإفطار، أو حينما يتعلق الأمر بشهر رمضان المبارك بوصفه موعداً سنوياً يتم تحديده بدقة تبعاً لرؤية الملال، كما أنه يحمل مؤشرات عديدة تحويل إلى انقضاء سنة من عمر الإنسان، زيادة على فرادة تعامل الصائم مع الوقت في هذا الشهر، فتغيّب بعض العادات والممارسات لتحل عادات ومارسات أخرى على غرار عادات مواعيد تناول وجبات الطعام.

إن التفرد في إدراك الصائم لعامل الوقت، سواء في إجرائيته؛ لأن المحدد لبداية الصوم ونهايته، أو في أبعاده ومقاصده المختلفة، سيفرضي -لا محالة- إلى جعل الوقت التحدّي

الأبرز؛ الأمر الذي يدفع إلى استغلاله بما يحقق القيمة والفائدة بوصفه قيمة مضافة وعمالاً رئيساً، أكان هذا لتحقيق الذات أو التتحقق الحضاري بشكل أوسع وأعمق، بما يدرأ هدره وإضاعته، لا سيما في ضوء سيطرة الثقافة الاستهلاكية الناجمة عن إكراهات الاقتصاد وتآثيرات العولمة؛ إذ يرتبط ويقتصر مفهوم الزمن على تحقيق تطلعات الاقتصادية والاستهلاكية، مما يعطي للمستقبل صفة الصدارة، الأمر الذي قد يدفع الإنسان إلى الكدح وفق المقاربة الاقتصادية، فيصير كل ما هو خارج عن تحقيق تطلعات الفرد الاقتصادية هدراً وتبذيراً للوقت، بما يؤثر سلباً على العلاقات الأسرية والإنسانية.

كما أن الالتزام الدائم والمطلق باسمة الزمن الأبدية والسرمدية، من حيث ارتباطه بالآخرة بوصفها دار الخلود، قد يفضي إلى فهم حِدّي يعطي مبرر عدم الحاجة إلى الاهتمام والبحث في الزمني الدنيوي، إلا بوصفه طريقاً للزمن الابدي، وجزءاً منه ضمن دائرة العبادات خصوصاً. فيتم الانتصار لما هو دائم وسرمدي على حساب المؤقت والرائل الذي يحمل سمة الانتظار والعبور، بموامة ذلك بمقامات الصير والسكنون؛ طمعاً في النجاة، ومن ثم الوصول إلى لحظة السرمدية والخلود، فيكون للزمن الابدي تأثيره الواضح على الإحساس بالزمن الدنيوي، الأمر الذي يُفقده -ضمن هذا السياق- سبل الفاعلية والتأثير بالنظر بحملة الصفات التي يؤسس لها هذا التصور لكل ما هو دنيوي، على أساس أن الدنيا الفانية دار ابتلاء ومتاع الغور. ومثال ذلك الشخص الذي يتأخر أو يتغيب عن العمل بحججة صومه واستغرقه في العبادة، علمًا أن العمل عبادة أيضاً.

ما من شك في أن الأداء الإيجابي والفعال لشعيرة الصوم يلزم الصائم بحسن التدبير والتصرف، حتى لا يكون صومه شكلياً؛ إذ لا يعقل أن يكون مبرر الصوم عذراً للتأخر أو الغياب أو عدم إتقان العمل، ولا ينبغي أيضاً أن يصبح الصوم مبرراً للنوم والغش والتقاус وهدر الوقت، فيتأخر العامل أو يتغيب أو تنقص فاعليته بحججة أنه صائم، خصوصاً وأن الصوم يشترط الاستطاعة كما أنه يُشكّلها في الوقت عينه، لذلك يقال إن الصوم مدرسة يتخرج منها الصائم بدوره مستقاة على مستوى الفهم والممارسة، لا سيما أن الصيام مختلف عن العبادات التي تؤدى ظاهرياً في خلوه من الرياء في شكله

الفاضح؛ لأن منطلقه الأساس الكف عن المفطرات، وفيه يتساوى الصائمون في الكف الظاهري، الذي يسد مداخل الرياء، علمًاً بأن الصوم في ظاهره ومنطلقه عبادة وممارسة فردية تعني الصائم في مقام أول، من زاوية أنه المكلَّف بالكف عن المفطرات.

يُعَدُ صوم شهر رمضان مدرسة فعلية للإنسان؛ إذ يتكون ويتحرج بقدرة على الصبر والتحمل مما يعمق قوة الإرادة؛ لأن الصوم مشقة يتحمل فيها الصائم الجوع والعطش كما يقاوم الملذات والشهوات، الأمر الذي يُعلي من خصيصة الإحسان عنده؛ لأن الصائم رقيب نفسه من منطلق أن الصوم عبادة فردية بالأساس؛ إذ لا أحد يعلم إفطار الصائم من صومه إلا صاحب الشأن، الأمر الذي يعزز رقابة الفرد الذاتية وقدرته على التحكم في نفسه. فيكون شهر الصوم قطيعة مع عديد العادات السيئة التي تستبد بالإنسان وترهن حريته وتحكم في إرادته، على غرار عادة التدخين التي كثيراً ما يعمد بعض المدخنين إلى الاستفادة من شهر الصوم للإفلال عنها نهائياً.

إن فلسفة صيام رمضان قائمة على ترقية الفرد البالغ والقادر بتدريبه على تحمل المشاق، فيكون المقصود الأساس صناعة الإنسان القادر على الإنهاز وتحمل المسؤولية في إطار فعل الزمن؛ صوم ثم إفطار؛ وبمعنى آخر تدريب ثم استراحة. وهو التدريب الذي يُفضي إلى تحفيز الإرادة وتنميتها بالشكل الذي يدفعنا للقول بأن ثم مقاصد لا تختص بدورس تكاد تبدأ ولا تنتهي على الصعيد الفردي والاجتماعي، تبدأ بصناعة الفرد وتشكيله ليكون قادرًا على تحمل الصعاب، ومن ثم إحياء ذاته وتجديدها لتصل عند استكمانه واستيعاب مقاصده ومراميه المتعددة والمتنوعة، خصوصاً أن شهر رمضان يحل كل سنة مراجعاً مختلف الأشهر والفصول، زيادة على الإحالة إلى معنى المساواة في الكف عن المفطرات بين الفقراء والأغنياء، وكذا الإشارة لوحدة الصائمين في مختلف أصقاع العالم.

لعل استثمار الزمن وفق مقاربة مقاصدية تنظر إليه بوصفه رأس مال وقيمة مضافة ينبغي إيلاؤها الأهمية، هو المدخل الأساس لكل تنشئة اجتماعية سليمة بغرض تحقيق متطلبات الإنسان المستقبلي والحضاري، الذي يحيّن ويحذّث أفكاره، ويُكَدِّح بشكل مستمر لكي يغير مسار الحياة نحو الأفضل والأحسن واقعًا وفكراً. لذلك يُشكّل الصوم

رافداً مهما لاستثمار الزمن طالما يتحدد به ويقوم عليه في البدء وحين المنتهي، بداية شهر أو يوم الصيام ونهايته، فيصير الصوم استثماراً فعلياً لا يعرف الانقضاض مادام الزمن مستمراً، ويصير رضا الصائم وفرحته بإنهائه صوم رمضان مؤشراً على قدرته على الفعل، ومن ثم إرادته المطبقة التي تجاوز من خلالها مختلف الإغراءات والتزوات التي تدعوه للإفطار، وتحاول إفساد صومه، فيصير التغلب على حصار الزمن وقهره حينما يتعلق الأمر بصوم ساعات طويلة في يوم شديد الحرارة عاملاً رئيساً لاستجلاب الثقة والشعور بنسمة الانتصار، وهو شعور الفرحة والسعادة الذي يعتري الإنسان بجلاء ووضوح حينما يفطر في يومه مع آذان المغرب، أو حينما يتم الشهر بحلول عيد الفطر المبارك.

سابعاً: صوم رمضان بين التمثُّل والواقع (تفعيل المقاصد)

يُعدُّ الشهر الفضيل مدرسة نوعية يتخرج فيها الإنسان المسلم بخصال فاضلة تمده بالفرادة والنوعية. وهو يُمثل فرصة سانحة لتدريب الجسم والنفس على تحمل المشاق؛ ما يُسهم في السيطرة عليهمَا، والتحكم في الشعور والتزوات، في ظل اتباع عادات جديدة في المأكل والمشرب، إلى جانب عنصر الزمن الذي يتخذ طابعاً خاصاً يتواهم مع شهر العبادة والقيام، فضلاً عن خصوصية التقاليد الاجتماعية المميزة له. ويمكن أيضاً قراءته ثقافياً من زاوية الأنشطة المعرفية المصاحبة، واقتصادياً باستقصاء الوضعيات الاقتصادية السائدة فيه وتحليلها فردياً واجتماعياً.

وبالرغم من إيجابيات الصيام المتعددة، فإنَّ الإفادة منها تظل مربطة بطبيعة الفرد، ومدى تمثُّله شعيرة الصوم؛ فقد تفضي عادات الصائم وسلوكياته المغلوطة إلى إصابته بالأمراض، وذلك حين يؤثِّر العزلة الكاملة، أو يعمد إلى تناول الطعام بنهم وشُرُه، أو يصر على الصوم من دون مراعاة حالته الصحية.^{٢٩}

فجاجة المسلم إلى الصوم تظل ضرورية بوصفها حالة إيمانيةً ومطلباً صحيحاً، بيد أنَّ الإفادة منه إيمانياً بحسب مقاصدِه تظل مسألة نسبية حسب ما تُبيِّنه الواقع. فبدلاً من

²⁹ Bickle, Mike. *The Reward of Fasting, Experiencing the Power and Affections of God*, USA, Forerunner Books, Missouri, 1984, P 118.

أن يكون رمضان شهر التوبة والغفران، أصبح عند الكثيرين فرصة للغنى المادي والاحتياط والجشع. صحيح أنَّ التعميم ليس لغة العقلاء، غير أنَّ الواقع يُثبت أنَّنا لم نصل بعدُ (أفراداً وجماعاتٍ) إلى مرحلة تمثل مقاصد الصيام مثلما أرادها الخالق تجليه. فكثيراً ما يُمسِّك الفرد عن تناول الطعام، في حين يملاً معدته وقت الإفطار؛ فتنتهي إحدى حكم الصيام المهمة، ويُصلَّم الجهاز الهضمي بكمية غير متوقعة مما لذَّ وطاب.^{٣٠} هذا ما ثبَّته التقارير والسجلات الطبية، ولا سيما في الأيام الأولى من الشهر الفضيل؛ إذ يضطرب التنفس بامتلاء المعدة، فيستبدُّ الخمول بالفرد على نحوٍ يُعوّقه عن العمل وكذا ممارسة الشعائر والعبادات. وتعمد العائلات إلى توفير المزيد من المال لهذا الشهر؛ بغية مواجهة الغلاء الفاحش، والجشع المستشرى، والسعى الدؤوب لتكون موائدها ملائِيَّة بما لذَّ وطاب من أصناف الطعام والشراب.^{٣١}

وكثيراً ما يتحوَّل الشهر الفضيل إلى وقت للتسلية واللهو، فيُقبل الكثيرون على مشاهدة المسلسلات، أو التوجه إلى الحين الرمضانية، أو المقاهي بغرض الترفية، بما لا ينسجم مع مقاصد الصوم، ولا يتنااغم مع أبجديات التحضر حينما يتعلق الأمر بمدرِّ الوقت وتَأثير ذلك على إتقان العمل، فضلاً عن مزاحة الناس بعضهم بعضاً في الأسواق والأماكن العامة، وتحْمُر بعض السائقين بحجة الصيام؛ ما يُفقد الصوم بُعدَه الروحي، وما يُمثِّله من شعيرة سماوية ربانية تهدف أساساً إلى تهذيب سلوك الإنسان، وزيادة إيمانه باليٰ هي أحسن وصولاً إلى درجة التقوى.

وقد يلتزم بعض الأفراد بأداء الفرائض والعبادات على أحسن وجه طوال أيام الشهر الفضيل وليلاته، ييدُ أَكْمَنَ سرعان ما يتهاونون في ذلك بعد رحيله وانقضائه. أمَّا بعضُ آخُرٍ فيفهمون الصوم على أنَّه إمساك عن الطعام والشراب، فتراهم يكذبون، ويفحشون في القول، ويتكلمون في الناس بالسوء، مُثْلِّين النمية والغيبة في أبلغ صورها.

^{٣٠} نضال، عبد القادر الصالح. *المأزق في الفكر الديني بين النص والواقع*، بيروت: دار الطليعة، ط ١، ٢٠٠٦م، ص ١٥٧.

^{٣١} منديب، عبد الغني. *الدين والمجتمع: دراسة سوسيولوجية للتدين بالمغرب*، بيروت-الدار البيضاء: دار إفريقيا للشرق، ٢٠٠٦م، ص ١٣٨.

لقد حَوَّلَ الإسلام بمقاصده الصوم من علامة للحزن، ومظهر للحداد، وتذكاري لل Kovarath في بعض المعتقدات، إلى ممارسة وسلوك يغلب عليه طابع التفاؤل، وأسنده بالخيرات والحسنات، بحيث جعله رابطاً مباشراً بين العبد وربه.^{٣٢} وهذا ينبغي تلمس طرائق المدي الصحيح، وسبل الإقناع التي تقوم على الحججة والمحادلة والتي هي أحسن لشرح مقاصد الصوم، مركزين على روحانيته، وإخراجه من دائرة الرتابة والمظاهر والسلوكيات الزائفة. فالصوم الحقيقي يبدأ بالنفس، ويلامس جوهر الإنسان، مُعبِّراً عن نيته الصادقة؛ لذا يتعمَّن على مؤسسات التنشئة الاجتماعية الاضطلاع بدورها في هذا الجانب، لينمو الفرد مُدرِّكاً مقاصد الصوم التي لا تقتصر فقط على الإمساك عن الطعام والشراب، وإنما تتعداها لتشمل السلوك والممارسة؛ تحقيقاً لمرتبة التشريف التي يستحقها الإنسان بسمته العاقلة.

خاتمة:

خلص البحث إلى أنَّ الوسيلة الفضلى لتمثيل مقاصد الصوم هي ربطه بالمقاصد العامة للعبادات في الإسلام التي تقوم على الإيمان بعظمة الخالق، وامتثال المسلم لأوامره ونواهيه؛ وصولاً إلى ما فيه الخير والصلاح والفلاح لأفراد المجتمع كافَّةً. وعلى هذا، فإنَّ استقصاء الصوم مقاصدياً، ومقارنته ضمن الإطار المعرفي لفلسفة الدين يبرز الإمكانيات المعرفية المتعددة التي يتشكلُّ وفقها المسار الإيماني في علاقته بالجالين: النبدي والفلسفى، من حيث الدعوة إلى البحث العلمي والعقلي، بتطبيق منهج الاستدلال عبر مستويات الاستنتاج والاستقراء والمماثلة، بغرض فتح حوار يتحقق مراد الفهم والإفهام.

وخلص البحث أيضاً إلى أنَّ قراءة الصوم مقاصدياً تعنى بالضرورة البحث في غاياته النبيلة المؤسَّسة على توافر شروطه من حيث الوجوب والصحة، وتعنى أيضاً نقد السائد اجتماعياً، ولا سيما الممارسات التي لا تتواءم مع الصوم في معاناته وغاياته الحقيقية؛ إذ لا

^{٣٢} الندوى، الأركان الأربع: الصلاة، الزكاة، الصوم، والحج في ضوء الكتاب والسنَّة ومقارنته مع الديانات الأخرى، مرجع سابق، ص ٢٢٩.

فائدة من تأدية شعيرة دون إدراك مقاصدها ومراميها، لأنَّ المعرفة بالغaiات تدرأ شبهة اعتبار الصوم عقاباً، وتُبعِّد سطحية الرؤية المُتَمثِّلة في أنَّه امتناع عن الطعام والشراب فحسب، فيكون التساؤل عن هدف الصوم وغايته مدخلاً رئيساً للمعرفة بمقاصده الكامنة في التقوى والصبر، فضلاً عن مختلف المقاصد الظاهرة والخفية المتعلقة بالروح والجسد التي تؤثِّر إيجاباً في المجتمع، بما في ذلك المقصود الاجتماعي الذي يتماهي مع توطين قيم التراحم والتعاون على مستوى العائلة، وصولاً إلى المجتمع الإسلامي كله؛ بمحض إعلاء مبتعى تركيته وصلاحه، وتطوير مقصود تعزيز إنتاجيته، وتحفيض نهمه الاستهلاكي.

وقد تبيَّن لنا أنَّ محور المقاصد هو الإنسان بوصفه منطلقاً ومقصداً في الوقت نفسه؛ فإنْ لم يدرك المسلم أهداف الصوم وغاياته ومقاصد تشريعه وجوده، فإنه لن يهتدِي بالضرورة إلى تمثُّل هذه الشعيرة منطلقاًها ومراميها؛ لأنَّ المعرفة بالمقاصد تعني الفهم المفضي إلى الاقتناع، ثم إمكانية الإقناع والممارسة، بعيداً عن كل إكراه وضغط خارجي؛ ما يُسِّهم -في نهاية المطاف- في بناء الإنسان النوعي الحائز على سمة التشريف الإلهي بعقله وقدرته على تحمل المسؤولية، بما يجعله أهلاً لاستحقاق شرف الخلافة والوجود على الأرض.

وتأسِّساً على ذلك، يتعيَّن على المسلم أنْ يُدرب نفسه ويريهَا على مواجهة الصعاب، ولا سيما في ظل التغيرات البيئية الحاصلة والكوارث الطبيعية، وكذا الأزمات الاجتماعية والاقتصادية التي تعانيها الكثير من المجتمعات. فترويض النفس والجسد ينمِّي لدى المسلم فضيلة الصبر، ويجعله يتحمل الشدائِد، وصولاً إلى مرتبة التقوى التي تشمل الصبر والإيمان، والتي تجعله إنساناً فاعلاً، ومواطناً صالحاً، محققًا غاية الوجود.

مفهوم الرسول والنبي: دراسة بين التوجهات الكلامية والنصوص القرآنية

*
حسن الخطاف

الملخص

يمثل مفهوم الرسالة والنبوة صلة الله تعالى بخلقه، وهما منحة منه عز وجل؛ إذ ذكرهما وذكر ما يتصل بهما أكثر من مئتي مرة بأساليب عدّة. وقد أسهمت هذه الكثرة في إشعال جذوة الخلاف بين المتكلمين، ومن سار على إثرهم من المفسرين الذين حاولوا تحديد المراد بمعنى المفهومين: هل يؤديان معنى واحداً بحسب جمهور المعتزلة؟ هل يوجد اختلاف بينهما مثلما يقول جمهور أهل السنة؟ تبيّن لنا أنَّ الدراسة المنسحبة للنصوص القرآنية لم تؤخذ في هذه التوجُّهات بالاعتبار، فجاء هذا البحث ليسدّ هذه الثغرة انطلاقاً من دلالات النص القرآني وسياقاته بعد الكشف عن نظر المتكلمين ومن سار معهم في هذه المسألة، وخلص إلى عدم وجود اختلاف بين مفهومي الرسول والنبي.

الكلمات المفتاحية: الرسول، النبي، الوحي، الإلهام، المعجزة، التحدي، التبليغ.

The Concepts of Messenger and Prophet:

A Study of the Theological Trends and Quranic Text

Hasan al-Khattaf

Abstract

Prophethood and Messengership are considered a link between God and His creation. The two terms and what is related to them have been mentioned in the Gracious Qur'an more than two hundred times in several ways. This fact has sparked a controversy among theologians and later among exegetes to explain what is meant by both terms; are messenger and prophet synonyms as argued by the majority of the Mu'tazilites? Or is there a difference between them as argued by the majority of Ahlu Al-Sunnah? No exhaustive survey of the Quranic text has been conducted for this purpose. This study comes to fill this gap, based on the Quranic text and context. The conclusion was that there is no difference between the concept of the Prophet and the concept of the Messenger.

Keywords: Messenger, Prophet, Revelation, Inspiration, Miracle, Challenge, Conveying.

* دكتوراه في العقيدة وعلم الكلام، أستاذ مشارك في جامعة آرقلو التركية. البريد الإلكتروني:
khattaf72@gmail.com

تم تسلم البحث بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٥، وُقِّيل للنشر بتاريخ ١٤/٥/٢٠١٧ م.

مقدمة:

خلق الله تعالى الإنسان وكرمه، وشاء سبحانه ألا يتركه أسيراً لفكرة، فأرسل إليه الرسل - وهو أرفع أنواع التكريم - لتكون الرسالة الإلهية منجيةً له، ورابطاً يصله به تعالى، فيصبح الجنس البشري سائراً على محجة بيضاء.

وأبرز وظائف الرسل عليهم السلام هي التبشير والإذنار؛ قوله تعالى: ﴿رَسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَنَلَا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ (النساء: ١٦٥)، ويجمع ذلك وصف التبليغ في قوله سبحانه: ﴿فَهَلَّ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُمِينُ﴾ (النحل: ٣٥).

ولما شاع في الكثير من كتب علم الكلام وغيرها تمييز الرسل من الأنبياء مما لا نجد عليه دليلاً مقنعاً من القرآن الكريم، فقد حاولنا في هذا البحث استجلاء حقيقة ذلك. لا توجد - فيما نعلم - دراسات سابقة عن هذا الموضوع، وكل ما ذكر فيه إنما هو نتئج من كتب علم الكلام والتفسير وشرح الحديث، أو إحاجات عن بعض الأسئلة في الكتب، أو موقع الشبكة العنكبوتية (الإنترنت).

ويمكن إجمال أهمية البحث فيما يأتي:

- مناقشة مدّعي التفريق بين الرسول والنبي، وعرض أدتهم المعقولة والمنقولة.
- مناقشة مدّعي عدم التفريق بينهما، وعرض أدتهم المعقولة والمنقولة.
- جمع النصوص القرآنية التي ورد فيها ذكر كلمتي الرسول والنبي، ودراستها دراسة موضوعية مقارنة، واعتمادها فيصللاً في التفريق من عدمه. وبناء عليه تم تقصي الآيات القرآنية التي تشير إلى مهن الأنبياء وعلاقتهم بأقوامهم؛ نظراً إلى طبيعة البحث التي تتطلّب استخدام المنهج الاستقرائي.

ولما كان مبحث الأنبياء والرسل (ما يجب لهم، ويجوز في حقهم، وينفي عنهم، ويتعلق بعدهم، وينيّز فيه بينهم...) هو مبحث عقدي في أساسه، فقد اعنى به

المتكلمون، ولا سيما في ظل وجود اختلافٍ جليٍّ بين فهم جمهور المعتزلة وجمهور أهل السنة للمقصود بالرسول والنبي. فما سبب هذا الاختلاف؟ ما أدلة الفريقين؟ هل فرق القرآن الكريم بينهما في المفهوم؟

ومن الحديـر ذكره أن إطار البحث محصور في موقف جماعة المعتزلة وأهل السنة من قضية التميـز بين الرسول والنبي، ولن نتجاوز ذلك إلى موضوعات أخرى، مثل عصمة الأنبياء وما يجب لهم... وهو مضبوط بالأيات القرآنية ذات الصلة. وبناء عليه سيتم تميـز نظرة المعتزلة من نظرة أهل السنة إلى هذه المسألة بالمقارنة بينهما.

وُقـسـمـ هـذـاـ الـبـحـثـ إـلـىـ ثـلـاثـةـ مـبـاحـثـ:

الأول: القائلون بعدم التفرقة بين مفهوم الرسول ومفهوم النبي، وأدلةـهمـ.

الثاني: القائلون بالتفرقـةـ بينـ مـفـهـومـ الرـسـوـلـ وـمـفـهـومـ النـبـيـ،ـ وأـدـلـتـهـمـ.

الثالث: الرسول والنبي في النصوص القرآنية.

أولاً: القائلون بعدم التفرقة بين مفهوم الرسول ومفهوم النبي، وأدلةـهمـ

الناـظـرـ فيـ كـتـبـ الـكـلـامـ يـجـدـ أـنـ جـمـهـورـ الـمـعـتـزـلـةـ هـمـ القـائـلـوـنـ بـعـدـ التـفـرـقـةـ بـيـنـ الرـسـوـلـ وـالـنـبـيـ،ـ وـيـلـحـقـ بـهـمـ بـعـضـ أـهـلـ السـنـةـ.ـ فـقـدـ تـنـاوـلـ الـمـعـتـزـلـةـ مـفـهـومـ الرـسـوـلـ وـمـفـهـومـ النـبـيـ لـغـةـ وـاصـطـلاـحـاـ،ـ مـعـيـزـيـنـ بـيـنـهـمـ،ـ وـتـكـفـلـ بـذـلـكـ القـاضـيـ عـبـدـ الجـبارـ فـيـ مـوـسـوعـتـهـ الـكـلـامـيـةـ.ـ وـلـعـلـ

ذلك يـمـثـلـ رـأـيـ شـيـوخـ الـمـعـتـزـلـةـ مـنـ لـمـ تـصـلـنـاـ آـرـاؤـهـمـ؛ـ إـذـ عـوـدـنـاـ القـاضـيـ أـنـ يـذـكـرـ الـخـلـافـ فـيـ

الـمـسـأـلـةـ حـالـ وـجـودـ الـخـلـافـ.

وقد عـقـدـ القـاضـيـ فـصـلـاـ فيـ بـيـانـ ذـلـكـ،ـ قـائـلـاـ:ـ "ـفـصـلـ فـيـمـاـ يـغـيـدـ وـصـفـ الرـسـوـلـ بـأـنـهـ

رـسـوـلـ وـمـاـ يـتـصـلـ بـذـلـكـ.ـ اـعـلـمـ أـنـ هـذـهـ الـلـفـظـةـ مـأـخـوذـةـ مـنـ إـرـسـالـ الـمـرـسـلـ لـهـ،ـ وـلـذـلـكـ

مـتـىـ أـرـسـلـ أـحـدـنـاـ غـيرـهـ يـوـصـفـ هـوـ بـأـنـهـ مـرـسـلـ،ـ وـذـلـكـ الغـيرـ بـأـنـهـ رـسـوـلـ،ـ وـلـاـ يـعـتـبرـ فـيـ هـذـاـ

الـوـصـفـ وـقـعـ فـعـلـ مـنـ الرـسـوـلـ،ـ إـنـاـ الـمـعـتـبـرـ فـيـ ذـلـكـ الـإـرـسـالـ الـوـاقـعـ مـنـ الـمـرـسـلـ."ـ^١

^١ القاضي عبد الجبار، أحمد بن أسد آبادي. *النبوات والمعجزات*، تحقيق: محمود قاسم، مراجعة: إبراهيم مذكر، د.ت، ج ١٢، ص ١٢.

وعلى هذا، فالمرسل هو الذي يُرسل الرسول، ولفظ (الرسول) يتضمن مرسلًا، ومُرسلاً (الرسول حامل الرسالة)، ومُرسلاً إليه. وهذا ما جاء تصرحًا في قول القاضي: "أعلم أن الرسول من الألفاظ المتعددة؛ أي لا بد أن يكون هناك مرسل، ومُرسلاً إليه."^٢

وكلمة (الرسول) لغة تفيد فقط أن شخصاً ما مبعوث أو مرسل، وأنه منوط بحمل الرسالة، ومحكم بذلك؛ ما يعني أن هذا الفعل حقيقة ليس منه، وإن تعين عليه حمل الرسالة، فالمعتبر في ذلك هو المرسل؛ إذ هو الفاعل الحقيقي والامر.

ومن البدهي أنه ليس من ضرورات هذه الكلمة أن يكون المرسل في معناه اللغوي رسولًا لله تعالى؛ فكل من أرسل غيره هو مرسل، وحامل الرسالة مرسل بغض النظر عن مضمونها. وهذا معنى قول القاضي: "ومتي قيل إنه رسول لم يُفْدَ أكثر من أن مُرسلاً أرسله، حتى إذا تميّزَ مَنْ أرسله بالإضافة عُرِفَ به التخصيص في هذا الباب... فإذا قيل إنَّه رسول لم يُعرف به أنَّه رسول الله، وبالتعارف يُفهم به هذا المعنى، كما يُفهم بقولنا إنَّه عاصِي الله^٣ لا لغيره، فحلَّ قولنا: "رسول" محل قولنا: "رسول الله" من جهة التعارف."^٤

يتبيّن من كلام القاضي أن لفظة (الرسول) إذا خلت من أي قيد فلا يُحمل إلا على معنى رسول الله، وهذا يُفهم عرفاً لا لغةً، لقوله: "إذا أطلق فلا ينصرف إلا إلى المبعوث من جهة الله تعالى دون غيره، حتى إذا أردت غيره فلا بد من أن تقيد"^٥ "كأن تقول: رسول الملك الفلاني... ولا فرق بين جهة اللغة في وصفنا بأنَّه رسول الله بين رسالة ورسالة، فإنما يُعرف التخصيص في ذلك بالدليل، أو التعارف."^٦

أمّا لفظة (النبي) عند القاضي فيختلف معناها باختلاف أصلها؛ هل أصلها مهموز أم عاري عن الهمزة؟ فإذا كانت عارية عن الهمزة فهي من النبوة والنباءة، وإذا كان أصلها

^٢ القاضي عبد الجبار، أحمد بن أسد آبادي. *شرح الأصول الخمسة*، تحقيق: فيصل بدر عون، جامعة الكويت: مجلس النشر العلمي، ١٩٩٨م، ص ٥٦٧.

^٣ هكذا ورد في الأصل. ويقصد القاضي أنَّ كلمة (ال العاصي) لا يُفهم منها لغة أنَّه عاصي الله بالرغم من أنَّها مفهومة من جهة العرف، ومثل ذلك كلمة (الرسول) لا يُفهم منها لغة أنَّه رسول الله بالرغم من أنَّها مفهومة عرفاً.

^٤ القاضي عبد الجبار، *النبوات والمعجزات*، مرجع سابق، ج ١٢، ص ١٣.

^٥ القاضي عبد الجبار، *شرح الأصول الخمسة*، مرجع سابق، ص ٥٦٧.

^٦ القاضي عبد الجبار، *النبوات والمعجزات*، مرجع سابق، ج ١٢، ص ١٣.

مهموزاً فهي بمعنى الإنباء والإخبار والإعلام. يقول القاضي في ذلك: "اعلم أنه يفيد الرفعة، وهي مأحوذة من النبوة والنباء... هذا إذا عرّيت اللفظة من الهمز، فأما إذا هُبِّزت فهي مأحوذة من الإنباء والإخبار والإعلام."^٧ والحقيقة أنَّ ما قاله القاضي يُوافق رأي أهل اللغة في اشتقاء لفظة (النبي)،^٨ ولكنَّ الفارسي نقل عن سيبويه أَنَّها مشتقة فقط من النبأ لا النبوة أو النباء، وأنَّ لفظة (النبي) بالهمز عند سيبويه لغة ردية من جهة الاستعمال لا من جهة الاشتقاء.^٩ وقد اختار الفارسي قول سيبويه.^{١٠}

^٧ القاضي عبد الجبار، *النبوات والمعجزات*، مرجع سابق، ج ١٢، ص ٤. يقول أيضًا: "وَأَمَّا النَّبِيُّ فَقَدْ يَكُونُ مَهْمُوزًا وَمُشَدَّدًا، إِذَا كَانَ مَهْمُوزًا فَهُوَ مِنَ الْإِنْبَاءِ وَهُوَ الْإِخْبَارُ... إِذَا كَانَ مُشَدَّدًا فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنَ النَّبَاءِ وَهُوَ الرُّفْعَةُ وَالْجَلَالَةُ." انظر:

- القاضي عبد الجبار، *شرح الأصول الخمسة*، مرجع سابق، ص ٥٦٧.

ـ يقول الأزهري: "وَقَالَ الْفَرَاءُ: النَّبِيُّ هُوَ مَنْ أَنْبَأَ عَنِ اللَّهِ... وَإِنْ أَخْذَنَهُ مِنَ النَّبَاءِ وَالنَّبَادَةِ، وَهُوَ الْإِرْتِقَاعُ عَنِ الْأَرْضِ؛ أَيْ إِنَّهُ أَشْرَفَ عَلَى سَائِرِ الْحَلْقَةِ، فَأَصْلَهُ غَيْرُ الْهُمْزَ." انظر:

- الأزهري، محمد بن أحمد. *تهذيب اللغة*، تحقيق: محمد عوض مرعب، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ١، ٢٠٠١ م، ج ١٥، ص ١٩٤.

- ابن السكري، يعقوب بن إسحاق. *إصلاح المنطق*، تحقيق: محمد عوض مرعب، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٤٢٣ هـ/٢٠٠٢ م، ص ١٢١.

- ابن الأباري، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار. *الزاهري في معاني كلمات الناس*، تحقيق: حاتم صالح الصامن، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ١٤١٢ هـ/١٩٩٢ م، ج ٢، ص ١١٢.

- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي. *لسان العرب*، بيروت: دار صادر، ط ٣، ١٤١٤ هـ، ج ١، مادة: نبأ، ص ١٦٣.

^٩ قال الزبيدي: "قال سيبويه: ليس أحد من العرب إلا ويقول: "نبأ مسلمة" بالهمز، غير أَنَّهم تركوا في الهمز "النبي" كما تركوه في الذرية والبرية والخالية، إلا أهل مكة فإنَّهم يهمزون هذه الأحرف، ولا يهمزون في غيرها، وبخلافهن العرب في ذلك، قال: والهمز في "النبي" لغة ردية؛ أي لقلة استعمالها، لا لكون القياس يمنع ذلك. وترك الهمز هو المختار عند العرب سوى أهل مكة." انظر:

- الزبيدي، محمد بن عبد الرزاق. *تاج العروس من جواهر القاموس*، د.م: دار الهدى، د.ت، ج ١، ص ٤٤. دليل سيبويه على ذلك أنه لو كان الاشتقاء من "النبوة" أو "النباء" التي هي بمعنى العلو والارتفاع ما أجمع العرب على قول: "نبأ مسلمة الكذاب"، ولم يُقل عن أحدٍ منهم قول: "نبي" بالقصر. انظر:

- ابن سيدة، علي بن إسماعيل. *المخصص*، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٤١٧ هـ/١٩٩٦ م، ج ٣، ص ٤٤٧. وعند الرجوع إلى "الكتاب" لسيبوه بتجده يقول: "ليس من العرب أحد إلا وهو يقول: "نبأ مسلمة"، وإنما هو من أئمَّات." انظر:

- سيبويه، عمرو بن عثمان بن قفير. *الكتاب*، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، القاهرة: مكتبة الحاخامي، ط ٣، ١٤٠٨ هـ/١٩٨٨ م، ج ٣، ص ٤٦٠.

^{١٠} ذكر ذلك ابن سيدة نقلاً عن الفارسي، وقال الفارسي بعد ذلك: "وَهَذَا الَّذِي أَذْهَبَ إِلَيْهِ فِي أَنَّ "النَّبِيَّ" أَصْلُهُ الْمُهَمَّةُ مُذَهَّبٌ سَبِيْوَيُّهُ وَمُؤَوْلُ الصَّحِّيْحِ الَّذِي لَا يَجُوزُ عَيْرَهُ." انظر:

وبناءً على هذين الاشتقاقين، فإن لفظة (النبي) من غير همز مشتقة من النبوة والنبأة، ومعناها ارتفاع قدر النبي، وشرفه، ومكانته بين قومه. ولهذا كان النبي ﷺ يُلْقَب بالصادق الأمين بإجماع أهل مكة. أمّا لفظة (النبيء) بالهمز فمعنى أنَّ النبي مُخْبِر وُمُسِئ عن الله تعالى. وهذا المعنى الأخير هو الذي تلتقي فيه الرسالة من جهة مضمونها؛ فالرسول يحمل رسالة مضمونها الإخبار عن الله تعالى.

ويرى سيف الدين الآمدي الأشعري أنَّ لفظة (النبي) تعني الطريق. "قيل: النبي هو الطريق، ومنه يقال للرسل عن الله تعالى أنبياء؛ لكونهم طرق الهدایة إليه."^{١١} وهذه الإضافة من الآمدي مهمة؛ إذ تدل على أنَّ الرسول هونبي بوصفه مُبلغًا عن الله تعالى، وقد تبعه على هذا عضد الدين الإيجي في "المواقف"، وروى ذلك أيضًا بصيغة التضليل.^{١٢} ولكن، هل يتفق الآمدي مع القاضي في عدم التفریق بين لفظتي (الرسول) و(النبي)؟ الظاهر لنا هو عدم التفریق، ولا سيَّما أنَّنا لم نجد في كتابه "أبكار الأفكار" تمييزًا بينهما، والراجح أنَّه لا يُفرِّق بينهما؛ فهما يُؤولان إلى معنى واحد، وهذا ما فهمناه من قوله عن النبوة: "هي موهبة من الله، ونعمته منه على عبده، وحاصلها يرجع إلى قول الله لمن اصطفاه من عباده: أرسلتك، وبعثتك، فبلغ عني".^{١٣} فهو إذن لا يُفرِّق بين هاتين اللفظتين بناءً على ذلك.

أمّا في كتابه الآخر "غاية المرام في علم الكلام" الذي هو تلخيص لكتابه "أبكار الأفكار" فيقول في تفسير معنى النبوة: "ليست إلا موهبة من الله تعالى، ونعمته منه على عبده، وهو قوله لمن اصطفاه واحتباه: إِنَّكَ رَسُولٌ وَنَبِيٌّ".^{١٤} فهو لم يُشرِّف في قوله إلى

- ابن سيدة، المخصص، مرجع سابق، ج ٣، ص ٤٧٤.

^{١١} الآمدي، علي بن أبي علي بن محمد. أبكار الأفكار، تحقيق: أحمد محمد المهدى، القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية، ط ٢٠٠٤، ج ٤، ص ٧.

^{١٢} انظر:

- الإيجي، عبد الرحمن بن أحمد. المواقف في علم الكلام، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، بيروت: دار الجيل، ط ١، ١٩٩٧م، ج ٣، ص ٣٣٧.

^{١٣} الآمدي، علي بن أبي علي بن محمد. غاية المرام في علم الكلام، تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف، القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ج ٤، ص ١٢.

^{١٤} الآمدي، غاية المرام في علم الكلام، مرجع سابق، ص ٣١٧.

الرسالة، وإنما النبوة، وفهم النبوة على هذا التحويل ينطبق على الرسالة، ولا سيّما أنَّه جمع بين وصف الرسالة والنبوة في قوله: "إِنَّكَ رَسُولٌ وَنَبِيٌّ".

وفي حديث الآمدي عن شروط المعجزة التي تكون للرسول لا النبي، فإنه لم يرد ذكره للرسول: "وأَمَّا حقيقة المعجزة فهي كل ما قُصِدَ به إظهار صدق المتحدي بالنبوة المُدعى للرسالة. فعلى هذا لا يجوز أنْ تُكذَّبَ الرسول، كما إذا قال: أنا رسول، وآية صدقني أنْ يُنطِقَ الله يدي، فلو نطقت يده قائلةً إِنَّه كاذب فيما يَدْعِيه لم يكن ذلك آية على صدقه."^{١٥} والملاحظ أنَّ الآمدي في هذا النص قد جمع بين لفظي (النبي) و(الرسول) تحت مسمى النبي: "المتحدي بالنبوة"، وكذا قوله: "إِذَا عرَفتَ مَا حَقَّقْنَا مِنَ الْمَعْجَزَةِ وَوُجُودَ شَرائطِهِ فَمَا سَوَاهَا مِنَ الْأَفْعَالِ إِنْ لَمْ يَكُنْ خَارِقًا لِلْعَادَةِ فَلَا إِشْكَالٌ، وَإِنْ كَانَ خَارِقًا لِلْعَادَةِ فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونُ ذَلِكَ عَلَى يَدِي نَبِيٍّ أَوْ غَيْرِ نَبِيٍّ؛ فَإِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَا إِشْكَالٌ أَيْضًا، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ نَبِيٍّ بَأْنَ يَكُونُ وَلِيًّا، أَوْ سَاحِرًا، أَوْ كَاهِنًا، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ فَقَدْ اخْتَلَفَ أَجْوَابُهُ الْمُتَكَلِّمِينَ هُنَّا."^{١٦} إذ لم يتطرق الآمدي هنا إلى ذكر الرسول، بالرغم من أنَّ الرسول هو الأَجْدَر بالذكر عند الحديث عن المعجزة.

خلاصة القول إنَّ المعتزلة - ومعهم الإمامي - لا يرون فرقاً بين لفظي (الرسول) و(النبي)، ولكننا نرى أنَّ لفظة (النبي) المشتقة من النبوة أو النباوة قد تفضي إلى إشكالٍ يتمثَّلُ في أَنَّها تغيد مطلق الرفعة والعلو، وأَنَّها تُقصَرُ - في الوقت نفسه - على مَن يتلقَّى الوحي عن الله تعالى؛ فلِمَ لا يقال مثلاً عن الرجل الصالح إِنَّهُ نبيٌّ بمعنى رفيع، بناءً على هذا المعنى اللغوي؟ أَحاب القاضي عن ذلك بِأَنَّ لفظة (النبي) وإنْ كان من معانيها الرفعة لغةً، فإنَّها لا تُستعمل في كل رفيع من الصالحين من المؤمنين، وإنَّما هي مُستعملة فيمن يختصُّ رفعة الأنبياء عليهم السلام، ولا يعقل عند الظاهر منها إِلَّا ذلك، فالواجب فيها أن تكون منقولَةً من عمومها في اللغة إلى هذا الاختصاص؛^{١٧} أي اختصاصها بالنبي المُوحِي إليه.

^{١٥} المرجع السابق، ص ٣٣٣.

١٦ المرجع السابق، ص ٣٣٤.

^{١٧} القاضي عبد الجبار، *النبوت والمعجزات*، مرجع سابق، ج ١٢، ص ٤٠.

بعد بيان المقصود بالرسول والنبي لغةً، انتقل القاضي إلى مسألة أخرى هي عدم التفريق بين هاتين اللفظتين اصطلاحاً؛ فكأنَّ العلاقة بينهما علاقة ترافق؛ أي لا يمكن للنبي أن يكون نبياً من غير أن يكون رسولاً، ولا للرسول أن يكون رسولاً من دون أن يكون نبياً. وعلى هذا الأساس، فقد طرح القاضي سؤالاً مفاده: "ما الذي تريدون بقولكم إِنَّهُ نَبِيٌّ وَلَيْسَ بِرَسُولٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يُبَدِّلُ مِنْ فَائِدَةٍ مَعْقُولَةٍ تَعْتَقِدُونَهَا فِيهِ؟"

فإن قالوا نعني بذلك إِنَّهُ تَعَالَى يُظْهِرُ الْمَعْجَزَاتِ فَتَحَصَّلُ لَهُ رَتَبَةُ النَّبُوَّةِ، وَإِنْ لَمْ يُحْمِلْهُ رِسَالَةً، قِيلَ لَهُ... فَمَنْ أَيْنَ أَنَّهُ هَذَا جَائِزٌ حَتَّى يَصُحَّ مَا زَعَمْتُهُ مِنْ إِثْبَاتِ نَبِيٍّ لِيْسَ بِرَسُولٍ؟... وَقَدْ عَرَفْنَا فَسَادَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الرَّتِبَةَ فِي الدِّينِ وَالرَّفْعَةَ فِيهِ إِنَّمَا تَحَصَّلُ لِتَحْمُلِ الْمَشَاقِ، لَا بِمَا يُظْهِرُ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ.^{١٨٨}

يَسْبِّئُنَّ مَا سَبَقَ أَنَّ القاضي سعى إلى بيان العلاقة بين فائدة تمييز الرسول من النبي، والشيء الذي يمتاز به النبي من الرسول، وطرح على خصميه سؤالاً مفاده: هل أَيَّدَ اللَّهُ تَعَالَى النَّبِيَّ بِالْمَعْجَزَةِ لِأَنَّهُ نَبِيٌّ وَلَيْسَ بِرَسُولٍ، فَتَكُونُ الْمَعْجَزَةُ هِيَ مَغْزِيُّ اتِّصافِهِ بِالنَّبُوَّةِ وَلَوْ لَمْ يَتَصَفَّ بِالرِّسَالَةِ؟

ثم نجد القاضي يعترض -في قوله السابق- على من يُفَرِّقُ بين الرسول والنبي، ويعترض على الفائدة والمغزى من التفريق بينهما، فإنْ كانت الفائدة هي تأييده فقط بالمعجزة فهذا ليس صحيحاً؛ لأنَّ المعجزة تظهر مع المشقة، ومن غير الرسالة لا توجد مشقة.

وإذا نظرنا في كتب جمهور أهل السنة مِنْ فَرَّقُوا بين الرسول والنبي فإنَّنا لا نجد ربطاً بين المعجزة وتحمُل الرسالة. وجواب أهل السنة في هذه المسألة واضح جلي يتمثل في أنَّ الرسالة والنبوة هما هبة من الله تعالى. يقول الآمدي في ذلك: "لَيْسَ إِلَّا مَوْهَبَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَنِعْمَةٌ مِنْهُ عَلَى عَبْدِهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ لِمَنْ اصْطَفَاهُ وَاجْتَبَاهُ: إِنَّكَ رَسُولٌ وَنَبِيٌّ".^{١٩١}
وعلى هذا، فلا توجد صلة بين الرسالة والمشقة والمعجزة.

^{١٨} المرجع السابق، ص ٢٤٤.

^{١٩} الآمدي، *غاية المرام في علم الكلام*، مرجع سابق، ص ٣١٧.

صحيح أنَّ المعتزلة يرون الرسالة هبةً من الله تعالى لا مكتسبةً، بيد أنَّهم يربطونها بتحمُّل المشقة، بمعنى أنَّها مقتضية للمشقة لما فيها من تبليغ وإنذار... والنبوة تخلو من هذه المشقة عند من يُبَيِّنُ الرسالة من النبوة؛ إذ إنَّها بحملها تمثِّل علاقة بين النبي وربه، ولا تتطلَّب التبليغ. ومن هنا يعترض القاضي على من يقول بالتفريق والتمييز لانعدام المشقة.

ويستمر القاضي في مناقشة خصومه، قائلاً: "إِنْ قَالَ: إِذَا ظَهَرَ الْمَعْجَزُ عَلَيْهِ زَادَتْ رَتْبَتِهِ، كَمَا تَقُولُونَ أَنْتُمْ فِي الرَّسُولِ إِنَّهُ بِتَحْمُّلِ الرَّسُولِ تَزِيدُ رَتْبَتِهِ، قِيلَ لَهُ: إِنَّمَا نَقُولُ ذَلِكَ مِنْ حِيثِ يَتَكَفَّلُ بِأَدَاءِ الرَّسُولِ، وَيَنْطَوِي عَلَى أَنْ يَصِيرَ عَلَى كُلِّ عَارِضٍ دُونَهَا، فَتَحُصُّلُ لَهُ مَنْزِلَةً كَبِيرَةً بِذَلِكَ، لَا بِظَهُورِ الْمَعْجَزِ، وَإِنَّمَا صَحُّ ذَلِكَ فِيهِ مِنْ حِيثِ كُلُّفَ أَمْرًا شَاقًاً يَلْزَمُهُ أَنْ يَفْعُلَهُ مِنْ أَدَاءِ الرَّسُولِ. إِنَّ عَزَمَ وَتَكَفَّلَ بِتَحْمُّلِ الْمَشْقَةِ الْعَظِيمَةِ، كَمَا يَتَحَمَّلُهُ التَّائِبُ مِنَ الْمُعَاصِي اسْتِحْقَاقُ زِيَادَةِ الرَّتْبَةِ. فَأَمَّا أَنْتَ فَإِنَّكَ لَا تَوْجِبُ فِي النَّبِيِّ الَّذِي زَعَمْتَ أَنَّهُ لَيْسَ بِرَسُولٍ أَنْ يُؤْدِي أَمْرًا، فَكَيْفَ يَمْكُنُكَ مَا ادَّعَيْتَهُ!"^{٢٠} وإذا كان النبي ينال المعجزة بتحمُّل المشاق، فلنا أَنْ نَسْأَلُ: أَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَنالِ المَكَانَةُ الْعَالِيَّةُ، وَتَحُصُّلُ الْمَعْجَزَةُ لِصَلَاحِهِ، وَيُسَمَّى نَبِيًّا لَا رَسُولاً؟ يقول القاضي في ذلك: "إِنْ قَالَ: إِنَّ الرَّسُولَ إِنَّمَا اسْتِحْقَقَ إِظْهَارُ الْمَعْجَزِ عَلَيْهِ لِصَلَاحِهِ، فَمَنْ سَاوَاهُ فِي الصَّالِحَةِ أَجْحُوزَ إِظْهَارُ الْمَعْجَزِ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ رَسُولاً وَأَسْمَيهِ نَبِيًّا، قِيلَ لَهُ: قَدْ بَيَّنَاهُ مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ أَنَّ إِظْهَارَ الْمَعْجَزِ لَيْسَ بِمُسْتَحْقَقٍ عَلَى الصَّالِحَةِ، وَإِنَّمَا يَجُبُ لِأَجْلِهِ مَا حُمِّلَ مِنَ الرَّسُولِ، فَلَا يَصِحُّ مَا ذَكَرْتَهُ، بَلْ قَدْ بَيَّنَاهُ أَنَّ الرَّسُولَ لَيْسَ جَزَاءَ عَلَى عَمَلٍ، وَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ إِظْهَارَ الْمَعْجَزِ لَيْسَ بِمُسْتَحْقَقٍ عَلَى الْعَمَلِ، وَفِي ذَلِكَ إِبْطَالٌ مَا سُئِلَ عَنْهُ".^{٢١}

وقد ردَّ القاضي على الإشكال الذي يتذرَّعُ به مَنْ يُفَرِّقُ بين الرسول والنبي -والذي يتمثَّلُ في أنَّ المعجزات تظهر أصلًا على الرسول لصلاحه، فمن كان مُماثِلًا للرسول ظهرت عليه المعجزة، وهذا يمكن أنْ يُسَمِّيهِ نَبِيًّا لَا رَسُولاً- بأنَّ المعجزة لا يقابلها الصالحة؛ لأنَّ الرسالة في الأصل هبةٌ من الله تعالى لا كسبٌ، ولأنَّ المعجزة هي تكريم لتحمُّله الرسالة.

^{٢٠} القاضي عبد الجبار، *النبوات والمعجزات*، مرجع سابق، ج ١٢، ص ٢٤٥.

^{٢١} المرجع السابق، ص ٢٤٥.

بعد ذلك، أبان القاضي عن مراده من عدم التمييز بين هاتين اللفظتين، قائلاً: "وإذا عرفت هذا -أي المعنى اللغوي- فاعلم أنه لا فرق في الاصطلاح بين الرسول والنبي. وقد خالف في ذلك بعضهم، واستدل بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ (الحج: ٥٢)، قالوا: فصل القدم تعالى بين الرسول والنبي، فيجب أن يكون أحدهما غير الآخر. والذي يدل على اتفاق الكلمتين في المعنى هو أنهما يثبتان معاً، ويزلان معاً في الاستعمال، حتى لو أثبت أحدهما ونفي الآخر لتناقض الكلام، وهذا هو أمارة إثبات كليّ اللفظتين المتفقتين في الفائدة. وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ (الحج: ٥٢) فإنه لا يدل على ما ذكروه؛ لأن مجرد الفعل لا يدل على اختلاف الجنسين؛ ألا ترى أنه تعالى فصل بين نبينا وبين غيره من الأنبياء، ثم لا يدل على أن نبينا ليس من الأنبياء، وكذلك فإنه تعالى فصل بين الفاكهة وبين النخل والرمان، ولم يدل على أن النخل والرمان ليسا من الفاكهة كذلك هنـا.^{٢٢}

وفي الواقع، فقد نقلنا هذا الكلام مفصلاً؛ لـما فيه من أدلة للمعترضة يتبعـن مناقشتها، وبيان مدى صحتها:


أ. الآية التي ذكرها القاضي تمثـل لـبـ الاستدلال عند مـن يفرـقون بين لفظـي (الرسـول) و(النبيـ)، وهم جـمهور أـهل السـنة.

بـ. دليل القاضي هنا ضـعيف، ولا يـلزم أـهل السـنة؛ فـقولـه: "والـذي يـدل على اـتفـاق الكلـمتـين في المعـنى هو أنهـما يـثـبـتان مـعاً، ويـزلـان مـعاً في الاستـعمـال..." صـحـيحـ في حال اـعـتـرـفـ القـائـلـونـ بـالـتمـيـزـ أنـ الرـسـولـ هوـ النـبـيـ، وأنـ النـبـيـ هوـ الرـسـولـ. وـالـحـقـيقـةـ أنـ استـدـلـالـ القـاضـيـ صـحـيـحـ لـوـ قـلـنـاـ بـتـرـادـفـ الـكـلـمـتـينـ، وـلـكـنـ الـحـالـ هـنـاـ لـيـسـ كـذـلـكـ، فـلاـ يـصـحـ هـذـاـ الاستـدـلـالـ.

تـ. استـدـلـالـ القـاضـيـ بـالـفـصـلـ بـيـنـ الـفـاكـهـةـ، وـالـنـخـلـ وـالـرـمـانـ...ـ هوـ أـضـعـفـ -ـفـيمـاـ يـبـدوـ -ـ مـنـ سـابـقـهـ؛ـ لأنـ الـفـاكـهـةـ لـيـسـ هـيـ كـلـهـاـ الرـمـانـ.ـ فـالـرـمـانـ جـزـءـ مـنـ الـفـاكـهـةـ،ـ وـالـفـاكـهـةـ أـعـمـ،ـ وـالـنـخـلـ وـالـرـمـانـ أـخـصـ.ـ وـعـلـىـ هـذـاـ،ـ فـالـفـاكـهـةـ تمـثـلـ الـنـبـوـةـ عـنـدـ الـمـفـرـقـيـنـ مـنـ

^{٢٢} القـاضـيـ عـبدـ الجـبارـ، شـرحـ الأـصـوـلـ الـخـمـسـةـ، مـرـجـعـ سـابـقـ، صـ٥٦٨ـ.

حيث العموم، والنخل والرمان يُمثلان الرسالة من حيث الخصوص؛ فالعلاقة بينهما هي علاقة عموم وخصوص مطلق، ويمثل لذلك بتأثيرتين تحيط إحداهما بالأخرى:



ومن الثابت أَنَّه لا ترافق بين العموم والخصوص المطلق؛ نظراً إلى وجود أخص وأعم. يقول الغزالي عن هذه العلاقة: "ثبت الأخص بالضرورة يوجب ثبوت الأعم؛ إذ يلزم من ثبوت السواد ثبوت اللون... وانتفاء الأعم يوجب انتفاء الأخص بالضرورة؛ إذ يلزم من انتفاء اللون انتفاء السواد."^{٢٣}

ونخلص من كلام الغزالي إلى قاعدتين مهمتين:

الأولى: إثبات الأعم لا يلزم عنه إثبات الأخص، ولكنَّ إثبات الأخص يلزم عنه إثبات الأعم.

الثانية: نفي الأعم يلزم عنه نفي الأخص، ولكنَّ نفي الأخص لا يلزم عنه نفي الأعم.

أي إِنَّه يلزم من وجود الأخص وجود الأعم، ولا يلزم من وجود الأعم وجود الأخص، وإنَّه يلزم من نفي الأعم نفي الأخص، ولا يلزم من نفي الأخص نفي الأعم. والأمثلة على ذلك كثيرة، ويصلح ما ذكره القاضي مثلاً على ذلك؛ فعندما أقول: توجد عندي فاكهة، فأنا أثبت النخل والرمان، وحين أُفْرِّج بوجود النخل أو الرمان أو كليهما فأنا أثبت وجود الفاكهة، وحين أُنفي -في الوقت نفسه- وجود الفاكهة فأنا أُنفي وجودهما.

^{٢٣} الغزالى، أبو حامد محمد بن محمد. **المستصفى**، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافى، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١٤١٣ هـ، ص٣٤.

وعلى هذا، فمن يقول بوجود الرسول فإنَّه يثبت النبي لأنَّ الرسول أخص من النبي، ومن يقول بوجود الأنبياء فإنَّه لا يشترط وجود مرسلين بينهم لأنَّ النبي أعمُ من الرسول.^٤ وكذا نفي النبوة؛ فهو نفي للرسالة، ولكنَّ نفي الرسالة ليس نفيًّا للنبوة. وهذا يُؤكِّد ضعف الدليل الذي جاء به القاضي، علمًا بأنَّ اعترافه على مَنْ يُمِيز بين الرسول والنبي بالمثال الذي ذكره ليس أصلح من سابقه.

وقد سار مكي بن أبي طالب الأندلسي على نهج المعتزلة في عدم التفريق بين لفظي (الرسول) و(النبي).^{٢٥}

والجدير بالذكر أنَّ المعتزلة ليسوا متفقين جميعًا على عدم التفريق بين هاتين اللفظتين؛ فالزمخشري يرى فرقاً بينهما، ودليله قول الله تعالى: ﴿وَمَا أَرَى سَلَاتِنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا يَئِي إِلَّا إِذَا تَمَّتَّنَ الْقَوْلُ الشَّيْطَانُ فِي أُمَّيْنِتَهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحَكِّمُ اللَّهُ إِيمَانَكُمْ﴾^{٢٦}

^{٢٤} عبارة الراغب كاملة: "والفرق بين الرسول والنبي لأنَّ الرسول أخص؛ فكل رسول نبي، وليس كل نبي رسولاً، فإنَّ الرسول يختص بنَ جعله واسطة بينه وبين عباده، لتباين أحكام بوجِي مسموم عن ملَكٍ، والنبي قد يقال له مُنْجَدٌ على الناس شريعةً من تقدُّمه، وإنْ كان يوحى إليه بإلحاد أو منام." انظر: - الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد. *تفسير الراغب الأصفهاني*، تحقيق ودراسة: عادل بن علي الشَّابِي، الرياض: دار الوطن، ط١، ٢٠٠٣، ج٣، ص١٣٠. ويقول ابن عطية: "الرسول أخص من النبي، وكثير من الأنبياء لم يُرسلوا، وكل رسول نبي." انظر:

- ابن عطية الأندلسي، عبد الحق بن غالب. *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٢، ج٤، ص١٢٩. ويقول القرطبي: "وعلى هذا فكل رسول نبي، وليس كل نبي رسولاً؛ لأنَّ الرسول والنبي قد اشتراكاً في أمر عام وهو النَّبأ، وافتراقاً في أمر خاص وهو الرسالة." انظر:

- القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر. *تفسير القرطبي*، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم اطفيش، القاهرة: دار الكتب المصرية، ط٢، ١٣٨٤، ج٧، ص٢٩٨. ^{٢٧}

وقد تردد كثيراً ذكر العبارة الآتية: "كل رسول نبي، وليس كل نبي رسولاً." انظر مثلاً:

- ابن حزم الظاهري، علي بن أحمد. *الإحکام في أصول الأحكام*، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، بيروت: دار الآفاق الجديدة، د.ت، ج٣، ص١٣١.

- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن. *فتح المغيث بشرح ألفية الحديث*. تحقيق: علي حسين علي، مصر: مكتبة السنّة، ط١، ١٤٢٤، ٢٠٠٣، ج٣، ص٢٠.

- ابن جُزْرِي، محمد بن أحمد. *التفسير*، تحقيق: عبد الله الحالدي، بيروت: شركة دار الأرقم، ط١، ١٤١٦، ج١، ص٤٨٢.

^{٢٨} القيواني، مكي بن أبي طالب. *الهداية إلى بلوغ النهاية*، تحقيق: جامعة الشارقة بإشراف الشاهد البوشنجي، جامعة الشارقة: مجموعة بحوث الكتاب والسنّة، ط١، ١٤٢٩، ٢٠٠٨، ج٧، ص٤٩١٣.

(الحج: ٥٢). ووجه الاستشهاد أنَّ عطف النبي على الرسول هو "دليل بيِّن على تغاير الرسول والنبي".^{٢٦} وقد استدل أيضًا بحديث للنبي ﷺ: "أَنَّهُ سُئلَ عن الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ: مائةُ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةُ وَعَشْرُونَ أَلْفًا"، قيل: فكم الرسل مِنْهُمْ؟ قَالَ: ثَلَاثَةُ مائَةٍ وَثَلَاثَةُ عَشْرَ جَمَّا غَيْرِهَا".^{٢٧} والفرق بينهما عند الزمخشري أنَّ الرسول نزل عليه كتاب، وأنَّ النبي دعا الناس إلى شريعةٍ مَّنْ قبْلَهُ.^{٢٨}

ثانياً: القائلون بالفرقة بين مفهوم الرسول ومفهوم النبي، وأدلةِهم

ابْجَهَ جَمِيعُهُ أَهْلُ السُّنْنَةِ -فِيمَا اطْلَعْتُ عَلَيْهِ- مِنْ مُتَكَلِّمِينَ وَأَصْوَلِيْنَ وَفَقَهَاءَ وَشَرَّاحَ الْحَدِيثِ إِلَى التَّفْرِيقِ بَيْنِ لَفْظِيْ (الْرَّسُولُ) وَ(النَّبِيُّ)، فَمَا الفَرْقُ بَيْنَ الرَّسُولِ وَالنَّبِيِّ؟ وَمَا الْأَدْلَةُ الَّتِي قَدَّمُوهَا؟

يمكن إجمال الفروق بين الرسول والنبي فيما يأتي:

١. الرسول جمع بين أمرتين: كتاب نزل عليه، ومعجزة أَيَّدهُ اللهُ بِهَا. أمّا النبي فلم ينزل عليه كتاب، وإنما دعا إلى شريعةٍ مَّنْ قبْلَهُ، وهذا رأي الزمخشري.^{٢٩} والاعتراض على هذا الرأي بيِّن؛ إذ إنَّه يُحْكَمُ نزول كتاب على كل رسول ورد ذكره في القرآن الكريم، ولا يوجد دليل على ذلك يشمل الرسل جميعاً.

٢. الرسول مبعوث إلى الناس بشرعية. أمّا النبي فموحى إليه بإصلاح أمر قوم، أو حملهم على شريعة سابقة، أو ما هو مستقر في الشرائع كلها. وقد ذكر الشيخ محمد

^{٢٦} الرمخشري، محمود بن عمرو. *الكاف الشاف عن حقائق غوامض التنزيل*، بيروت: دار الكتاب العربي، ط٣، ١٤٠٧هـ، ج٣، ص١٦٤.

^{٢٧} البيهقي، أحمد بن الحسين. *السنن الكبرى*، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط٣، ١٤٢٤هـ، م٢٠٠٣، ج٩، ص٧، رقم الحديث ١٧٧١١.

^{٢٨} الرمخشري، *الكاف الشاف عن حقائق غوامض التنزيل*، مرجع سابق، ج٣، ص١٦٥. وقد ذكر هذا القول بحرفيته فخر الدين الرازي في تفسيره. انظر:

- الرازي، فخر الدين محمد بن عمر. *الفسيفسير الكبير*، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٣، ١٤٢٠هـ، ج٢٣، ص٢٣٦.

^{٢٩} الرمخشري، *الكاف الشاف عن حقائق غوامض التنزيل*، مرجع سابق، ج٣، ص١٦٥.

الطاھر بن عاشرور هذا الرأي، ورأى أنَّه هو التحقیق في الفرق بين الرسول والنبي. وعلى

هذا، "فَالنِّيَءُ أَعْمُّ مِنَ الرَّسُولِ وَهُوَ التَّحْقِيقُ."^{٣٠}

٣. الرسول هو مَن جاء بشرع جديد، أو نسخ بعض أحكام شريعةٍ كانت قبله. أمَّا النبي فهو كُلَّ مَن نزل عليه الوحي من الله تعالى، وكان مؤيداً بنوع من الکرامات الناقضة للعادات. وقد نصر أبو منصور البغدادي هذا القول، وعَدَه من الفروق بين أهل السُّنَّة وأهل البدعة.^{٣١} ويوجد قول مُماثل لذلك فيما يتعلق بالرسول، لكنَّه يرى أنَّ النبي يوحى إليه لتبلیغ شرع الرسول الذي قبله.^{٣٢}

٤. الرسول هو مَن جمع صفة التأييد بمعجزةٍ، والتکلیف بكتابٍ، ونسخ شريعةٍ سابقة. أمَّا غير المستجتمع هذه الصفات فهو نبي.^{٣٣}

٥. الرسول هو مَن جاءه الملَك بصورة ظاهرة، وأمره بالدعوه. ومن لم يكن كذلك بأنَّ رأى في المنام أنَّه رسول، أو أخبره أحد من الرسل أنَّه رسول فهو نبي. وهذا القول اختاره الفخر الرازي، ورأى أنَّه الأولى.^{٣٤} و قريب من هذا قول الراغب الأصفهانی الذي فيه زيادة على قول الفخر؛ إذ رأى أنَّ الرسول "يُجَدِّدُ عَلَى النَّاسِ شَرِيعَةً مَن تَقَدَّمَه".^{٣٥} وهذا يعني برأيه أنَّ الرسول أخص والنبي أعم؛ فكل رسول نبي، وليس كل نبي رسولاً.^{٣٦}

٦. الرسول هو مَن يكرمه الله بشريعة، ويأمره بتبلیغها والدعوه إليها، فإنْ لم يُؤْمِرْ بتبلیغها والدعوه إليها فهو نبي. وقد قال الزركشي إنَّ هذا هو المعتمد، ونسبة إلى

^{٣٠} ابن عاشر، محمد الطاهر. التحریر والتصویر، تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤، ج ١٧، ص ٢٩٧.

^{٣١} البغدادي، عبد القاهر بن طاهر. الفرق بين الفرق، بيروت: دار الآفاق الجديدة، ط ٢، ١٩٧٧، ص ٣٣٢.

^{٣٢} اللحام، طارق محمد. قصص لا تلقي بالأنبياء، بيروت: شركة دار المشاريع، ط ١٥، ٢٠١٥، ص ٢٢.

^{٣٣} ذكر فخر الدين الرازي هذا القول. انظر:

- الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، ج ٢٣، ص ٢٣٦.

^{٣٤} المرجع السابق، ص ٢٣٦.

^{٣٥} الراغب الأصفهانی، تفسير الراغب الأصفهانی، مرجع سابق، ج ٣، ص ١٣١٠.

^{٣٦} عبارة الراغب كاملة: "والفرق بين الرسول والنبي أنَّ الرسول أخص؛ فكل رسول نبي، وليس كل نبي رسولاً، فإنَّ الرسول يختص بمَن جعله واسطة بيته وبين عباده، لبيان أحكامٍ يوحى مسموع عن ملَكٍ، والنبي قد يقال لهنَّ يُجَدِّدُ عَلَى النَّاسِ شَرِيعَةً مَن تَقَدَّمَه، وإنْ كان يوحى إليه بإلهام أو منام." انظر:

- الراغب الأصفهانی، تفسير الراغب الأصفهانی، مرجع سابق، ج ٣، ص ١٣١٠.

الخليمي.^{٣٧} وعلى هذا، فإنَّ الفيصل بين الرسول والنبي هو دعوة الناس؛ فإنَّ أمراً بتلقي الدعوة فهو رسول، وإلا فهو نبي. وهذا المعنى هو الذي ذهب إليه ابن عطية والقرطبي في تفسيريهما،^{٣٨} وكذلك السخاوي.

٧. الرسول أمره الله تعالى بإبلاغ الرسالة، خلافاً للنبي الذي أنبأه الله تعالى، ولم يأمره بإبلاغ أحدٍ، وإنما طلب إليه العمل بشرعية من قبله.^{٤٠}

٨. الرسول مأموم بالتبليغ. أما النبي فموحى إليه بشرع، لكنه قد يُؤمر بالتبليغ، وقد لا يُؤمر.^{٤١}

٩. الرسول بعثه الله تعالى لتبلیغ الأحكام، وقد يُشترط فيه أنْ ينزل عليه الكتاب، بخلاف النبي الذي لا يُشترط فيه شيء من ذلك.^{٤٢}

^{٣٧} الزركشي، محمد بن عبد الله بن بحدار. *تشنيف المسامع بجمع الجواجم*، دراسة وتحقيق: عبد الله ربيع، مكتبة قطيبة للبحث العلمي وإحياء التراث، ط١، ١٩٩٨، ج١، ص١٠٩. انظر أيضاً:

- المخن، مصطفى سعيد. *العقيدة الإسلامية*، بيروت-دمشق: دار الكلم الطيب، ص٢٨٠-٢٨٢.

^{٣٨} يقول ابن عطية: "والرسول أخص من النبي، وكثير من الأنبياء لم يُرسلوا، وكل رسول نبي". انظر:

- ابن عطية الأندلسى، *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب الغزير*، مرجع سابق، ج٤، ص١٢٩. ويقول القرطبي: "وعلى هذا فكمل رسول نبي، وليس كل نبي رسولاً لأنَّ الرسول والنبي قد اشتراكاً في أمر عام وهو النبأ، وافترقاً في أمر خاص وهو الرسالة". انظر:

- القرطبي، *تفسير القرطبي*، مرجع سابق، ج٧، ص٢٩٨.

^{٣٩} السخاوي، *فتح المغيث بشرح ألفية الحديث*، مرجع سابق، ج٣، ص٢٠٤.

^{٤٠} انظر:

- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. *النبوات*، المحقق: عبد العزيز بن صالح الطوبان، الرياض: أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤٢٠/٥٢٠٠، ج٢، ص٧١٤.

- الأشقر، عمر سليمان. *الرسالات والرسالات*، الكويت: مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط٤، ١٩٨٩/٥١٤١٠، ص١٤.

- الشعراوي، محمد متولي. *التفسير*، مصر: مطابع أخبار اليوم، ١٩٩٧، ج٥، ص٢٨٤٤.

^{٤١} انظر:

- القاري، علي. *مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصايح*، بيروت: دار الفكر، ط١، ٢٠٠٢/٥١٤٢٢، ج٥، ص١٨٧٤.

- عليان، رشدي محمد، والدوري، قحطان عبد الرحمن. *أصول الدين الإسلامي*، بيروت: طبعة دار الإمام الأعظم، ط٢، ٢٠١١، ص١٧٣-١٧٤.

^{٤٢} التفتازاني، سعد الدين. *شرح العقائد النسفية*، مكتبة دار الدقاق، ط١، ١٤٢٨، هـ، ص١٩.

والملحوظ أن هذه الجماعة قد نادت بالتمييز بين الرسول والنبي استناداً إلى دليل واحد من القرآن الكريم، وأخر من السنة النبوية، ثم بدأت البحث لاحقاً عن المميز بينهما، وهو نوع من الاجتهاد نراه غير مقنع.

أما الدليل من القرآن الكريم فهو قول الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَّتَّ الْقُرْآنُ الشَّيْطَانُ فِي أُمَّيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فَتُبَيَّحُ كُلُّهُ اللَّهُ أَعْلَمُ بِالْأَيْتِمَةِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حِكْمَةٌ﴾ (الحج: ٥٢). وجده الاستدلال هو عطف كلمة (النبي) على كلمة (الرسول)، وال�ف يقتضي المعايرة. فلو كان الرسول هو نفسه النبي ما وقع الطرف بينهما؛ لأنَّ الشيء الواحد لا يعطَّف على نفسه.^{٤٣}

وإذا تدرَّجَ أن تكون الرسالة بمعنى النبوة فمؤدي هذا أنَّ الرسالة فيها شيء زائد على النبوة، وهذه الزيادة هي تبليغ الناس. ولهذا جمع الله تعالى الرسالة والنبوة لموسى عليه السلام: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَى إِنَّهُ كَانَ مُحْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا لِّيَتَّبِعَهُ﴾ (مريم: ٥١)؛ فالرسالة تحوي معنى زائداً على النبوة هو التبليغ.^{٤٤}

مناقشة الاستدلال:

ستناقش الاستدلال القائم على الآية الكريمة، أما الاستدلال الآخر اللاحق له فهو داخل في مناقشتنا لهذا الاستدلال.

لقد عُطِّفت لفظة (النبي) في الآية على لفظة (الرسول)، والعنف يوجب المعايرة؛ إذ لا تُعطَّف الذات الواحدة على نفسها، فلا يقال: جاء زيد وزيد، إلا إذا كان زيد الثاني هو غير الأول. وعلى هذا، فالنبي غير الرسول.

لا شك في أنَّ العنف يتطلَّب المعايرة؛ لأنَّ الشيء لا يعطَّف على نفسه،^{٤٥} ولكنَّ المعايرة في الآية الكريمة هي بين وصفين، كلُّ منهما معاير للآخر، لا بين ذاتين. فعند

^{٤٣} انظر هذا الاستدلال في:

- الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، ج ٢٣، ص ٢٣٦.
- ابن عاشور، التحرير والتنوير، مرجع سابق، ج ١٧، ص ٢٩٧.

^{٤٤} الأشقر، الرسل والرسالات، مرجع سابق، ص ١٤.

^{٤٥} انظر في هذا:

إطلاق صفة النبي على الرسول فإنَّ هذا لا يعني تعددًا في ذاته لأنَّه ذات، وإنما يعني أنَّ التعُدُّ والتغایر قد وقعا في الوصف الذي يحمله، ومثل ذلك قولنا: زيد كريم وغني؛ فالذات واحدة، والتعُدُّ وقع في الوصف، وكلا الوصفين مغاير للآخر.

وبيان ذلك في مسألتنا أنَّ الوصف الأول خاص بمن اصطفاه الله تعالى ليكون رسولاً، وكذا الوصف الثاني؛ إذ إنَّه مُنبأً من الله تعالى أيضًا. وهذا يعني أنَّه رسول ونبي: رسول من جهة الإرسال والابتعاث، ونبي من جهة الإنباء. فقد تحقق له الوصفان، وكل وصفٍ نظر إليه من جهة محددة. صحيح أنَّ هذين الوصفين متغايران لغوياً (الإرسال، والإنباء)، ييد أنَّ كلاً منهما مُتضمن للآخر؛ لأنَّ الإرسال هنا هو خاص، وكذا الإنباء فهو خاص أيضًا.

والذي يؤكّد قولنا هذا هو عدم وجود اختلاف بين الرسول والنبي في كل ما سندكره من نصوص قرآنية في المبحث الثالث، ولا شكَّ في أنَّ الإعراض عن هذه النصوص معوضح دلالتها، وحملها جمِيعاً على الآية الثانية والخمسين من سورة الحج بالرغم من عدم دلالتها القطعية على تمييز الرسول من النبي؛ هو تعسُّف في التفسير، وإهمال لأكثر من مئتي آية.

وفهمُنا لآية الحج بالمعنى السابق هو المراد -والله أعلم- في حال اقتران النبوة بالرسالة من غير عطف، وذلك في حق كلٌّ من:

- موسى عليه السلام: ﴿إِنَّهُ كَانَ مُخَلَّصًا وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ (مريم: ٥١).

- الصبان، محمد بن علي. حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٧/١٩٩٧، ج ٢، ص ٣٩٧.

- الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني. الكليات، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، بيروت: مؤسسة الرسالة، ص ٦٠٧.

- الكيكليدي، خليل. الفصول المفيدة في الواو المزيدة، تحقيق: حسن موسى الشاعر، الأردن: دار البشير، ط ١، ١٤١٠/١٩٩٠، ص ١٤٠.

- الصعيدي، عبد المتعال. بغية الإيضاح لتألخيص المفتاح في علوم البلاغة، مكتبة الآداب، ط ١٧، ١٤٢٦/٢٠٠٥، ج ٢، ص ٢٨٣.

- الحلبي، محب الدين. تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ط ١، ١٤٢٨، ج ٢، ص ١٠٣٣.

- إسماعيل عليه السلام؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ رَّكَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا﴾ (مرثى: ٥٤).

- محمد عليه السلام؛ لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ الَّتِي أَلْأَمَقَ الَّذِي يَحْدُو نَّهَاءً مَّكْتُوبًا عِنْدَهُ فِي الْأَنْوَرِيَةِ وَالْأَلْيَجِيلِيَّةِ أُمْرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُمُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُهْلِكُ لَهُمُ الظَّبِيبَةَ وَيُخْرِجُهُمُ الْحَبِيجَةَ وَيَضْعُعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَنْهَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالْلَّيْبَةَ إِمْتُوأِبِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَأَتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أَوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (الأعراف: ١٥٧).

فهؤلاء الرسل موصوفون بالرسالة التي تعني الابتعاث والإرسال، وبالنبوة التي تعني الإنباء والإخبار إذا كان أصلها مهموزاً، أو تعني رفعه المقام إذا كانت من غير همز. ووصفهم هذا الذي جمع فيه بين الرسالة والنبوة له مزية؛ فقد يتلمّس المفسّر بعض الحِكْمَ، ويكون تفسيره من باب الإشارة والخواطر، لا من باب الجزم والقطع.

وبوجه عام، فليس لهذا الوصف مفهوم مخالفٍ بحسبٍ يقال إنَّ عدم الجمع بين الوصفين لغير هؤلاء الثلاثة يدل على نفيه عن البقية. و قريبٌ من هذا وصفُ إبراهيم عليه السلام بالصادق في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ رَّكَانَ صَدِيقَنَّبِيًّا﴾ (مرثى: ٤١)، فصيغة المبالغة في وصفه بالصدق لها دلالتها، وليس لذلك مفهوم مخالفٍ؛ إذ لا يصح القول إنَّ أيَّ رسول آخر (غير إبراهيم عليه السلام) ليس صادقاً خلوا وصفه من الصدق. وعلى هذا، فلا يقال إنَّ أحد الرسل ليس نبياً لارتباط اسمه بالرسالة من دون النبوة.

وقد رَجَحَ هذا الرأي العز بن عبد السلام،^{٤٦} ورأى الشنقيطي "أنَّ ما اشتهر على ألسنة أهل العلم من أنَّ النبي هو مَنْ أوحى إليه وحيٌ، ولم يُؤْمِرْ بتبلیغه، وأنَّ الرسول هو النبي الذي أُوحِي إليه، وأُمِرْ بتبلیغ ما أُوحِي إليه غير صحيح".^{٤٧}

وكانت قد وجدنا في "حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي" ما يدل على أنَّ لفظي (الرسول) و(النبي) متماثلتان لغوياً، وذلك في توجيهِ لكلام البيضاوي الذي فهُم منه عدم

^{٤٦} انظر:

- ابن عبد السلام، عز الدين الملقب بسلطان العلماء. تفسير القرآن، تحقيق: عبد الله بن إبراهيم الوهيبي، بيروت: دار ابن حزم، ط١، ١٩٩٦/١٤١٦هـ، ج٢، ص٣٦١. وقد أشار إلى أقوال أخرى.

^{٤٧} الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المحتر. أصوات البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٥/١٤١٥هـ، ج٥، ص٢٩٠. قال الشنقيطي إنَّ بينهما تغاير، لكنه لم يُيُّنْ موطن هذا التغاير.

التفريق بينهما في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا﴾ (مريم: ٥٤). فالتحقيق عند الخفاجي "أنَّ النبي هو الذي يُنبئ عن ذاته وصفاته، وما لا تستقل العقول بروايته ابتداءً بلا واسطة بشر... فالنبوة تُنظر فيها إلى الإنباء عن الله تعالى، والرسالة إلى المبعث إليهم".^{٤٨} غير أنَّ البيضاوي عاد فميَّز بينهما في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَّتَ آتِيَّةُ الشَّيْطَانُ فِي أُمَّيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحَكِّمُ اللَّهُ عَلَيْتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾^{٤٩} (الحج: ٥٢)؛ إذ قال: "الرسول من بعثه الله بشريعة محددة يدعوا الناس إليها، والنبي يُعَمِّمُه ومن بعثه لتقرير شرع سابق".^{٥٠}

ويرى الشهاب أنَّه لا اعتراض على البيضاوي في التفريق بينهما استناداً إلى آية الحج، وعدم التفريق بينهما استناداً إلى آية مريم؛ لأنَّه أراد المعنى الاصطلاحي في سورة الحج، أمَّا في سورة مريم فـ"حمله على معناه اللغوي، وبهذا اندفع كل ما أوردوه هنا".^{٥١} من اعتراضات على البيضاوي.

وقد حمل السمعاني "نبياً" في قوله تعالى عن إبراهيم عليه السلام: ﴿إِنَّهُ كَانَ صَدِيقًا لَّنِي﴾ (مريم: ٤١) على "العالِي في الرتبة بإرسال الله إِيَّاه، وإقامة الدليل على صدقه".^{٥٢}

أما مكي بن أبي طالب فكان أكثر صراحةً في عدم التفريق بين النبي والرسول، حتى في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَّتَ آتِيَّةُ الشَّيْطَانُ فِي أُمَّيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحَكِّمُ اللَّهُ عَلَيْتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾^{٥٣} (الحج: ٥٢)، وذلك استناداً إلى المعنى اللغوي؛ فالآلية عنده دليل "على أنَّ النبي هو المرسل، وأنَّ المرسلنبي؛ لأنَّه أوجب في الآية للنبي الرسالة؛ لأنَّ معنى النبي: أنبأ عن الله، ومعنى أنبأ عن الله: هو أخبر عن الله بما أرسله به، فالنبي رسول، والرسولنبي".^{٥٤}

^{٤٨} الخفاجي، أحمد بن محمد. *حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي*، بيروت: دار صادر، ج٤، ص٢٢٤.

^{٤٩} المرجع السابق، ص٢٢٥.

^{٥٠} المرجع السابق، ص٢٢٤.

^{٥١} السمعاني، منصور بن محمد. *التفسير*، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، الرياض: دار الوطن، ط١، ١٤١٨/١٩٩٧هـ، ج٣، ص٢٩٤.

^{٥٢} القبوراني، الهدایة إلى بلوغ النهاية، مرجع سابق، ص٤٩١٣.

وإذا قلنا إنَّ العطف هنا هو عطف صفات، فلسنا نخرج عن لسان العرب وكلامهم؛ وذلك لأنَّ عطف الصفات بعضها على بعض هو أمر تشهد له اللغة العربية، فقول: زارني الكريم والعالم، لا يدل بالقطع على أنَّ الزائرين هما شخصان اثنان، وأنَّ أحدهما موصوف بالكرم، والآخر موصوف بالعلم؛ فالزائر قد يكون واحداً وصف بالوصفين معاً.

والحقيقة أنَّه يجوز العطف بين الصفات بحرف الواو مع وحدة الذات، مثلما يجوز تكرار الصفات من غير فصل بينها. قال السهيلي في ذلك: "فإنْ كان في الاسم الثاني فائدة زائدة على معنى الاسم الأول، كانت مخيرةً بين العطف وتركه، فإنْ عطفت فمن حيث قصدت تعداد الصفات، وهي متغيرة، وإنْ لم تعطف فمن حيث كان في كل واحد منهما ضمير هو الأول، فتقول على الوجه الأول: زيد شاعر وكاتب، وعلى الثاني: شاعر كاتب، لأنك عطفت بالواو الكتابة على الشعر، وحين لم تعطف أتبعت الثاني الأول؛ لأنَّه هو من حيث اتحد الحامل للصفات".^{٥٣}

صحيح أنَّ الصفات متعددة سواء عُطِفت أو لم تُعْطَف، بيد أنَّ التغاير فيها عند العطف يكون أكثر بروزاً، ولا شكَّ في أنَّ ثمة فرقاً بين العطف وغيره من حيث المعنى، لكنَّ السهيلي لم يُشر إلى ذلك.

ويرى آخرون أنَّه يجوز في الصفات العطف وعدمه إذا لم تكن متعارضة، وإنْ كانت متضادة فالأصل هو العطف، وعلى هذا جرى تخرج قول الله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَمُ الْمُؤْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^{٥٤} هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمَصْوُرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ وَمَا فِي السَّمَاوَاتِ

^{٥٣} عضيمة، محمد عبد الخالق. دراسات لأسلوب القرآن الكريم، تصدر: محمود محمد شاكر، القاهرة: دار الحديث، د.ت، ج ١٠، ص ٤٦٥. لم أجده كتاب السهيلي، انظر:

- السبكي، أحمد بن علي بن عبد الكافي. عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، بيروت: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، ط ١، ٢٠٠٣/٥١٤٢٣، ج ١، ص ٥٤٣. وفي هذا يقول صلاح الدين العلائي الكيكليدي: "والذي يقتضيه التحقيق أنَّ الصفات إذا قُبِّدَ تعدادها من غير نظر إلى جمع أو انفراد، لم يكن ثمَّ عطف وإنْ أردت الجمع بين الصفتين، أو التنبية على تغييرها، عطف بالحرف، وكذلك إذا أردت التنبيه لعدم اجتماعهما؛ فإنه يُؤْتَى بالعطف أيضاً". انظر:

- الكيكليدي، الفصول المفيضة في الواو المزيدة، مرجع سابق، ص ١٤٢.

وَالْأَرْضُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٦﴾ (الحشر: ٢٣-٢٤)، في حين جاءت الصفات معطوفة في قوله تعالى: **هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧﴾** (الحديد: ٣) "لأنَّها متضادة المعاني في أصل موضوعها، فلهذا جاءت الواو.^{٥٤}

وبالمقابل، يرى الكفووي -عند حديثه عن العطف بالواو- أنَّ للعطف بالواو شرطاً يتمثَّل في وجوب وجود جامع بين الصفات، نحو: "زيد كاتب وشاعر، فلا يقبل: زيد كاتب ومحظٍ؛ لأنَّ هذا عطف المفرد على المفرد، وشرط كون هذا العطف بالواو مقبولاً أن يكون بينهما جهة جامعة. وكل عطف فُصِّد به معنى آخر إنْ كان بالواو... فقبوله غير مشروط به... وإذا كان المقام مقام تعداد صفات من غير نظر إلى جمع أو انفراد حسُن إسقاط حرف العطف، وإنْ أُريد الجمع بين الصفتين أو التنبية على تغايرهما عُطِّف بالحرف، وكذا إذا أُريد التنويع لعدم اجتماعهما".^{٥٥}

يتبَيَّن ممَّا سبق جواز الجمع بين الصفات بحرف العطف وحذفه، لكنَّ الكفووي يرى ضرورة توافر جامع عند العطف في حال الجمع بين الصفتين، أو الدلالة على التغير، فإذا أُريد تعداد الصفات فإنَّه يُستحسن حذف الواو، لكنَّ الحذف غير واجب. ومن الجدير بالذكر أنَّ موقع فصيح الإلكتروني^{٥٦} قد تعرَّض لهذه المسألة بمقال طويل نقض فيه قول بعض البلاطين السابق في عدم الالتفات إلى الكلمات المتضادة أو غيرها. ومُلخص هذا المقال أنَّه لا ينبغي الاكتفاء بالنظر إلى التضاد في الصفات، أو عدم التضاد في حال العطف؛ فالصفات المعطوفة بالواو تعني أنَّ الموصوف بكل صفة منها قد بلغ حدَّ الكمال في هذه الصفة وحدها، بصرف النظر عن غيرها. أمَّا حين تجتمع الصفات متضادة أو غير متضادة بغير الواو فهذا يعني اجتماعها في موصوف كأنَّها صفة واحدة.^{٥٧}

^{٥٤} الطالبي، يحيى بن حمزه، *الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز*، بيروت: المكتبة العصرية، ط١، ١٤٢٣هـ، ج٢، ص٢١.

^{٥٥} الكفووي، *الكليات*، مرجع سابق، ص٦٠٥.

^{٥٦} موقع فصيح الإلكتروني، مكتوب بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١٥ م من غير ذكر صاحب المقال:
- <http://www.alfaseeh.com/vb/archive/index.php/t-32508.html>.

^{٥٧} موقع فصيح الإلكتروني.

فذكر الواو بين الصفات يفيد أنَّ كل صفة منها هي صفة كاملة مستقلة بالنسبة إلى حاملها. أمَّا ترك الواو بينها فيجعلها تبدو أشبه بالخلط المتجانس، وأقرب إلى أنْ تصير صفة واحدة. وعلى هذا جاء قول أمِّي القيس:

مِكْرٌ مِقَرٌ مُقْبِلٌ مُدْبِرٌ مَعًا^{٥٨} كُجُلْمُودٌ صَخْرٌ حَطَّهُ السَّيْلُ مِنْ عَلِ

فمن الملاحظ أنَّ صفة الـ*كر*، والـ*فر*، والإقبال، والإدبار قد اجتمعت في الجماد في آنٍ معاً من غير أن تكون مستقلة متغيرة. ويبدو ذلك جلياً في قوله تعالى: ﴿لَيَسْ لَوْقَعَتِهَا كَذِبَةٌ خَافِضَةٌ رَافِعَةٌ﴾ (الواقعة: ٢-٣)؛ أي إنَّ الزلزلة الشديدة تتصرف بالح孚ض والرفع في زمن واحد، كأَنَّما صفة واحدة. وكذلك قولنا: زيد كاتب شاعر، فهو ليس كقولنا: زيد شاعر وكاتب؛ وذلك أنَّ الجملة الأخيرة تشير إلى أنَّ زيداً قد وصل في الشاعرية إلى درجة الكمال على وجه الانفراد، ووصل في الكتابة إلى درجة الكمال على وجه الانفراد أيضاً.

أمَّا الصفتان في الجملة الأولى فقد امترجنا، فكأنَّما صفة واحدة؛ وذلك لأنَّما أفادتا اجتماع الكتابة والشعر في زيد، من دون الوصول إلى درجة الكمال في كل صفة منها على وجه الانفراد.^{٥٩}

وعوداً إلى مسألتنا موضوع البحث، وهي عطف النبي على الرسول في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَّنَّى أَلَقَ الشَّيْطَانُ فِي أُمَّنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُخْكِرُ اللَّهُ عَإِيَّتِهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ﴾ (الحج: ٥٢)، يمكن القول إنَّ الإنباء والعلو في اللغة مستقل تماماً عن الإرسال؛ فقد بلغ النبي في صفة الإنباء غاية الكمال، وبلغ في صفة الإرسال غاية الإرسال، ولهذا نرى أنَّ استدلالَ مَنْ يُفْرِقُ بين لفظي (الرسول) و(النبي) استناداً إلى حرف العطف هو استدلال غير مقنع.

أمَّا دليل السنة النبوية على تمييز الرسول من النبي فهو حديث ورد فيه عدد الأنبياء مخالفًا لعدد المرسلين؛ ما يدل على الاختلاف بين لفظي (الرسول) و(النبي). ونظراً إلى

^{٥٨} البيت من ديوان أمِّي القيس، رقم البيت ٧٥.

^{٥٩} موقع فصيح الإلكتروني.

طول الحديث؛ فإننا سنكتفي منه بموطن الاستشهاد، مع ذكر طرق الحديث وروياته في كتب السنة.

أ. رواية ابن حبان:

رواية ابن حبان هي الأطول على الإطلاق، وسند الحديث هو: "أخبرنا الحسن بن سليمان الشيباني، والحسين بن عبد الله القطان بالرقة، وأبى قتيبة، واللّفظ للحسن، قالوا: حدثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى العسائي، قال: حدثنا أبي عن جدي عن أبي إدريس الحولاني عن أبي ذر، قال: دخلت المسجد فإذا رسول الله ﷺ حالٌ وحده، قال: يا أبي ذر: إن المسجد تحيي، وإن تحيته ركعتان فثم فارغهما، قال: فقمت... قال: قلت: يا رسول الله، كم الأنبياء؟ قال: مائة ألف وعشرون ألفاً، قلت: يا رسول الله، كم الرسل من ذلك؟ قال: ثلاثة مائة وثلاثة عشر جماعيراً."^{٦٠}

والحقيقة أن أقل ما يقال في سند هذا الحديث أنه ضعيف جداً، وأن العلة فيه إبراهيم بن هشام؛ فقد ذكره ابن أبي حاتم، وترجم له، ثم قال: "سمعت أبي يقول ذلك، قال: وقلت: قلت لأبي زرعة لا يحدث عن إبراهيم بن هشام بن يحيى، فإني ذهبت إلى قريته، وأخرج إلى كتاباً زعم أنه سمعه من سعيد بن عبدالعزيز، فنظرت فيه، فإذا فيه أحاديث ضمرة عن رجاء بن أبي سلمة، وعن ابن شوذب، وعن يحيى بن أبي عمرو الشيباني، فنظرت إلى حديث فاستحسنته، من حديث ليث بن سعد عن عقيل، فقلت له: اذكر هذا، فقال: حدثنا سعيد بن عبدالعزيز عن ليث بن سعد عن عقيل بالكسر..."

^{٦٠} ابن حبان، محمد. صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، ج٢، ص٧٦.

^{٦١} يقول الشيخ شعيب الأرناؤوط: "إسناده ضعيف جداً، إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى العساني الدمشقي". قال أبو حاتم: "كذاب، كما في "البح و التعديل" ... وقال الذهي: "متروك، وكذبه أبو زرعة، انظر تعليق الشيخ شعيب الأرناؤوط في:

- الفارسي، علي بن بلبا. الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٩٨م، ج٢، ص٧٩. وانظر:

- الذهي، محمد بن أحمد بن عثمان. ميزان الاعتلال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، ط١، ١٣٨٢هـ/١٩٦٣م، ج١، ص٧٣، ج٤، ص٣٧٨.

- ابن حبان، صحيح ابن حبان، مرجع سابق، ص٨١.

فقلت له: هذه أحاديث سويد بن عبد العزيز، فقال: [حدَّثنا] سعيد بن عبد العزيز عن سويد، وأظنه لم يطلب العلم، وهو كذاب.^{٦٢} وذكره أيضاً ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين، قائلاً: "قال أبو زرعة كذاب".^{٦٣} وذكره الذهبي في عداد الضعفاء؛ إذ قال: "قال أبو حاتم وغیره ليس بثقة وثقة الطبراني، وحکى عنه أبو حاتم ما يدل على أنه لا يعني الحديث".^{٦٤} وهذا الحديث انفرد به عن أبيه عن جده.^{٦٥}

ب. مسند أحمد بن حنبل:

جاء في مسند أحمد: "حدَّثنا وكيع، حدَّثنا المسعودي، أبايني أبو عمر الدمشقي، عن عبيد بن الحشخاش، عن أبي ذر، قال: أتيت رسول الله ﷺ وهم في المسجد فجلست، فقال: يا أبا ذر، هل صليت؟ قلت: لا. قال: قم فصل... قلت: يا رسول الله، كم المرسلون؟ قال: ثالث مائة وبضعة عشر، جمماً غفيراً، وقال مرتين: خمسة عشر".^{٦٦}

وهذا السنن لا يخلو من نقد؛ فعبيد بن الحشخاش (أو الحسحاس) لم يثبت له لقاء مع أبي ذر رض. قال البخاري في ذلك: "... عبيد بن الحشخاش، عن أبي ذر رض، عن

^{٦٢} ابن أبي حاتم الرازي، عبد الرحمن. *الجرح والتعديل*، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٢٧١ هـ/١٩٥٢ م، ج ٢، ص ١٤٢.

^{٦٣} ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. *الضعفاء والمتروكين*، تحقيق: عبد الله القاضي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٦ هـ. ج ١، ص ٥٩.

وقال ابن كثير: "قد روى هذا الحديث بطولة الحافظ أبو حاتم بن حبان البستي في كتابه: "الأنواع والتقسيم". وقد وسمه بالصححة، وخالفه أبو الفرج بن الجوزي، فذكر هذا الحديث في كتابه: "الموضوعات"، واتهم به إبراهيم بن هشام هذا، ولا شك أنه قد تكلم فيه غير واحد من أئمة الجرح والتعديل من أجل هذا الحديث، فالله أعلم." انظر:- ابن كثير، إسماعيل بن عمر. *تفسير ابن كثير*، تحقيق: سامي بن محمد سالم، د.م: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٠ هـ/١٩٩٩ م، ج ٢، ص ٤٧٠.

^{٦٤} الذهبي، محمد بن أحمد. *المغني في الضعفاء*، قطر: دار إحياء التراث، د.ت، ص ٢٩.

^{٦٥} الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، مرجع سابق، ج ١، ص ٧٢.

^{٦٦} ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد. *المسند*، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعادل مرشد وآخرون إشراف: عبدالله بن عبد الحسن التركي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ/٢٠٠١ م، ج ٣٥، حديث رقم ٢١٥٤٦، ص ٤٣١.

النبي ﷺ، قال: آدم نَبِيٌّ مُكَلِّمٌ، قَالَهُ أَبُو نعيم عَنِ الْمَسْعُودِيِّ عَنْ أَبِي عُمَرَ، لَمْ يُذَكِّرْ سَمَا عَنْ أَبِي ذَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.^{٦٧}

وقد ورد في الحديث ذكر أبي عمر، وقيل أبو عمرو. قال المري في ذلك: "روى عنْ: عَبْيَدِ بْنِ الْحَسَّانِ... وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِالْعَزِيزِ، رَوَى عَنْهُ: حَسِينُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِاللهِ الْمَسْعُودِيِّ... قَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ: الْمَسْعُودِيُّ عَنْ أَبِي عُمَرٍ، وَقَيْلَ: عَنْ أَبِي عُمَرَ الدَّمَشْقِيِّ مَتْرُوكٌ".^{٦٨}

ت. مسنـد أـحمد بـوصـفـه شـاهـداً:

تـوـجـد روـاـيـة أـخـرى فـي مـسـنـد أـحـمد يـمـكـن اـعـتـبارـها شـاهـداً بـجـسـبـ منـاهـجـ الـمـحـدـثـينـ، هـيـ: "حـدـثـنـا أـبـو الـمـغـيـرـةـ، حـدـثـنـا مـعـاـنـ بـنـ رـفـاعـةـ، حـدـثـنـي عـلـيـ بـنـ يـزـيـدـ، عـنـ الـفـاسـمـ أـبـي عـبـدـالـرـحـمـنـ، عـنـ أـبـي أـمـامـةـ قـالـ: كـانـ لـكـلـاـنـ فـي الـمـسـجـدـ جـالـسـاـ... جـاءـ أـبـو ذـرـ فـاقـتـحـمـ فـأـتـى فـجـلـسـ إـلـيـهـ، فـأـفـيـلـ عـلـيـهـ النـبـيـ ﷺ، فـقـالـ: يـاـ أـبـا ذـرـ، هـلـ صـلـيـتـ الـيـوـمـ؟ قـالـ: لـاـ. قـالـ: فـمـ فـصـلـ... قـلـتـ: يـاـ رـسـوـلـ الـلـهـ، كـمـ وـقـيـ عـدـهـ الـأـنـبـيـاءـ؟ قـالـ: مـائـةـ الـفـ وـأـرـبـعـةـ وـعـشـرـونـ الـفـ، الرـسـلـ مـنـ ذـلـكـ ثـلـاثـ مـائـةـ وـخـمـسـةـ عـشـرـ جـمـاـ غـيـرـاـ".^{٦٩}

وـسـنـدـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ فـيـهـ سـلـسـلـةـ مـنـ الـضـعـفـاءـ الـذـيـنـ يـرـوـوـنـ عـنـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاًـ؛ فـمـعـانـ مـثـلـاًـ ضـعـيفـ جـداًـ، وـفـيهـ يـقـولـ الـعـقـيلـيـ نـقـلاًـ عـنـ يـحـيـيـ بـنـ مـعـيـنـ: "كـانـ ضـعـيفـاـ".^{٧٠} أـمـا بـنـ أـبـي حـاتـمـ فـقـالـ فـيـهـ: "يـكـتـبـ حـدـيـثـهـ، وـلـاـ يـخـتـجـ بـهـ".^{٧١} فـيـ حـيـنـ قـالـ اـبـنـ حـبـانـ: "مـنـكـرـ الـحـدـيـثـ يـرـوـيـ مـرـاسـيـلـ كـثـيرـةـ، وـيـجـدـثـ عـنـ أـقـوـامـ مـجـاهـيلـ، لـاـ يـشـبـهـ حـدـيـثـهـ حـدـيـثـ الـأـثـيـاتـ،

^{٦٧} البخاري، محمد بن إسماعيل. *التاريخ الكبير*، حيدر آباد-الدکن: دائرة المعارف العثمانية، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعید خان، ج ٥، ص ٤٤٧.

^{٦٨} المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف. *تهذيب الكمال في أسماء الرجال*، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٩٨٠، ج ٤، ص ١٠٩.

^{٦٩} ابن حنبل، المسنـدـ، مرجع سابقـ، حـدـيـثـ رقمـ ٢٢٢٨٨.

^{٧٠} العقـيلـيـ، محمد بن عـمـرـ. *الـضـعـفـاءـ الـكـبـيرـ*، بيـرـوـتـ: دـارـ الـمـكـتـبـةـ الـعـلـمـيـةـ، طـ ١ـ، ١ـ٤ـ٠ـ٤ـ، جـ ٤ـ، حـدـيـثـ رقمـ ١٨٥٩ـ، صـ ٢٥٦ـ.

^{٧١} ابن أـبـي حـاتـمـ، الـحـرجـ وـالـتـعـدـيلـ، مـرـجـعـ سـابـقـ، جـ ٨ـ، صـ ٤٢٢ـ.

فلما صار الغالب على روايته ما ثُنِكَر القلوب استحق ترك الاحتجاج به.^{٧٢} وقد ذكر له ابن عدي بعض المرويات، ثم ختم قائلاً: "عامة ما يرويه لا يتابُع عليه".^{٧٣} أمّا علي بن يزيد الألهاني فهو أشد ضعفاً من سابقه؛ إذ قال عنه البخاري: "علي بن يزيد أبو عبد الملك الألهاني الدمشقي، مُنْكِر الحديث، عن القاسم بن أبي عبد الرحمن".^{٧٤} وقال عنه النسائي: "عَلَيْهِ مَنْرُوكُ الْحَدِيثِ".^{٧٥} وكلمة (متروك الحديث) إذا قيلت في الراوي استحق الترك عند المحدثين؛ لأنَّها وصف لجميع مرويات الراوي.^{٧٦} وأمّا القاسم أبو عبد الرحمن فمختلف فيه؛ إذ تُقلَّ عن يحيى بن معين أَنَّه وثيق، وقال عنه العجلي: "يُكتب حديثه، وليس بالقوى"، وقال فيه أبو حاتم: "حديث الثقات عنه مستقيم، لا بأس به، وإنَّما يُنكِر عنه [رواية] الضعفاء".^{٧٧} وقال الإمام أحمد: "روى عنه علي بن يزيد أَعاجيب، وما أَرَاهَا إِلَّا من قبل القاسم"،^{٧٨} وقال ابن حبان: "يروي عن أصحاب رسول الله ﷺ المعضلات".^{٧٩}

^{٧٢} ابن حبان، محمد بن حبان. **المجرحون**؛ حاتم، الدارمي، البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، حلب: دار الوعي، ط ١، ١٣٩٦هـ، ج ٣، ص ٣٦.

^{٧٣} ابن عدي. **الكامل في ضعفاء الرجال**، مرجع سابق، ج ٨، ص ٣٨.

^{٧٤} البخاري، **التاريخ الكبير**، ج ٦، ص ٣٠١.

^{٧٥} النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. **الضعفاء والمتروكون**، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، حلب: دار الوعي، ط ١، ١٣٩٦هـ، ص ٦٣، ٧٧.

^{٧٦} انظر:

- الزركشي، محمد بن عبد الله. **النكت على مقدمة ابن الصلاح**، تحقيق: زين العابدين بن محمد بلا فريج، الرياض: أضواء السلف، ط ١، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ج ٣، ص ٤٣٦.

يقول عبدالله بن يوسف الجديع في مقال يحمل عنوان "تفسير قول البخاري في الراوي: "منكر الحديث": "والذي وجدته بالتبني أنَّ [البخاري] يقول ذلك في حقِّ من غلت النكارة على حديثه، أو استحکمت من جميعه، ورِيَما حكم عليه غيره بمثل حُکْمه، ورِيَما وُصِفَ بكونه متروك الحديث، ورِيَما أَنْه بالكذب، ورِيَما وُصِفَ بمُحَدِّض الضعف، ورِيَما قال ذلك البخاري في الراوي المجهول الذي لم يبو إلَّا الحديث الواحد المنكر." انظر:

- الجديع، عبد الله بن يوسف. **تحبير علوم الحديث**، بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ط ١، ٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ص ٦١٤.

^{٧٧} المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، مرجع سابق، ج ٢٣، ص ٣٨٩.

^{٧٨} الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، مرجع سابق، ج ٣، ص ٣٧٣.

^{٧٩} المرجع السابق، ص ٣٧٣.

ث. السنن الكبرى للبيهقي:

ورد هذا الحديث في السنن الكبرى للبيهقي: "عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمِ النَّبِيُّونَ؟ قَالَ: مِائَةُ أَلْفٍ نَّبِيٌّ وَأَرْبَعَةُ وَعِشْرُونَ أَلْفَ نَّبِيٍّ. قُلْتُ: كَمِ الْمُرْسَلُونَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: ثَلَاثُمَائَةٌ وَتَلَانَةُ عَشَرَ. قَالَ الْبُخَارِيُّ: تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ السَّعِيدِيُّ.

٨٠

من الملاحظ أنَّ البيهقي قال: "تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ". والإشكال في هذه الرواية هو تفرد يحيى بن سعيد السعدي. ويحيى هذا لا يتحمَّل تفردَه؛ فقد قال عنه ابن حبان: "شيخ يروي عن ابن جريج المقلوبات، وعن غيره من الثقات الملزقات، لا يحل الاحتجاج به إذا انفرد".^{٨١}

ثالثاً: الرسول والنبي في النصوص القرآنية

إنَّ الناظر في القرآن الكريم لا يجد فرقاً بين لفظي (الرسول) و(النبي)، وهذا أمر بِينَ جلي من الأدلة الآتية:

١. استخدام القرآن الكريم لفظتي (أرسل) و(بعث)، واشتقاقاتهما لغويًا:

ورد ذكر هاتين اللفظتين في القرآن الكريم بمعنى الإرسال، بعض النظر عن نوع المرسل. أما الإرسال المتعلق بالنبي فهو من نوع خاص؛ لأنَّ الرسول يحمل رسالة إلى الناس. وهذه بعض الشواهد القرآنية على كلتا اللفظتين:

أ. لفظة (أرسل):

- قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَكَّنَ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمَّيَّتِهِ فَيَسْخُنَ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُرِيَّخُكُمُ اللَّهُمَّ ابْرَكْنِي وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (الحج: ٥٢).

^{٨٠} البيهقي، السنن الكبرى، مرجع سابق، ج ٩، حديث رقم ١٧٧١١، ص ٧.

^{٨١} ابن حبان، المحروجين، مرجع سابق، ص ١٢٩.

- قوله تعالى: ﴿وَكَمْ أَرْسَلْنَا مِنْ نَّبِيٍّ فِي الْأَوَّلِينَ﴾ (الزخرف: ٦).

- قوله تعالى: ﴿وَمَا تُرِسِّلُ الْمُرْسَلُونَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ ءاْمَنَ وَأَصْلَحَ فَلَأَحْوَفُ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ﴾ (الأنعام: ٤٨). ^{٨٢} علمًاً بأنّنا لم نجد في القرآن الكريم ما ينقض هذه القاعدة.

ب. لفظة (بعث):

- قوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مَّنْ أَنْفَسَهُمْ يَتَوَلَّ أَعْيُّهُمْ إِلَيْتُهُمْ وَيُرَكِّبُهُمْ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفْقَ صَلَّى مُبِينٌ﴾ (آل عمران: ١٦٤).

- قوله تعالى: ﴿مَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضْلُلُ عَلَيْهَا وَلَا تُرِدُّ وَلَا زَرِدُ وَلَا خَرِيٌّ وَمَا كَنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ يَبْعَثَ رَسُولًا﴾ (الإسراء: ١٥). ^{٨٣}

ومن الملاحظ أنَّ لفظتي (رسل) و(بعث) وصيغهما المختلفة قد وردت بحسب المعنى اللغوي لا الاصطلاحي.

٢. التماثل بين وظيفة الرسل والأنبياء:

تتمثل وظيفة الرسل والأنبياء في القرآن الكريم في التبشير، والإذار، والتعليم، والتزكية، والتبيين. وقد استخدم القرآن الكريم لفظتي (رسل) و(بعث) ومشتقاًهما مع لفظتي (الرسول) و(النبي)؛ ما يدل على أَنَّهما متماثلان من حيث المعنى.

أ. وظيفة الرسل:

- قوله تعالى: ﴿وَمَا تُرِسِّلُ الْمُرْسَلُونَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ ءاْمَنَ وَأَصْلَحَ فَلَأَحْوَفُ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ﴾ (الأنعام: ٤٨).

^{٨٢} من ذلك الآية (٢٨) من سورة الفتح، والآية (٨٣) من سورة مرثيم، والآية (٣) من سورة الفيل، والآية (٥١) من سورة الشورى، والآية (٦) من سورة الأعراف.

^{٨٣} من ذلك الآية (٥٩) من سورة القصص، والآيات: (٧٤)، (٧٥) من سورة يونس، والآية (١٢٩) من سورة البقرة، والآية (٣٦) من سورة النحل.

- قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتَلَوَّ عَيْهِمْ إِذَا تَكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُرَزِّكُهُمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (البقرة: ١٢٩).^{٨٤}

ب. وظيفة الأنبياء:

- قوله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَجَدَهُ فَبَعَثَ اللَّهُ الْأَئِمَّةَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحُكُمُ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أَرْجُواهُمْ مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ أَنَّهُمْ أَلْيَسْنُ بَعْيَانًا بِيَنْهُمْ﴾ (البقرة: ٢١٣).^{٨٥}

٣. تماثل رد فعل الناس على كل من الرسل والأنبياء:

يدل هذا التماثل في رد الفعل على عدم التفريق بينهما.

أ. رد الفعل تجاه الرسل:

- قوله تعالى: ﴿وَمَا يَأْتِيهِم مِّنْ رَسُولٍ إِلَّا كَأْوَبُوهُ يَسْتَهِزُونَ﴾ (الحجر: ١١).^{٨٦}

ب. رد الفعل تجاه الأنبياء:

- قوله تعالى: ﴿وَمَا يَأْتِيهِم مِّنْ نَبِيٍّ إِلَّا كَأْوَبُوهُ يَسْتَهِزُونَ﴾ (الزخرف: ٧).

من الملاحظ أن هذه الآية مماثلة لآية الحجر، وأن الاختلاف بينهما هو اختلاف لفظي محض (رسول،نبي).

٤. ذكر الأنبياء في القرآن الكريم بوصفهم مرسلين:

- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَذَّنَا مِنَ الْأَئِمَّةِ مِنْتَقْهُرَ قَمِنَكَ وَمِنْ نُوحَ وَأَنَّرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أُبْنَ مَرْيَمَ وَأَخْدَنَأَنَّهُمْ مَيْتَقَانًا غَلِيلَطًا﴾ (الأحزاب: ٧)، علمًا بأن الأسماء الواردة هنا هي لأنبياء ومرسلين.^{٨٧}

^{٨٤} انظر الآية (٤) من سورة إبراهيم.

^{٨٥} انظر الآية (٤٥) من سورة الأحزاب، والآية (٤٤) من سورة المائدة.

^{٨٦} انظر الآية (٣٠) من سورة يونس، والآية (٥٢) من سورة الذاريات.

^{٨٧} انظر الآية (٤٤) من سورة المائدة.

٥. ذكر الأنبياء في القرآن الكريم مقروناً بأقوامهم:

- قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّىٰ يُشْخَنَ فِي الْأَرْضِ ثُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُحَرِّثَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَكْمِهِ﴾ (الأنفال: ٦٧).

- قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا لِنَفْقَةِ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًّا وَنَصِيرًا﴾ (الفرقان: ٣١).^{٨٨}

وهذه العلاقة بين الأنبياء وأقوامهم تُنسى بوجود دعوة وتبلیغ، بحيث يتربى على التبلیغ عداوة وموالاة وعلاقات اجتماعية بينهم؛ ما يدحض مقوله: "إن النبوة هي علاقة بين الله تعالى ونبيه فحسب".

٦. النبوة والرسالة جمعتا في مكان واحد وصفاً لبعض من أرسلهم الله تعالى:

هذا يعني التعدد في الوصف أو النعت مع وحدة الموصوف. وتعدد الوصف هو أمر متفق عليه في لسان العرب.^{٨٩}

- قال تعالى في موسى عليه السلام: ﴿إِنَّهُ كَانَ مُحَصَّاً وَكَانَ رَسُولًا لِّنَّيْنَا﴾ (مريم: ٥١).

- قال تعالى في إسماعيل عليه السلام: ﴿إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا لِّنَّيْنَا﴾ (مريم: ٥٤).

- قال تعالى في حق محمد عليه السلام: ﴿فَكَانُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ أَلَّا يُمْسِي﴾ (الأعراف: ١٥٨).^{٩٠}

وتأسيساً على ذلك، فإنَّ الجمع بين الرسول والنبي في وصف واحد من غير عطف يدل على أنَّ الرسول هو مُرسَل مبعوث من الله تعالى، وأنَّ رسالته تحمل في طياتها رفعه؛ لأنَّها رسالة ذات طابع خاص تتضمن إنباءً من الله تعالى.

^{٨٨} انظر الآيات: (٢٤٦)، (٢٤٧)، (٢٤٨) من سورة البقرة، والأيات: (١٤٦)، (١٦١) من سورة آل عمران.
^{٨٩} انظر:

- ابن هشام، جمال الدين. مغني الليب عن كتب الأعريب، تحقيق: مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، دمشق: دار الفكر، ط٦، ١٩٨٥، ص٦٩٣.

- حسن، عباس. التحو الوافي، القاهرة: دار المعارف، ط١٥، ج٣، ص٤٨١.

^{٩٠} مثل ذلك قوله تعالى في حق محمد عليه السلام: ﴿الَّذِينَ يَكْبِرُونَ أَرْسَلْنَا لَهُمْ﴾ (الأعراف: ١٥٧).

ومن الملاحظ أنَّ الكثير من المفسِّرين يميلون إلى هذا الرأي، مثل الشوكاني الذي يقول: "وَكَانَ رَسُولاً نَبِيًّا؛ أَيْ: أَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَى عِبَادِهِ فَأَنْبَاهُمْ عَنِ اللَّهِ بِشَرَائِعِهِ الَّتِي شَرَعَهَا لَهُمْ، فَهَذَا وَجْهٌ ذِكْرُ النَّبِيِّ بَعْدَ الرَّسُولِ مَعَ اسْتِنْزَامِ الرِّسَالَةِ لِلثُّبُوتِ، فَكَانَهُ أَرَادَ بِالرَّسُولِ مَعْنَاهُ الْلُّغُويَّ لَا الشَّرْعِيَّ".^{٩١}

ولعلَّ الشوكاني أخذَ هذا المعنى من قول البيضاوي: "وَكَانَ رَسُولاً نَبِيًّا أَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَى الْحَلْقِ فَأَنْبَاهُمْ عَنْهُ، وَلِذِلِّكَ قُدْمُ (رَسُولاً) مَعَ أَنَّهُ أَخْلَصُ وَأَعْلَى".^{٩٢} ووجه ذكر النبي بعد الرسول عند البغوي هو المعنى اللغوي للنبي المفيد للرتبة: "وَالنَّبِيُّ الْعَالِيُّ فِي الرُّتبَةِ بِإِرْسَالِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَيْهِ".^{٩٣}

يتبيَّنُ ممَّا سبق أنَّ وصف النبوة المقرونة بالرسالة يعني أنَّ كليهما رفيعة الشأن، وعالية المقام، ومنبأة، ومحببة عن الله تعالى، فجُمِعَ بذلك بين المعنيين اللغويين للنبي (الرفعة، والنبا). وعلى هذا، يكون الوصف بالرسالة لغةً هو الإرسال، لكنَّه إرسال خاص من الله تعالى. وقد اختصر مكي بن أبي طالب القمي ذلك بقوله: "{وَكَانَ رَسُولاً نَبِيًّا}؛ أَيْ: أَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَنَبَأَهُ".^{٩٤} مع ملاحظة أنَّ الإناء هنا هو بمعنى الإخبار لا بمعنى الرفعة.

أمَّا اقتصار وصف الرسول والنبي على بعض الرسل فلا يُعدُّ من قبيل مفهوم المخالففة، بحيث نفهم من ذلك أنَّ بقية المرسلين ليسوا أنبياء، وهذا بَيْنَ عند المعتزلة وأهل السنة؛ إذ يرى المعتزلة أنَّ كلَّ رسول نبي، وكلَّ نبي هو رسول، فالرسل الآخرون هم أنبياء، ولو لم يوصفوا بذلك، وكذا الأمر عند أهل السنة؛ لأنَّ كلَّ رسول عندهم هو نبي ولا عكس.

^{٩١} الشوكاني، محمد بن علي. *فتح القدير*، دمشق-بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ط١، ١٤١٤، ج٣، ص٣٩.

^{٩٢} البيضاوي. ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر. *تفسير البيضاوي*، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤١٨، ج٤، ص١٣.

^{٩٣} البغوي، الحسين بن مسعود. *التفسير*، تحقيق: عبد الرزاق المهدى، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٢٠، ج٣، ص٢٣٦.

^{٩٤} القمي، الهداية إلى بلوغ النهاية، مرجع سابق، ص٤٥١.

ولكن، لم يُخصَّ هذان الرسولان بوصف النبوة مقتربوناً بوصف الرسالة بالرغم من أنَّ وصف الرسالة يستلزم النبوة؟ لا شكَّ في أنَّ ثمة فائدة من ذلك، وتلمُّس العلماء الفائدة هو أمر اجتهادي صرف؛ إذ يرى ابن كثير ضرورة الجمع بين الوصفين لأنَّ إبراهيم الظاهر كان من المرسلين الكبار أولى العزم الخمسة.^{٩٥} والشيخ محمد الطاهر بن عاشور يرى في ذلك "إشارة إلى أنَّ رسالته بلغت مبلغاً قوياً".^{٩٦}

وهذا التوجيه من كليهما هو محل نظر؛ فلو كان السبب يتمثَّل فقط في أنَّ إبراهيم الظاهر هو من كبار المرسلين لاقتتن هذا الوصف بغيره من أولي العزم مثل نوح الظاهر، وما خرج من غيرهم، فهو كلام غير جامع أو مانع على حد قول المناطقة.

ثم إنَّ ابن كثير لم يُعلِّم اقتران الوصف بإسماعيل الظاهر كما عَلَّم لإبراهيم الظاهر؛ إذ يقول ابن كثير في تعليم الجمع بين الرسالة والنبوة لإسماعيل الظاهر: "وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا" في هذا دلالة على شرف إسماعيل على أخيه إسحاق؛ لأنَّه إِنَّما وُصِّفَ بالنبوة فقط، وإسماعيل وُصِّفَ بالنبوة والرسالة.^{٩٧} ومن هنا، فنحن نرى أنَّ هذا التوجيه مُنتَقَدٌ.

بل إنَّ الشيخ محمد الطاهر بن عاشور لم يُعلِّم اقتران الرسالة بالنبوة لإسماعيل الظاهر مثلما عَلَّمها موسى الظاهر، واكتفى بالقول: "وَتَقَدَّمَ تَوْجِيهُ الْجَمْعِ بَيْنَ وَصْفِ رَسُولٍ وَنَبِيٍّ عِنْدَ ذِكْرِ مُوسَى الظاهر آنِفًا".^{٩٨} ويجاب عَمَّا ذكره ابن عاشور بأنَّ هذا التعليم كان مقصوراً على موسى الظاهر.

٧. تعُرض الأنبياء للقتل:

- قوله تعالى: ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْكُمْ وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ (البقرة: ٦١).

- قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكُفُّرُونَ بِإِيمَانِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ (آل عمران: ٢١).

^{٩٥} ابن كثير، تفسير ابن كثير، مرجع سابق، ج ٥، ص ٢٣٧.

^{٩٦} ابن عاشور، التحرير والتنوير، مرجع سابق، ج ١٦، ص ١٢٧.

^{٩٧} ابن كثير، تفسير ابن كثير، مرجع سابق، ج ٥، ص ٢٣٩.

^{٩٨} ابن عاشور، التحرير والتنوير، مرجع سابق، ج ١٦، ص ١٣٠.

فقد بين سبحانه في هاتين الآيتين أنَّ الأنبياء تعرَّضوا للقتل، وذُمَّ من قتلهم. أمَّا وجه الاستدلال على عدم التفريق بين الرسول والنبي فيتمثل في أنَّ مَن يتعرَّض للقتل مأمور بالتبليغ، وأنَّ دعوته ليست خاصة به وحده.

٨. إرسال الأنبياء إلى أقوامهم:

- قوله تعالى: ﴿وَمَا يَأْتِيهِم مِّنْ نَّبِيٍّ إِلَّا كَوَافِرُهُ يَسْتَهِنُونَ﴾ (الزخرف: ٧).

تُبيّن هذه الآية أنَّ دعوة الأنبياء لا تقتصر عليهم، وإنَّما تشمل أقوامهم أساساً. ولو كان الأمر مقصوراً عليهم فقط من دون الاضطلاع بمهمة الدعوة والتبلیغ ما عاد للاستهزاء أيُّ معنى؛ فالاستهزاء فرع من التبلیغ، وهذا جليٌّ من الآية الكريمة. يقول الطبری في ذلك: "وما كان يأتي قرن من أولئک القرون، وأمَّة من أولئک الأمم الأولين لنا من نبیٍ يدعوهم إلى المهدى وطريق الحق، إِلَّا كان الذين يأتیهم ذلك من تلك الأمم نبیٍّ لهم الذي أرسله إليهم يستهزئون سخرية منهم بهم كاستهزاء قومك بك يا محمد".^{٩٩} ويقول النسفي: "هي حکایة حال ماضية مستمرة؛ أي كانوا على ذلك، وهذه تسلیة لرسول الله ﷺ عن استهزاء قومه".^{١٠٠} فهذا شأن النبي حين أُرسِل إلى قومه؛ إذ كانوا يستخفون منه ويستهزئون.

- قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّبِيٍّ إِلَّا أَخْذَنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاءِ وَالصَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضَرَّعُونَ﴾ (الأعراف: ٩٤).

تُؤكِّد هذه الآية الكريمة المعنى السابق؛ أي إنَّ الأنبياء هم رسل إلى أقوامهم، فلو لم يكونوا رسلاً ما عاد لتعذيب أقوامهم معنى؛ فالتعذيب بالبأساء والضراء فرع من استهزائهم الذي أشارت إليه الآية السابعة من سورة الزخرف، وما ذكرناه هنا يُعدُّ من أقوى الأدلة -فيما نحسب- على عدم التفارق بين الرسول والنبي من حيث المهمة.

^{٩٩} الطبری، محمد بن حمیر. *تفسیر الطبری*، تحقيق: احمد محمد شاکر، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٥/٥، ج٢٠٠٠، ص٥٧٠.

^{١٠٠} النسفي، عبد الله بن أحمد. *التفسیر*، تحقيق: يوسف علي بدبوی، مراجعة وتقديم: محیی الدین دیب مستو، بيروت: دار الكلم الطیب، ط١، ١٤١٩/٥١٩٩٨، ج٣، ص٢٦٥.

٩. تنزيل الكتب على الأنبياء:

أشار القرآن الكريم إلى تنزيل الكتاب والحكمة على الأنبياء؛ ما يدحض مقوله أنَّ النبي لا ينزل عليه كتاب.

- قوله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَجَدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ الْبَيْتَنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحُكِّمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُولَئِنَّ أَوْلَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ بِهِمُ الْبَيْتُ بَغْيًا بِيَنْهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ أَمْسَأُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صَرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (البقرة: ٢١٣).

- قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ إِاتَنِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ (مريم: ٣٠).

فيما كان نزول الكتاب دليلاً على أنَّ النبي رسول، لمن يقول إنَّ كل رسولنبي، فلِمَ أَكَدَ عِيسَى اللَّهُ أَعْلَمُ نبي من الله تعالى، بالرغم من أنَّ نزول الكتاب كافٍ للدلالة على ذلك؟

وإذا كان حرف العطف يقتضي المعايرة بالمعنى الذي حمله مِنْ فرق بين الرسول والنبي، فكيف تكون المعايرة هنا والذات واحدة؛ إذ العطف موجود بين فعلين (آتى، وجعل)، والمفعول به (أي المجعل والمأتي) واحد، هو عِيسَى اللَّهُ أَعْلَمُ؟

ولعلَّهم يجيرون عن ذلك بأنَّ الله تعالى جمع عِيسَى اللَّهُ أَعْلَمُ رسالة والنبوة؛ فالنهاية هنا هو بين الرسالة والنبوة، لا بين ذات واحدة. وهذا الجواب ليس مقنعاً؛ لأنَّ رسالة عِيسَى اللَّهُ أَعْلَمُ هي أعلى مرتبة من النبوة إذا كانت النبوة هي علاقة فقط بين العبد وربه، ولا تتضمَّن مشقةً وتتكليفاً مقارنةً بالرسالة.

وعلى هذا، فإنَّنا لا نجد فرقاً -فيما نرى- بين قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَّتَّ الْقَوْلُ الشَّيْطَنُ فِي أُمَّتِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَنُ ثُمَّ يُحَكِّمُ اللَّهُ إِذَا تَمَّتَّهُ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حِكْمٌ﴾ (الحج: ٥٢)، وقوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ إِاتَنِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ (مريم: ٣٠)؛ فكلمة (رسُولٍ) في الآية الأولى و(أتَنِي الْكِتَاب) في الآية الثانية وردتا

بالمعنى اللغوي نفسه للدلالة على الرسالة، أمّا كلمة (وَلَا نَبِيٌّ) في الآية الأولى (وَجَعَلَنِي نَبِيًّا) في الآية الثانية فتدلان على الأنبياء والرّفعة.

وبالرغم من أنّا لا نقطع بذلك؛ إذ هو ليس من قطعي الدلالة، فإنّه الأقرب إلى الصواب. وقد مرّ المفسرون على الآية الكريمة: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ أَتَلَمَّ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ (مريم: ٣٠)، ولم يُشر عندهم إشكالاً بالرغم من أنّ الرسالة متضمنة النبوة، وبالرغم من وجود حرف العطف الذي يقتضي المعايرة.^{١٠١}

خاتمة:

النبوة اصطفاء من الله تعالى لا تناول بالكسب والاجتهاد، وهذا محل اتفاقٍ بين المتكلمين. ويُعدُّ التبليغ والدعوة والتبيشير والإذنار من أعظم مهام الأنبياء؛ وذلك لحكمٍ عدَّ منها قطع المعدرة على المعرضين يوم القيمة؛ مصداقاً لقوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِّرِينَ لَئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ (النساء: ٦٥).

وقد جاء ذكر الرسل والأنبياء في القرآن الكريم بصيغٍ متعددةٍ، منها: الجمع بين لفظي (الرسول) و(النبي) من غير عطف، والجمع بينهما بالعلف، وانفراد كلٍّ منها عن الآخر، وذكر بعض مهامهم... وهذا التنوع فاقم الخلاف بين جمهور المعتزلة وجمهور المتكلمين من أهل السنة بخصوص علاقة النبي بالرسول؛ ما جعلهم على طرقٍ نقيس. في بينما تؤكّد المنظومة الفكريّة الاعتزالية عدم التمييز بين لفظي (الرسول) و(النبي) جاعلةً جُلّ اعتمادها على اللغة، لم تخلُ بعض أدلةها من ضعف. وإذا كان جمهور أهل السنة يُعرّقون بين هاتين اللفظتين فإنهما لم يتتفقا على تمييز واضح بينهما، حتى اقتربت أقوالهم من عشرة لم تخلُ -فيما بان لنا- من ضعف في مجملها.

^{١٠١} انظر مثلاً:

- ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب. *التفسير*، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١٤٢٢، هـ، ج٤، ص١٤.
- الرازي، *التفسير الكبير*، مرجع سابق، ج٢١، ص٥٣٤.
- القراطسي، *تفسير القراطسي*، مرجع سابق، ج١١، ص١٠٢.

وأقوى الأدلة على ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَّنَّى أَقْرَى الشَّيْطَانُ فِي أَمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقَى الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحَكِّمُ اللَّهُ عَالِيَّتِهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حِكْمَةٌ﴾ (٥٦) (الحج: ٥٢)؛ فالاعطف يقتضي التغيير، وعليه فالتفرقة لازمة بين المفهومين. وإذا كانت التفرقـة لازمة بينهما باعتبار التغيير، فكيف يكون الرسول نبياً، ولا يكون النبي رسولاً؟ والحقيقة أنـنا لم نجد جواباً مقنعاً لهذا السؤـال في المنظومة السـنية، علمـاً بأنـ القول بالتفـرقـة استنادـاً إلى مفهـوم التـغـيـير هو صـحيـح إذا حـلـ التـغـيـير عـلـى الذـاتـ، مثلـ قولـنا: جاءـ زـيدـ وـعـمـروـ، وـلـكـنـ في مـسـأـلـتـنا هـذـهـ كـانـ التـغـيـير بـيـنـ الصـفـاتـ لـاـ الـذـوـاتـ، وـهـوـ تـغـيـيرـ تـشـهـدـ لـهـ الـلـغـةـ الـعـرـبـيـةـ، وـهـذـاـ ماـ تـرـجـحـ فـيـ الـبـحـثـ، الـذـيـ اـنـبـنيـ عـلـيـهـ عـدـمـ التـفـرقـةـ بـيـنـ الـنـبـيـ وـالـرـسـولـ، وـالـذـيـ أـكـدـتـهـ درـاسـةـ اـسـتـقـرـائـيـةـ مـسـتـفـيـضـةـ تـنـاوـلـتـ مـهـامـ الرـسـولـ وـالـنـبـيـ، وـعـلـاقـةـ كـلـ منـهـماـ بـقـوـمـهـ حـسـبـ ماـ وـرـدـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ.

أمـاـ الـأـمـرـ الـلـافـتـ الـذـيـ كـشـفـهـ هـذـاـ الـبـحـثـ فـهـوـ أـنـ آـيـاتـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ الـتـيـ عـرـضـتـ لـلـرـسـولـ وـالـنـبـيـ، وـالـتـيـ اـعـتـمـدـ عـلـيـهـ الـبـحـثـ، كـانـ غـائـبـةـ عـنـ الـطـرـفـيـنـ.

ختـاماً، فإنـ استـدـلـالـ جـمـهـورـ أـهـلـ السـنـنـ بـالـسـنـنـ النـبـوـيـةـ لـمـ يـسـعـفـهـمـ بـالـتـميـزـ بـيـنـ هـاتـيـنـ الـلـفـظـتـيـنـ؛ فـالـحـدـيـثـ لـمـ يـصـلـ إـلـىـ رـتـبةـ الـاحـتـجاجـ بـهـ، وـقـدـ نـاقـشـنـاـ سـنـدـهـ وـفـقاـ مـنـاهـجـ الـمـدـحـيـنـ مـنـ أـهـلـ السـنـنـ؛ مـاـ يـحـمـمـ إـعادـةـ النـظـرـ فـيـ الـكـثـيرـ مـنـ الـخـلـافـاتـ الـكـلـامـيـةـ وـالـفـقـهـيـةـ، وـدـرـاستـهـاـ فـيـ ضـوءـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ.

ضرورة تحدیث علم الكلام ومستویاته

*
یاسین السالمی

الملخص

يروم هذا البحث تأكيد أهمية علم الكلام، وضرورة تحدیثه عن طريق جملة من المقترنات التي يقدّمها، اعتماداً على مراجعة مجموعة من المفاهيم الخورية، مثل: مفهوم أصول الدين، والتمييز بين مراتب مسائل علم الكلام، التي تتيح تحدیث المواقف الرافضة لعلم الكلام، وتحدیث موقف المتكلمين أنفسهم من الخلاف الكلامي. ويسعى هذا البحث إلى بيان مجالات التحدیث التي يمكن أن يُشتمل بها في تلك المراتب.

الكلمات المفتاحية: علم الكلام، تحدیث، تحدید، أصول الدين، فروع الدين، دقیق الكلام، جلیل الكلام.

The need for the renewal of Islamic Theology and its levels

Yasin al-Salmi

Abstract

This study emphasizes the importance of Islamic Theology and the need for its renewal, and the update of its levels through a number of suggestions, based on the review of a set of central concepts, with specific focus of the concept of foundations of the religion. The study tries to distinguish between ranks of theology which allows updating positions on theology rejection, update positions of theologians themselves on theology dispute, and explain areas of these ranks that deserve the renewal.

Keywords: Islamic theology, Update and renewal, Foundations of the religion, Branches of the religion, Subtle questions of theology, Major questions of theology.

* أستاذ الفرق وعلم الكلام بمعهد محمد السادس للقراءات والدراسات القرآنية - جامعة القرويين، الرباط - المملكة المغربية، البريد الإلكتروني: yassineessalmi@gmail.com
تم تسلم البحث بتاريخ ٢٠١٦/٩/٢٢، وُقِّبَ للنشر بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٤.

مقدمة:

لا تخفي على الباحثين أهمية علم الكلام، سواء في القديس أو الحديث؛ إذ يُعدُّ - إلى جانب علم أصول الفقه - انعكاساً لمنهج التفكير الإسلامي، وتجلياً من تجلياته العقلية. فهو - في بعض مسمياته - علم النظر والاستدلال، وقد سمى بذلك لقيمه على القول بوجوب النظر العقلي عند كثير من المتكلمين، واحتغاله بآليات الاستدلال العقلية على المسائل الإيمانية.

وقد يفهم مما سبق أنَّ علم الكلام (علم النظر والاستدلال) هو علم اجتهاد وتجديد؛ لما تحمله الكلمة (نظر) من دلالة على "الفكر" و"البحث" في نفسها، ولما اتسم به أيضاً موقف جمهور المتكلمين من التشدد في منع التقليد، وإيجاب النظر والاستدلال على كل مكلف، بنَّ في ذلك العامة من الناس.^١ ولكن، بالنظر الفاحص إلى علم الكلام، ولا سيَّما في مسائله الخلافية، يكتشف الباحث أنَّ علم يؤول في نهاية أمره إلى ترسیخ مبدأ التقليد الذي ينادي نُظار الكلام بمنعه؛ ففي الوقت الذي يوجب فيه نُظار المتكلمين من كل مذهب النظر العقلي، فإِنَّهم يوجبون أيضاً أنْ يؤدي هذا النظر إلى النتائج نفسها التي توصل إليها كل فريق منهم؛ ما يعني منع الاجتهاد الذي يفضي إلى الاختلاف، ثم إلى التجديد. وبذلك تكون دعوتهم إلى النظر العقلي إنَّما هي دعوة إلى التقليد المركب من المسائل والدلائل. وهو أمر لاحظه الغزالي حين عَدَّ هذا تناقضًا من النُّظار، وذلك عند قوله: "وَأَمَّا التناقض فهو أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِّن النُّظار يُوجِبُ النَّظر، وَأَنَّ لَا تَرَى فِي نَظَرِكِ إِلَّا مَا رَأَيْتُ، وَكُلُّ مَا رَأَيْتُهُ حُجَّةٌ، وَأَيُّ فَرْقٍ بَيْنَ مَنْ يَقُولُ: قَلَدِي فِي مَجْرِي مَذْهِي، وَبَيْنَ مَنْ يَقُولُ: قَلَدِي فِي مَذْهِي وَدَلِيلِي جَمِيعاً، وَهُلْ هُذَا إِلَّا التناقض؟".^٢

وأكثر ما يتجلّى فيه هذا الحمود والتقليل المركب عند المتكلمين هو الإقصاء المتبادل بين فرقهم، سواء في التبديع والتضليل، أو في التكفير. ولعلَّ الخوف من الواقع في هذا

^١ ميز جمهور المتكلمين من المعتلة والأشاعرة بين ما يجب على الخاصة، وما يجب على العامة، فأوجبوا النظر التفصيلي في حق الخاصة، والنظر الإجمالي في حق العامة.

^٢ الغزالي، أبو حامد. *فيصل الفرقنة بين الإسلام والزنقة*، تحقيق ودراسة سيميائية: حُكمة مصطفى، الدار البيضاء: دار النشر المغربية، ١٩٨٣ م، ص ٧.

الإقصاء هو ما جعل أتباع كل فرقة لا يخرجون عن الأصول الكبرى التي أسسها أئمتهم، بل ظلوا يُكثرون ما جاء عندهم بتفصيل إجماله، أو إجمال تفصيله، أو نظم نثره، أو نشر نظمه، فكثرت الحواشى والمحضرات، في حذر تام من التجديد في المسائل، بل الدلائل؛ خوفاً من الوقوع في البدعة والضلالة، بل الكفر.

وفي مقابل هؤلاء برزت طائفة من العلماء نادت بمنع الخوض في علم الكلام كراهةً أو تحريماً، مثلما هو مذهب بعض الفقهاء وأهل الحديث^٣ الذين عللوا ذلك بأنه مثار للشبهات والفتن، وطريق للابتداع.

ونظراً إلى الرفض الخارجي لعلم الكلام، والرفض الداخلي -بين المتكلمين أنفسهم- للاجتهاد المفضي إلى الاختلاف؛ ظلَّ هذا العلم، باستثناء محاولات مخصوصة معدودة، في تكرارٍ مستمرٍ لمسائله ودلائله، مع تغيير الواقع، ومرور الزمان. وبذلك تظهر أهمية تجاوز هذا الحمود، وأهمية البحوث الداعية إليه، وهذا البحث واحد منها؛ فإنَّه يهدف إلى التنبيه على ضرورة إعادة النظر في علم الكلام، والبحث في المستويات التي يتعمَّن تحديتها فيه، مع مراعاة وظيفته الأصلية التي تتجلى في "إقامة البرهان على وجود ربٍ تعالى، وصفاته، وأفعاله، وصدق رسالته".^٤

أولاً: مفهوم التحديد وضرورته^٥

يعود أصل الحذر (ح د ث) إلى وجود الشيء بعد العدم، وهو أصل واحد مثلما يقول ابن فارس: "كون الشيء بعد أن لم يكن".^٦ ومنه سُميَّ الكلام حديثاً لوجوده بعد

^٣ السيوطي، جلال الدين. صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام، تحقيق: علي سامي النشار، سعاد علي عبد الرزق، د.م: مجمع البحوث الإسلامية، سلسلة إحياء التراث الإسلامي، السنة الأولى، الكتاب الأول، ج ١، ص ٥٢.

^٤ الغزالى، أبو حامد. الاقتصاد في الاعتقاد، تحقيق: أنس محمد عدنان الشرفاوى، بيروت: دار المنهاج، ط ١، ٢٠٠٨/١٤٢٩.

^٥ نلاحظ تقارباً -إذا لم نقل ترافقاً- في المعنى بين لفظي "التحديد" و"التجديد". فبأيهما عبرنا لم نخرج عن المقصود العام.

^٦ ابن فارس، أحمد. معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، بيروت: دار الفكر، ١٩٧٩/١٣٩٩، ج ٢، ص ٣٦.

السکوت. والحدیث أیضاً: "الجدید من الأشیاء".^٧ وبذلك ندرك أنَّ التحدیث في اللغة يدل على ابتداء الشيء، وأنَّه يعني أیضاً تحدید الشيء، وإضافة أشياء أخرى إليه لم تكن من قبل. وهو نفس ما نعنيه في هذا السياق بتحديث علم الكلام؛ إذ ليس معناه إلغاء علم الكلام جملةً وتفصيلاً، وإقامة علم آخر مقامه، وإنما تحدیده بالإبقاء على أصله، وتصحیح ما اعتراه من أخطاء، وإضافة الجدید الذي يتنااسب مع أصله، مما دعا الواقع إلى، سواء في الجانب المنهجي أو الجانب المعرفي.^٨ فالتحدیث بعبارة أستاذنا الدكتور عبد الحمید الواي: "إبقاء، وإلقاء، وارتقاء".^٩

هذا ما يتعلق بمفهوم التحدیث، أمما ضرورته فتتجلى في أنَّ علم الكلام - شأنه في ذلك شأن بقية العلوم - محکوم في كثير من تخلیاته بالواقع، بل إنَّ نشأة هذا العلم نفسها لم تكن سوى نتیجة للواقع الذي برزت أولى معالمه فيه. وإذا كان الأمر كذلك، وكان الواقع في تغییر مستمر، لم يكن لجمود علم الكلام على حاله الأولى معنى، وهو العلم الذي يمنع التقليد، ويوجب النظر والاستدلال.

ثانياً: المستوى الأول: تحدیث المواقف من علم الكلام

يُقصد بهذا المستوى ضرورة تحدیث النظر في المواقف من علم الكلام، ومن الخلاف الكلامي؛ إذ تشَدَّدَ كثير من المنتسبين إلى علم الكلام، فعدُوه علمًا واجب التحصیل، وعدُوا مسائله ودلائله قطعية بإطلاق، وجعلوا مخالفتها سبِيلًا إلى إقصاء المحالف، سواء من خارج النسق الكلامي أو من داخله. وبالمقابل، برزت بعض المواقف التي كانت - ولا تزال - جامدة على الرفض القاطع لهذا العلم، والحكم عليه بالتحريم، وعلى أهله بالبدعة

^٧ الأزهري، محمد بن أحمد. *تهذيب اللغة*، تحقيق: محمد عوض مرعب، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ٢٠٠١ م، ج ٤، ص ٢٣٤.

^٨ واقعنا اليوم يدعو إلى تحدیث اللغة الكلامية أولاً، وتحديث النظر في بعض المُسلَّمات التي اخْنَذها المتكلمون مقدمات في الاستدلال، ولا سيَّما المسائل الطبيعية (مثل: الجوهر، والعرض)، واحتبار صحتها في ضوء العلوم المديدة. ويدعو أيضًا إلى البحث عن إجابات لإشكالات برزت بقوة في عصرنا الحاضر، مثل: شبَهات المستشرقين المتعلقة بالنبوة، وبروز بعض مُدعَّي النبوة أيضًا، إضافة إلى مواجهة ظاهرة الإلحاد.

^٩ اقتُبِست هذه الكلمات من مخاضرة لعبد الحمید الواي عن تحدیث أصول الفقه ألقاها في أثناء تدریستنا مادة أصول الفقه في مؤسسة دار الحديث الحسينية سنة ٢٠٠٧ م.

والضلال، بل بالكفر عند بعض الغلاة. وهي مواقف يُشَهَّدُ في جانبيها نوع من التطرف؛ ما أوجب تغييرها وتحديثها طلباً للوسطية، وهو مقصود ما يأتي:

١. الجمود والتقليد في علم الكلام: موجباته، وسبل التجاوز:

أ. موجبات الجمود والتقليد: سبقت الإشارة إلى أنَّ علم الكلام وإنْ دعا إلى النظر والاستدلال فإنه لا يقبل الخلاف الناجم عنهم، وإنما يُعَدُّ الخلاف موجباً للإثم الذي قد يصل إلى درجة التكفير. وهنا لا بدَّ لنا من بيان المنطلقات التي أفضت إلى هذا الموقف المتشدد في رفض الخلاف داخل النسق الكلامي نفسه؛ إذ هو من أبرز الأسباب التي أدَّت بـهذا العلم إلى الجمود والتكرار. وفي بيانها ومعالجتها طريق لفتح باب قبول التجديد والتحديث.

انطلق جمهور المتكلمين، وجمهور الأصوليين أيضاً، من مُسلَّمة مفادها أنَّ أصول الدين لا اجتهاد فيها، خلافاً لفروع الدين،^{١٠} مستندين في ذلك إلى التمييز بينهما من جهات عدَّة يمكن إرجاعها جميعاً إلى أمرتين اثنين؛ الأولى: ما يُطلَب فيه العلم والقطع، والثانية: ما يُطلَب فيه العمل والظن؛ فقد جعلوا أصول الدين [=العقديات والكلاميات] عملية قطعية،^{١١} وفروع الدين [=الفقهيَّات] عملية ظبية. وبما أنَّه لا اجتهاد في قطعي، فلا اجتهاد في أصول الدين.

وهذا التأصيل مقبول نظرياً، بل يمكن أنْ يدعى فيه الإجماع، لكنَّ الإشكال الواقع إنَّما هو في الناحية التنزيلية، ولا سيَّما في تنزيل "مفهوم" أصول الدين على "ماصدقاته" بعبارة المناطقة. ولتوسيع هذا الإشكال، يمكن القول إنَّ مصطلح "أصول الدين" يُطلق بوصفه "صفة" لمسائل معينة، أجمعَت الفرق والمذاهب على أنَّها من المسائل التي تتوقف

^{١٠} الحمداني، عبد الجبار. المغني في أبواب التوحيد والعدل، الجزء السابع عشر: الشرعيات، تحرير: أمين الحولي، د.م: مطبعة دار الكتب، ١٩٦٣/١٣٨٢، ج ١٧، ص ٣٥٧. انظر:

- ابن فورك، أبو بكر. مجرد مقالات أبي الحسن الأشعري، تحقيق: دانيال جيماري، بيروت: دار المشرق، المطبعة الكاثوليكية، ١٩٨٧، م، ص ٢٠١.

^{١١} الغزالى، أبو حامد. المستصفى من علم الأصول، دراسة وتحقيق: حمزة بن زهير حافظ، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، ١٤١٣/١٩٩٣، ج ٤، ص ٣١-٣٠.

عليها صحة الدين، سواء من العقديات أو الفقهيات. ويُطلق أيضًا بوصفه "اسماً" لعلم الكلام، والعقيدة، والتوحيد، وغير ذلك من التسميات التي اتخذت مسائل العقائد موضوعاً لدراستها.

وبهذا التمييز الأول يمكن إيضاح الإشكال السابق بقول إنَّ مصطلح "أصول الدين" إذا أطلق بالمعنى الأول فلا إشكال في عَدِّ المسألة الموصوف بها قطعية لا اجتهاد فيها، سواء أكانت من العقديات أم الفقهيات. أمّا إذا أُطلق بالمعنى الثاني فلا بُدُّ فيه من التفصيل قبل التنزيل؛ إذ ليست كل مسائل الكلام والعقيدة والتوحيد على درجة واحدة، فمنها ما يرقى إلى مرتبة ينال بها صفة أصول الدين، مثل أصل التوحيد والنبوة والمعاد، ومنها ما يتوسط إلى مرتبة ينال بها صفة فروع الدين العقدية، مثل الصفات والرؤى، والوعد والوعيد، والأسماء والأحكام، والإمامية.^{١٢} بل إنَّ منها ما يتدنى إلى مرتبة لا يستحق معها لاصفة الأصول، ولا صفة الفروع، مثل المسائل الدقيقة التي استعن بها المتكلمون في الاستدلال من الطبيعيات وغيرها.^{١٣} وهذا التمييز وإنْ كان معظم المتكلمين مُقرًّا به، فإنهُم عَدُوا تلك الدرجات (الدرجتان: الأولى والثانية تحديداً)، قطعية، لا اجتهاد فيها، ورتبوا على ذلك تكفير المخالف في الدرجة الأولى، وختلفوا في حكم المخالف في الدرجة الثانية بين التكفير والتبذيع.^{١٤}

وبذلك يتضح لنا -بإجمال- أنَّ تلك المنطلقات كانت أهم أسباب الإقصاء المتبادل بين الفرق الكلامية، وسبب الحمود والتقليل الذي يعانيه علم الكلام؛ إذ نظرت كل فرقة إلى أصول مذاهبها واحتياراتها العقدية بوصفها أصول الدين القطعية، والقطعي لا اجتهاد فيه. ولذلك، كان لزاماً إعادة النظر في الخلاف الكلامي ومراجعته، وإلزام الفرق الكلامية بضرورة تحديد تلك المواقف، تأسيساً لتحديث العلم نفسه.

^{١٢} الغالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزنادقة، مرجع سابق، ص ٢٦. انظر:

- الرازي، فخر الدين. الرياض المونقة في آراء أهل العلم، تحقيق: أسعد جمعة، تونس: كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالقيروان، ومركز النشر الجامعي، ٢٠٠٤، ص ٤١.

^{١٣} الزركشي، بدر الدين. البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق: لجنة من علماء الأزهر، القاهرة: دار الكتبية، ط ٣، ١٤٢٤ م/٥٢٠٠٥، ج ٨، ص ٢٧٦.

^{١٤} الغالي، المستصفى من علم الأصول، مرجع سابق، ج ٤، ص ٣١. انظر أيضاً:

- الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، مرجع سابق، ج ٨، ص ٢٨٠.

ب. سبل تجاوز المنطلقات السابقة: يتعين علينا، ونحن نحاول مراجعة الموقف السابق، أن نتذكّر المراتب الثلاث التي ذكرناها لعلم الكلام:

أمّا المرتبة الأولى فالإجماع حاصل على القول بأنّها عملية قطعية، وأنّه لا اجتهاد فيها^{١٥} معرفياً، ولكنّ الجانب الاستدلالي عليها يظلّ قابلاً للتحديد والتحديث.

وأمّا المرتبة الثانية فهي محل الخلاف قدّيماً وحديثاً. وجمهور المتكلمين يجعلها من القطعيات التي لا يدخلها الاجتهاد أيضاً، لكنّهم أنفسهم لا يلبثون أنْ يجعلوا بعض تلك المسائل من المسائل الظنية، وذلك حين يتعلق الأمر بالخلاف بين أصحاب الفرقة نفسها، فيحيزون لأصحابهم ما لا يحيزون لخالفاتهم، والأمثلة على ذلك كثيرة، نذكر منها مثالين: الأول معتزلي، والثاني أشعري، وكلاهما يؤكد أنَّ إلزام المخالفين بالكفر في مسائل هذه المرتبة يفضي إلى تكفير الأصحاب أيضاً، والأمر ينعكس؛ ففي المثال الأول يذكر أبو القاسم البستي بعض الأخطاء التي وقع فيها بعض شيوخ المعتزلة، قائلاً: "ألا ترى أنَّ النَّظام اعتقد أنَّ الله تعالى لا يقدر على ما لو فعله لكان قبيحاً... والشيخ أبو علي وأصحابه أنكروا ما عليه القديس، وقالوا: يخالف بأحكام صفاته، ولا يخالف بصفة زائدة، واستعظاموا هذا القول. وقد قال الشيخ أبو عبد الله: إنَّ الله تعالى "أحوالاً" بعدد المعلومات إنْ كانت الأحوال مما يعد...". بعد ذلك، ذكر أمثلة عدّة على الأخطاء التي وقع فيها شيخ المعتزلة، ثم قال: " وإنما لم نستوفِ مسائلهم لأنَّ ذلك يجري مجرّى التشنيع، فاكتفينا بذلك المثال، وإلا فلا شيخ يذكر إلا وفي مذهبة اعتقاد متعلقه القديس تعالى، وهو عندنا جهل، فيلزمنا تكفيهـم".^{١٦}

ولأنَّه لا يكفرهم، ولا يريد أنْ يقع في الخلل المنهجي الذي يؤدي به إلى التفريق بين المؤتلفات؛ فقد قال: "ومتى تأولنا مذاهبهم [= يقصد المعتزلة]، وقلنا: قد عرفوا الله في

^{١٥} يُنسب إلى الجاحظ وطائفه من المعتزلة، وهم "أصحاب المعرف"، القول بالاجتهاد في هذه الأصول أيضاً. والحقيقة أنّهم لا يقولون بذلك، وإنما يقولون بعذر المخطئ فيها. والفرق بين القول بالاجتهاد والقول بعذر أنَّ الأول يقتضيإصابة كل مجتهد في الحكم الذي ذهب إليه، وأنَّ الثاني يقتضي الحكم بالخطأ.

^{١٦} البستي، أبو القاسم. كتاب البحث عن أدلة التكفير والتفسيق، تحقيق وتقدير: ويلفرد مادلونك، وزايبيه الشيشتك، بغداد: منشورات الجمل، ط١، ٢٠٠٩، ص ٣٠.

الجملة، وغلطهم في غير القول، أو صرفنا خلافهم إلى عبارة أمكن ذكر مثل ما يعتذر به
عنهم في كثير من المحالفين.^{١٧}

أمّا في المثال الثاني فيذكر الرازي نصاً طويلاً يعدد فيه اختلافات الأشاعرة في الصفات، نذكر منها -احتصاراً- أنَّ أبا الحسن الأشعري ثبت صفة البقاء، وحاله الباقلاني ففها، وأنَّ بعضاً منهم ثبت "الأحوال"، وبعضاً آخر نفها. وانختلفوا أيضاً في الصفات الخبرية، مثل: اليد، والوجه، والعين... ليؤكّد الرازي في نهاية المطاف "شدة وقوع الاختلاف في صفات الله تعالى بين "الأصحاب"، ولا يجوز الالتفات إلى ما يتکلف في إزالة هذه الاختلافات؛ فإنَّ أمثال تلك التكاليف مما لا يعجز عنها أحد من أرباب المذاهب. فثبتت أنَّا لو حكمنا بأنَّ الجهل بشيء من صفات الله تعالى يكون كفراً، يلزمنا تكفير أئمتنا ومشايخنا، وإنَّه غير جائز.^{١٨} وعلى هذا، فنحن نلزمهم أيضاً بطرد نفس المنهج في النظر إلى الخلاف؛ إنما بتبييع أصحابهم، وإنما بعدر مخالفיהם. وهذا لا يصدق على علم الكلام فحسب، بل على كل علم خلافي.

وفي هذا السياق، يتعيَّن علينا ملاحظة أمرين اثنين:

الأول: أنَّ مسائل علم الكلام ليست كلها واجبة الاعتقاد، وإنما يجب منها اعتقاد الأصول الكبيرة؛ أي التوحيد، والنبوة ولوازمها (الكتب، والملائكة، والمعاد)، وهي مسائل أصول الإيمان الخمسة التي جاءت في آية البر: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحُقُوقِ وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْتَلُفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شَقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ (آل عمران: ١٧٦). وهذه المسائل يكفي فيها الإيمان بالجمل، أمّا التفاصيل الكلامية المتفرعة منها فالمكلّف غير مطالب باعتقادها.

الثاني: أنَّ المسائل الخلافية المتفرعة من الأصول الكبيرة لا ترقى إلى مرتبة القطعية، وإنَّ أدَّعى فيها كل فريق القطع على اختياره، وأدَّعى قيام الدليل العقلي عليه. والقول بظنية تلك المسائل، وقوتها للاجتهاد أمر درج عليه كثير من العلماء، وأقدم من يُنسب إلى هذه الأمر قاضي البصرة أبو عبيد الله الحسين العنيري (ت ١٦٨ هـ) الذي كان يزعم:

^{١٧} المرجع السابق، ص ٢٤.

^{١٨} الرازي، فخر الدين. نهاية العقول في دراية الأصول، تحقيق: سعيد عبد اللطيف فودة، بيروت: دار الذخائر، ط ١، ١٤٣٦ هـ/٢٠١٥ م، ج ٤، ص ٢٧٤.

"أنَّ اختلاف أهل الملة - في العدل والجبر، وفي التوحيد والتشبيه، والإرجاء والوعيد، وفي الأسماء، والأحكام، وسائر ما اختلفوا فيه- كله حق وصواب؛ إذ كل قائل منهم فإنما اعتقد ما صار إليه من جهة تأويل الكتاب والسنّة، فجميعهم مصيبون؛ لأنَّ كل واحد منهم كُلُّف أنْ يقول فيه بما غالب في ظنه، واستولى عليه رأيه، ولم يكلف فيه علم المغيب عند الله تعالى، على حسب ما قلنا في حكم المحتددين في أحكام حوادث الفتيا".^{١٩}

ولم يقصد العنيري بقوله (فجميعهم مصيبون) أنَّ ما وصلوا إليه من الاعتقادات المتناقضة كلها صواب وحق، وإنما قصد أنَّ غاية تكليفهم هو ما توصلوا إليه باجتهادهم، وأنَّ المخطئ منهم معذور. وهذا ما بينه الرازي بقوله: "فإِنَّه صوب جميع المحتددين في الأصول، لا على معنى أَنَّهم مصيبون في تلك الاعتقادات؛ فإنَّ ذلك سفسطة! بل على معنى أَنَّ منتهى تكليفهم ذلك".^{٢٠} وقد تابعه قريباً من ذلك ابن حزم الذي قال: "ذهب طائفة إلى أَنَّه لا يكفر ولا يفسق مسلم بقولِ قوله في اعتقاد أو فتيا، وأنَّ كلَّ من اجتهد في شيء من ذلك، فدان بما رأى أَنَّه الحق، فإِنَّه مأجور على كل حال؛ إنْ أصاب الحق فأجران، وإنْ أخطأ فأجر واحد. وهذا قول ابن أبي ليلى، وأبى حنيفة، والشافعى، وسفيان الثورى، وداود بن علي رضي الله عن جميعهم، وهو قول كلَّ من عرفنا له قولًا في هذه المسألة من الصحابة".^{٢١} ما نعلم منهم في ذلك خلافاً أصلأً.

أمَّا ابن تيمية فرأى أنَّ غالباً ما يتكلّم فيه المتكلّمون من مسائل الأصول "ليس بعلم، ولا ظن صحيح، بل ظن فاسد وجهل مرَّكب".^{٢٢} بل إنَّه ذهب إلى أبعد من ذلك بأنَّ عَدَ الفقه "أَحق باسم العلم من الكلام الذي يَدْعُون أَنَّه علم؛ وأنَّ طرق الفقه أَحق بـأَنْ تُسَمَّى أدلة من طرق الكلام".^{٢٣} وبالرغم من ذلك، فهو يصرّح بدخول مسائل

^{١٩} الحصاص، أبو بكر. *الفصول في الأصول*، الكويت: وزارة الأوقاف الكويتية، ١٤١٤/٥١٩٩٤، ج ٤، ص ٣٧٥.

^{٢٠} الرازي، نهاية العقول في دراية الأصول، مرجع سابق، ج ٤، ص ٣٠٣-٣٠٤.

^{٢١} ابن حزم، علي بن أحمد. *الفصل في الملل والأهواء والنحل*، تحقيق: محمد إبراهيم نصر، عبد الرحمن عميرة، بيروت: دار الجليل، ط ٢، ١٤١٦/٥١٩٩٦، ج ٣، ص ٢٩١.

^{٢٢} ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. *الاستقامة*، بيروت: دار ابن حزم، ط ١، ١٤٢٤/٥٢٠٠٤، ص ٣٥.

^{٢٣} المرجع السابق، ص ٣٥.

العقيدة تحت باب الاجتهداد، قائلاً: "الخطأ المغفور في الاجتهداد، هو في نوعي المسائل الخبرية والعلمية^{٢٤}". وقال أيضاً: "فصل فيما اختلف فيه المؤمنون من الأقوال والأفعال في الأصول والفروع، فإنَّ هذا من أعظم أصول الإسلام، الذي هو معرفة الجماعة وحكم الفرقة والتقاول والتکفير والتلاغض والتباغض وغير ذلك... ومن هذا الباب ما هو من باب التأويل والاجتهداد الذي يكون الإنسان مستفرغاً وسعه علمًا وعملاً. ثم الإنسان قد يبلغ ذلك، ولا يعرف الحق في المسائل الخبرية الاعتقادية، وفي المسائل العملية والاقتصادية. والله سبحانه قد تجاوز لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنْهَا الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَنَّمَا إِنْزَلَ إِلَيْهِ مَالِكٌ بِكَتَبِهِ وَكُلُّهُمْ رَّسُولٌ لَا نُنَزِّعُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رَّسُولِنَا وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا فَرَأَنَاكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمُصِيرُ﴾^{٢٥} (البقرة: ٢٨٥). وقد ثبت في صحيح مسلم من حديث ابن عباس، ومن حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنَّ الله استجاب لهم هذا الدعاء وقال: "قد فعلت"^{٢٦}.

وليس المقصود في هذه الوريفات بيان أي المذاهب أصوب، وإنما بيان أنَّ ما أدعى فيه المتكلمون القطع واليقين من الفروع العقدية لا يستقيم، استناداً إلى إقرار نماذج من المتكلمين بظنيه بعض تلك المسائل، وعدم إقصاء أصحابهم بالخلاف فيها، وإقرار طائفة أخرى من خارج النسق الكلامي بظنيتها أيضاً.

٢. جمود الموقف المعارض لعلم الكلام، وضرورة تحديده:

لم يكن علم الكلام محل قبول وإجماع، سواء في مراحله التأسيسية الأولى أو بعد ترسيمه علمًا قائماً الأركان، فقد عدَّه كثير من الفقهاء والمُحدِّثين قدِيماً، وبعض المتأثرين بهم حديثاً، بدعةً يحرم الخوض فيها، وألف في ذمه وتحريمه والصون عنه رسائل ومؤلفات،

^{٢٤} كذلك، والصواب: العملية.

^{٢٥} ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، المدينة المنورة: جمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦/٥١٩٩٥، ج ٢٠، ص ٣٣.

^{٢٦} مسلم، مسلم بن الحاج. المستند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقى، بيروت: دار إحياء التراث العربى، د.ت، كتاب الإيمان، باب بيان أنَّه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق، حديث رقم ١٢٦.

^{٢٧} ابن تيمية، الاستقامة، مرجع سابق، ص ٢٠-٢١.

مثلاً فعل المروي (ت ٤٨١ هـ) في "ذم الكلام وأهله"، والسيوطى (ت ٩١١ هـ) في "صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام"؛ وذلك لخوضه في مسائل لم يخض فيها السلف، وكونه سبيلاً إلى الفرقة والاختلاف المذمومين. وهو أمر لم يقبله المتكلمون الذين يبيّنوا أهمية هذا العلم، بل جعلوه من فروض الكفاية، مُوضّحين أنَّ الأصل في مسائله ودلائله هو القرآن الكريم. وهنا يمكننا الإشارة إلى أبي الحسن الأشعري الذي أَلَّفَ رسالة عنوانها "الحث على البحث"، ثم طُبِّعت بعنوان "استحسان الخوض في علم الكلام". وبمرور الوقت، أصبح المتكلمون يَعْدُون علم الكلام أشرف العلوم لتعلقه بأشرف الموضوعات.

وليس غرضنا هنا الانتصار لأحد الفريقين، ولا إعادة إحياء ذلك الصراع الذي كان في واقع بعيد كل البعد عن واقعنا، وإنما تأكيد أنَّ علم الكلام قد أصبح -منذ عشرة قرون، بل قد يزيد - علمًا قائماً بنفسه، وله مدارسه، ورجالاته، بما لا يسع إنكاره. ولكن كان الذين رفضوه قد استندوا إلى جوانب فيه تفضي إلى الفرقة والاختلاف المذمومين، وخوضه فيما لا عمل تحته، وغير ذلك مما انتقدوه به - مما له تعلق بالخلاف الداخلي بين المسلمين أنفسهم (الخلاف التَّحْلِي) - فإنهم قد أغفلوا جوانب أخرى في هذا العلم، يتجلّى فيها فائدته وال الحاجة إليه، بل ضرورته التي يصبح معها فرض كفاية، وذلك حين يتعلق الأمر بعمل المتكلمين على إثبات أصول الدين الكبرى ضدًا على منكريها - مما له تعلق بالخلاف الخارجي بين المسلمين وغيرهم (الخلاف الْمَلِّي) - وهو أمر أغفله رافضو علم الكلام؛ لذا كان لزاماً علينا الإشارة إليه ولو بيجاز، ولكن المثال الذي نذكره هنا هو مذهب المعتزلة؛ ليكون التمثيل به مقيعاً بضرورة تحديد النظر إلى علم الكلام، سواء من الرافضين لعلم الكلام جملةً وتفصيلاً، أو من الفرق الكلامية الأخرى التي أقصت المعتزلة، وعلى رأسها الأشاعرة، فنقول: لم يكن علم الكلام قاصراً على القصد إلى تدبير الخلاف الداخلي بين المتكلمين فحسب، بل كان له هدف آخر أسمى من ذلك، هو حراسة العقيدة المُتمثّلة في الأصول الكبرى. ولفهم ذلك، وتبين مدى الحاجة إلى علم الكلام في ذلك الوقت؛ لا بدَّ من معرفة السياقات التي نشأ فيها. فضلاً عن السياق السياسي الذي لا يمكن إغفاله، ولا يمكن حصر أسباب النشأة فيه، يوجد سياق آخر

قد يكون -في نظري- أهم من السياق السياسي، يتجلى في التعذُّل المُلِّي في المجتمع الإسلامي، المُتمثَّل في العيش المشترك لبعض الأديان في البلاد الإسلامية، ولا سيَّما في بلاد المشرق، مثل أهل الكتاب من اليهود والنصارى، إضافةً إلى المحسوس، والدهرية، والزنادقة؛ ما شَكَّل جُوهَرًا ملائِمًا للمناظرة العقدية.

يقول الحميدي (ت ٤٨٨ هـ): "... سمعت أبا محمد عبد الله بن أبي زيد يسأل أبا عمرًا: هل حضرت مجالس أهل الكلام؟ فقال: بلـى، حضرتهم مرتين، ثم تركت مجالسهم، ولم أعد إليها. فقال له أبو محمد: ولم؟ فقال: أمـا أول مجلس حضرته فرأيت مجلسـاً قد جمع الفرق كلـها؛ المسلمين من أهل السنـة والبدـعة، والكافـرـ من المحسـوسـ، والدـهـرـيـةـ، والـزـنـادـقـةـ، والـيـهـوـدـ، والـنـصـارـىـ، وـسـائـرـ أـجـنـاسـ الـكـفـرــ. ولـكلـ فـرـقـةـ رـئـيـسـ يـتـكـلـمـ عـلـىـ مـذـهـبـهـ، وـيـجـادـلـ عـنـهـ. فـإـذـاـ جـاءـ رـئـيـسـ مـنـ أـيـ فـرـقـةـ كـانـ، قـامـتـ الجـمـاعـةـ إـلـيـهـ قـيـاماـ عـلـىـ أـقـدـامـهـ حـتـىـ يـجـلسـ فـيـجـلـسـونـ بـجـلوـسـهـ، فـإـذـاـ غـصـ المـجـلـسـ بـأـهـلـهـ، وـرـأـواـ أـنـهـ لـمـ يـبـقـ لـهـ أـحـدـ يـنـتـظـرـونـهـ، قـالـ قـائـلـ مـنـ الـكـفـارـ: قـدـ اجـتـمـعـتـ لـلـمـنـاظـرـةـ، فـلـاـ يـخـتـجـ عـلـىـ الـمـسـلـمـوـنـ بـكـتـابـهـمـ، وـلـاـ بـقـوـلـ نـبـيـهـمـ، فـإـنـاـ لـاـ تـصـدـقـ بـذـلـكـ، وـلـاـ تـقـرـ بـهـ، وـإـنـاـ نـتـنـاظـرـ بـحـجـجـ الـعـقـلـ، وـمـاـ يـحـتـمـلـهـ النـظرـ وـالـقـيـاسـ، فـيـقـولـونـ: نـعـمـ، لـكـ ذـلـكـ. قـالـ أـبـوـ عـمـرـ: فـلـمـ سـمـعـتـ ذـلـكـ لـمـ أـعـدـ إـلـىـ ذـلـكـ المـجـلـسـ، ثـمـ قـيـلـ لـيـ ثـمـ مـجـلـسـ آخـرـ لـلـكـلـامـ، فـذـهـبـتـ إـلـيـهـ، فـوـجـدـتـهـ عـلـىـ مـشـلـ سـيـرـةـ أـصـحـاحـهـمـ سـوـاءـ، فـقـطـعـتـ مـجـالـسـ أـهـلـ الـكـلـامـ، فـلـمـ أـعـدـ إـلـىـ ذـلـكـ وـرـضـيـ الـمـسـلـمـوـنـ بـهـذـاـ مـنـ الـفـعـلـ وـالـقـوـلـ؟ قـالـ أـبـوـ عـمـرـ: هـذـاـ الـذـيـ شـاهـدـتـ مـنـهـمـ، فـجـعـلـ أـبـوـ مـحـمـدـ يـتـعـجـبـ مـنـ ذـلـكـ، وـقـالـ: ذـهـبـ الـعـلـمـاءـ، وـذـهـبـتـ حـرـمةـ الـإـسـلـامـ وـحـقـوقـهـ، وـكـيـفـ يـبـحـ يـمـ بـحـلـةـ الـمـلـكـ بـمـالـكـ الصـغـيرـ؟".^{٢٨١}

تشير هذه القصة إلى مفارقة بين موقف الفقهاء الذي يُمثله ابن أبي زيد القيرياني الملقب بـمالك الصغير -وهو الموقف الذي يفهم منه منع المناظرة العقلية بين المسلمين

^{٢٨} الحميدي، محمد بن فتوح. *جذوة المقتبس في ذكر ولادة الأندلس*، القاهرة: الدار المصرية للتأليف والنشر، ١٩٦٦م، ج ١، ص ١٠٩-١١٠.

والكفار - وموقف المتكلمين الذين خاضوا في هذه المنازلة؛ فقد كانت تُعَقَّد في بغداد - التي انتقل إليها الاعتزال على يد بشر بن المعتمر (ت ٢١٠ هـ) - مجالسٌ يتناظر فيها أرباب العقول من مختلف الملل والنحل مُتَعَذِّذِين من العقل المشترك مرجعاً لهم. وقد تعينَ على المتكلمين - ومن بينهم المعتزلة - الاحتكام إلى العقل في أثناء مناظراتهم لهذه الفرق، بوصفه مرجعيتهم عند الاختلاف؛ وذلك لأنَّ هذه الفرق لا تُسلِّم بصحة الكتاب ولا السنة، فكان لزاماً مُحاججتها بالعقل.

فالظاهر إذن أنَّ المتكلمين قد اشتغلوا بمناظرة المخالفين من أهل الملل، ولا شكَّ في أنَّ هذه المناظرات تحتاج إلى منهج يقوم على الجدل العقلي، والرجوع إلى المبادئ المشتركة بين المتناظرين للإحكام إليها. أمّا الاستبداد بالرجوع إلى مبادئ مُتناقضٍ واحد من دون الثاني فقد يُعدُّ استبداداً بالرأي، ولعلَّ هذا هو ما جعل بعض المغرضين يصفون الدين الإسلامي بأنَّه دين تقليد، يقوم على نشر العقيدة بالسيف لا بالعقل، منذ القرون الأولى للدولة الإسلامية.

وهنا نشير إلى أنَّ الأصل الأول من أصول المعتزلة هو أصل "التوحيد". وكثيراً ما تحدَّث خصوم المعتزلة عن هذا الأصل، وفسَّروه تفسيراً جزئياً يقوم على إظهار موقفهم من الصفات، مُبيِّنِين أنَّ توحيد المعتزلة يُؤوِّل إلى تعطيل الصفات؛ تنفيراً من هذا المذهب، ومن علم الكلام، ومتّحاهلينَ جهود المعتزلة في إثبات "التوحيد" بمعنى الذي هو إفراد الله بالعبادة عمّا سواه، وردّهم على القائلين بـ"الاثنين" من المحسوس، أو "التثليث" من النصارى، أو غيرهم من أصحاب الملل والمذاهب التي تختلف الإسلام؛ إذ إنَّ "أصل التوحيد" عند المعتزلة يهدف ابتداءً إلى الاستدلال على وجود الله تعالى ردًا على أهل الإلحاد، وعلى إفراده بالعبادة دون سواه ردًا على من أقرَّ به وعبد معه غيره، وإثبات النبوات على من أنكرها مثل البراهمة، وإثبات نبوة محمد ﷺ على من أنكرها من اليهود والنصارى.

ولمَّا كان لأصحاب الملل المخالفة للمسلمين أدلةَهم (أو شَبَهَهم) العقلية، وفلسفاتهم الخاصة، بما في ذلك استكناه المسائل العقلية الدقيقة، فقد خاض معهم المعتزلة

هذا النوع من الجدل؛ ما تولّد عنه مسائل عميقة دقيقة اصطلحوا على تسميتها "الغامض"، أو "الدقيق"، أو "اللطيف" من الكلام، وصار العلم بها عندهم من الأصول التي يعني بها الذايُّون عن التوحيد؛ "... وذلك لأنَّه باب من الكلام شديد، وهو أصل من أصول التوحيد عظيم، وهو الكلام فيما كان ويكون، وما يتناهى وما لا يتناهى، والكلام في البعض والكل. وإنما يعني بهذا الباب من العلم مَنْ له عنابة بالتوحيد وبالرد على الملحدين".^{٢٩}

والذي ينظر في هذه المسائل الدقيقة من غير أنْ يعرف الأسباب المقتضية لها يظن أنَّ المعتزلة كانت تعرف ترفاً فكريًا أدىًّا بها إلى الخوض في مسائل فلسفية وطبيعية لا حاجة للمسلم إلى معرفتها.

ولكن النظر في هذا السياق الخاص، الذي ألحنا إليه بإيجاز، يُظهر أنَّ خوض المعتزلة -ومن بعدهم من المتكلمين- في المسائل الدقيقة من علم الكلام لم يكن من باب الترف، ولا من باب العبث، وإنما كان حاجة فكرية اقتضتها طبيعة المناظرات التي كانت تدور راحها بينهم وبين خصومهم المتشبعين بالنظر العقلي، والفلسفات الطبيعية. والمعتزلة تفتخر بأنَّها قد انفردت عن الفرق الأخرى في عصرها بالخوض في هذا الباب، وفي ذلك يقول أبو الحسين الخياط: "وويل صاحب الكتاب [= ابن الروندي] من الملحدين والذب عن التوحيد، لولا إبراهيم وأشباهه من علماء المسلمين الذين شأنهم حياة التوحيد ونصرته والذب عنه عند طعن الملحدين فيه، الذين شغلوا أنفسهم بجوابات الملحدين ووضع الكتب عليهم؛ إذ شغل أهل الدنيا بذلكها وجمع حطامها".^{٣٠} ويضيف قائلاً: "وهل على الأرض أحد رَدَّ على أهل الدهر الراعمين بأنَّ الجسم لم يزل متحركاً، وحركاته محدثة سوى المعتزلة كإبراهيم، وأبي المذيل، ومعمراً، والأسواري، وأشباههم؟ وهل يعرف أحد صحة التوحيد، وثبت القليم جل ذكره واحداً في الحقيقة، واحتج لذلك بالحجج

^{٢٩} ابن الخياط، أبو الحسين. كتاب الانصار والرد على ابن الروندي الملحد، تحقيق وتقدير: نيرج، لندن: بيت الوراق، ط١، ٢٠١٠ م، ص ٦٩.

^{٣٠} المرجع السابق، ص ١٠٥.

الواضحة، وألّف فيه الكتب، ورَدَ فيه على أصناف الملحدين من الدهريّة والثنوية سواهم؟^{٣١}

والمقصود أنَّ علم الكلام لم يكن قاصراً على المسائل الخلافية الداخلية، وإنما كان أشمل من ذلك وأوسع؛ إذ شمل ما أصبح اليوم علماً قائماً بنفسه، يُسمى علم مقارنة الأديان، في جانبه النقدي خاصةً، وانفتح أيضاً على البحث الطبيعي الفيزيائي؛ ما جعله يلفت انتباه كثير من الدارسين الغربيين والمسلمين إلى تلك الجهود المتقدمة زمناً ورتبةً، كما سيأتي تفصيله لاحقاً. وتأسيساً على ذلك، يتعيَّن علينا -عند تقويم علم الكلام- استحضار هذه الجوانب الإيجابية أيضاً، وعدم الاقتصار على ذكر الجوانب التي قد يلحقه النقص من قبلها. ثم إنَّ تلك الجوانب نفسها تتعلق بالفروع العقدية التي يدخلها الظن والاجتهاد مثلما ذكرنا آنفاً.

ثالثاً: المستوى الثاني: تحديد النظر الداخلي في علم الكلام

بعد الكلام عن تحديد النظر إلى علم الكلام، وهو ما يُعدُّ لبنةً أولى في تحديد العلم، نعرض بعض ما يتعلق بتحديد النظر داخل علم الكلام، بناءً على التأصيات التي أسلفناها في النقاط السابقة.

١. التحديد في الطرائق ومناهج إثبات أصول الدين الكبرى:

ذكرنا سابقاً أنَّ أصول الدين الكبرى (في باب العقائد) هي أصول الإيمان التي تؤول في جملتها إلى ثلاثةٍ: التوحيد، والنبوة، والمعاد. واعتقاد الحق في هذه الثلاثة واجب، والخطأ فيها غير مقبول. ولكن، يكفي فيها الإيمان الجمل من دون التفصيات التي خاض فيها المتكلمون. وفيما يأتي بعض ملامح التحديد والتجديد المتعلقة بهذه الأصول:

^{٣١} المرجع السابق، ص. ٧٩-٨٠

أ. التوحيد: هو الأصل الأول الذي دعا إليه القرآن الكريم، مستدلاً على إثباته، سواء من الملحدين أو من المشركين، بأنواع من الحجج والبراهين العقلية، وهي كافية في الإقناع لمن أنصف. ولكن، مثلما قال ابن العربي؛ فإنَّا في القرآن جملة، وتحتاج إلى مزيد تفسير وتفصيل.^{٣٢} والمتكلمون قد حاولوا الاستدلال على وجود الله بدليلي "الإمكان" و"الحدث"، والاستدلال على إفراده بالعبادة بدلليل "التمانع"، لكنَّا في زماننا هذا سنكون مبالغين إذا اعتبرنا تلك الأدلة كافية في الاستدلال على الملحدين الذين يدعون العلمية في إلحادهم، لا من حيث صورة الاستدلال، ولا من حيث مادته، ولا من حيث اللغة المُعَرِّبة عنه؛ لأنَّ المخالفين في التوحيد اليوم لهم استدلالات أخرى من جنس ما أنتجته العلوم في هذا الزمان، سواء أكانت علوماً إنسانية أم علوماً طبيعية، فتعيَّن على المعنيين بعلم الكلام الافتتاح على هذه العلوم، ومناهج الاستدلال فيها؛ بغية تكوين مرجع مشترك يُحتكِم إليه عند الاختلاف. وقد حصل ذلك في محاولات ثبتت أهميتها، مثلما فعل وحيد الدين خان في كتابه الذي كتبه عام ١٩٦٤ م "الإسلام يتحدى"، مُبنِّهاً على أنَّ "المشكلات التي يواجهها الإسلام في هذا العصر، منها ما هو علمي، يوجه إليه بلغة العلم ومصطلحاته، ولذلك كان لزاماً أنْ نضع إجاباتنا في مواجهة هذه الحملة المسورة بنفس المصطلحات العقلية والعلمية التي يستخدمها المعارضون للدين...".^{٣٣}

فهذه -في نظرنا- من تجليات تحديات علم الكلام التي ينبغي تكثيرها، وتدعمها بكتابات أخرى من جنسها. ولا بأس هنا من الاستئناس بكتابات علماء الطبيعة الغربيين المسيحيين الذين سخَّروا كتاباتكم العلمية في الرد على الإلحاد، وإثبات وجود إله يحكم هذا العالم المتسبق النظام.^{٣٤}

^{٣٢} ابن العربي، أبو بكر، قانون التأويل، دراسة وتحقيق: محمد السليماني، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط٢، ١٩٩٠ م، ص ١٧٦-١٧٧.

^{٣٣} خان، وحيد الدين. الإسلام يتحدى، ترجمة: ظفر الإسلام خان، مراجعة وتقديم: عبد الصبور شاهين، القاهرة: كتاب المختار، ١٩٨٤ م، ص ١٠.

^{٣٤} انظر -مثلاً- كتابات نخبة من العلماء الأميركيين بمناسبة السنة الدولية لطبيعتيات الأرض، مجموعةً في كتاب: الله يتجلى في عصر العلم، وكذا كتاب: العلم يدعو للإيمان، تأليف: أ. كريسي موريسون.

هذا بالنسبة إلى الملحدين المنكرين التوحيد. أمّا المُقرّون بالله تعالى عامّةً، وأهل الكتاب بوجه خاص، فينبغي للمهتمين بعلم الكلام اليوم الانفتاح على مناهج العلوم الإنسانية، ومناقشتهم بناءً على ما توصلت إليه الدراسات الحديثة، ولا سيّما ما يتعلق منها بمناهج نقد الكتاب المقدس.

ب. النبوة: حاول المتكلمون الاستدلال على مسألة النبوة بمحورين رئيسيين؛ الأول: إثبات النبوة ضدّاً على منكريها أصلًا، مثل البراهمة. والثانى: إثبات نبوة محمد ﷺ ضدّاً على منكريها من أهل الكتاب. غير أنّهم لم يولوا مسألة ختم النبوة الاهتمام نفسه -على الأقل في عصرنا الحاضر- ولا سيّما مع ظهور أدعياء للنبوة لهم تأثير بارز في مجتمعنا اليوم، أمثال القاديانية والبهائية؛ لذا وجب على المهتمين بعلم الكلام عدم إغفال هذه المسألة أيضًا، وإلهاقها بمباحث النبوة من مباحث علم الكلام، وتعزيزها بالأدلة النقلية والعقلية.

ت. المعاد: يعد المعاد من الأصول الكبرى التي جاء القرآن ببيانها؛ فإن كثيرًا من العرب -وإن أقرّوا بالخالق المدير للكون- فإنّهم -مع شركهم- أنكروا أن يكون هناك معاد وقيامة وحساب، فجاء القرآن مستدلاً لأصل المعاد بطرق متنوعة، حصرها بعض العلماء في أربعة؛ فتارة يخبر عنّم أماّهم ثم أحياهم، وتارة يستدل على ذلك بالنشأة الأولى وأن الإعادة أهون من الابتداء، وتارة يستدل على إمكان ذلك بخلق السماوات والأرض وإن خلقها أعظم من إعادة الإنسان، وتارة يستدل على إمكانه بخلق البابات.

وهذه الطرق القرآنية، وإن كانت نقلية وعقلية في الوقت ذاته، فإن بعض الدارسين المعاصرین قد حاولوا تركية بعض جزئياتها بأدلة من جنس ما توصلت إليه العلوم الدقيقة والعلوم الإنسانية المختلفة في زمننا المعاصر، مثلما فعل وحيد الدين خان في معرض كلامه عن دليل الآخرة من كتابه "الإسلام يتحدى".^{٣٥} وهو مسلك ينبغي إثراؤه وإغناؤه في ظل ما توصلت إليه العلوم المختلفة في وقتنا الحالي.

^{٣٥} خان، الإسلام يتحدى، مرجع سابق، ص ٧٢ وما بعدها.

٢. التحديث المتعلق بفروع الدين العقدية:

تُعد هذه المرتبة -مثلاً ألحاناً من قبل- خلافية بامتياز. والخلاف فيها دائِر بين فرق الأمة الإسلامية، ولا بدَّ من تحديث النظر فيها، وذلك من وجوه عدَّة، أو لها وأهمها الوقوف على حقيقة الاختلاف فيها؛ إذ إنَّ تلك المسائل لم تدرس بالشكل المطلوب نتيجة عوامل متعددة تعود في مجملها إلى القصور العلمي من جهة، وإلى التعصُّب والتصلُّب للنَّحلَة من جهة أخرى، وهو ما أدى إلى كثير من التلبيس، بل الكذب، وفي أحسن الأحوال إلى الإلزام بلوازم لا تصح، ونسبتها إلى المُلزم على أَنَّما قوله، وهو أمر لاحظه أبو الحسن الأشعري منذ نهاية القرن الثالث وب بداية القرن الرابع، فقال مُبيِّناً سبب تأليفه كتاب "مقالات الإسلاميين": "ورأيت الناس في حكاية ما يحكون من ذكر المقالات، ويصنفون في النحل والديانات، من بين مُقصَّر فيما يحكى، وغالط فيما يذكره من قول مخالفيه، ومن بين مُتعَمِّد للكذب في الحكاية إرادة التشنيع على من يخالفه، ومن بين تارك للتصسي في روايته لما يرويه من اختلاف المختلفين، ومن بين من يضيف إلى قول مخالفيه ما يظن أنَّ الحجة تلزمهم به، وليس هذا سبيل الربانيين، ولا سبيل الفتناء المنيزين، فحداني ما رأيت من ذلك على شرح ما التمسَّت شرحة من أمر المقالات [...]" [٣٦].

وقد أشار إليه البيروني أيضًا -في أثناء انتقاده مناهج التأليف في الفرق- فقال: "كنت ألهي الأستاذ أبا سهل عبد المعم بن علي بن نوح التفلisiyi أَيَّدَهُ اللَّهُ مُسْتَقِحًا قصد الحاكِي في كتابه عن المعتزلة الإِزَراء عليهم في قولهم: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَالَمٌ بِذَاتِهِ"، وعبارته عنه في الحكاية أَنَّهُم يقولون إِنَّ اللَّهَ لَا عِلْمَ لَهُ تخْيِيلًا إِلَى عَوْمَ قَوْمِهِ أَنَّهُم يَنْسِبُونَهُ إِلَى الْجَهَلِ، جَلَّ وَتَقَدَّسَ عَنْ ذَلِكَ، وَعَمَّا لَا يَلِيقُ بِهِ مِنَ الصَّفَاتِ، فَأَعْلَمْتَهُ أَنَّ هَذِهِ طَرِيقَةٌ قَلَّ مَا يَخْلُو مِنْهَا مَنْ يَقْصُدُ الْحَكَايَةَ عَنِ الْمُخَالَفِينَ وَالْخُصُومِ. ثُمَّ إِنَّهَا تَكُونُ أَظَهَرَ فِيمَا كَانَ عَنِ الْمَذَاهِبِ الَّتِي يَجْمِعُهَا دِينٌ وَاحِدٌ وَنَحْلَةٌ لَا قَرَابَةٌ وَانْخِلَاطُهَا، وَأَنْفَقَ فِيمَا

^{٣٦} الأشعري، أبو الحسن. كتاب مقالات الإسلاميين، عنابة: هلموت ريت، فيسبادن: فرانز شتاينز، ط٣، ١٩٨٠/٥١٤٠٠.

كان عن الملل المفترقة، وخاصة ما لا يشارك منها في أصل وفرع؛ وذلك لبعدها وخفاء السبيل إلى تعرّفها. والموجود عندنا من كتب المقالات وما عُمل في الآراء والديانات لا يشتمل إلّا على مثله.^{٣٧}".

وما يزال الكثير من الباحثين يعتمدون نقل الخصوم عن خصومهم، من غير انتباه إلى المزالق العلمية التي قد تنشأ عن ذلك.

وعلى هذا، فإنّ أولى خطوات الوقوف على حقيقة الخلاف في هذه المسائل هي الرجوع إلى مصادر كل فرقة، بل كل إمام من أئمة كل فرقة. وهذا يفتح لنا باباً آخر من البحث هو باب التحقيق؛ إذ كثير من كتب علم الكلام لا تزال مخطوطة، والمُحقق منها يحتاج إلى إعادة تحقيق وفهرسة وتكتشيف؛ تسهيلاً للبحث فيها.

بعد ذلك، تأتي خطوة أخرى هي تحليل تلك المسائل، ومقارنتها؛ بغية الوقوف على حقيقة الاختلاف فيها؛ إذ كثير منها لا يعدو - في نهاية المطاف - أن يكون خلافاً لفظياً، وهو أمر نَبَّهَ عليه كثيراً عبد الجيد الصغير الذي حلّ بعض المسائل الخلافية بين المعتزلة والأشاعرة؛ لإثبات أنَّ الخلاف فيها هو خلاف لفظي ناجم عن عدم توحيد المفاهيم اللغوية، وعدم الاتفاق على المجال المصطلحي،^{٣٨} وهو أمر نَبَّهَ عليه أيضاً - ولكن بإجمالٍ - طائفة من أئمة المتكلمين والفقهاء.^{٣٩}

ثم ما كان الخلاف فيه حقيقياً، بل على فرض أنَّ كل الخلافات في فروع الدين العقدية حقيقة لفظية، فينبغي تناولها بالدرس والتحليل، بعيداً عن إلزام المختلفين بلوازمهما التي لا يُقرّون هم أنفسهم بها؛ إذ الأصل اعتقاد الأصول الكبرى، وأمّا فروعها فيكفي فيها الإقرار بالتنزيه المطلق، والإيمان بما ورد منها عن الله على مراد الله، ولا ينبغي أنْ يجزم فيها بالفهم المختلف بوصفها مراد الله؛ إذ إنَّها - مثلما بيَّنا من قبل - من المسائل

^{٣٧} البيروني، أبو الريحان. *تحقيق ما للهند من مقوله مقبولة في العقل أو مرذولة*، بيروت: عالم الكتب، ط٢، هـ١٤٠٣، ص١٤-١٣.

^{٣٨} الصغير، عبد الجيد. *فقه وشرعية الاختلاف في الإسلام: مراجعات نقدية في المفاهيم والمصطلحات الكلامية*، القاهرة: دار رؤية للنشر والتوزيع، ط١، ٢٠١١م، ص١٥٢ وما بعدها.

^{٣٩} مَنْ نَبَّهَ على هذه المسألة: الشهريستاني، وأبي حزم، وأبن تيمية.

الطنية التي يدخلها الاجتهاد. وعلم الكلام إذا أطلق عليها من هذه الجهة فهو علم ينتقد، وليس عقيدة تعتقد.

٣. تحديد النظر في فروع الكلام الدقيقة:

يُطلق "دقيق الكلام" في الاستعمال الكلامي على المسائل التي تُخرج إلى التدقيق والتَّكْلُف في النظر، ويدخل فيها الكثير من الأدلة والتحقيقات، سواء كانت من الإلهيات، أو السمعيات، أو الطبيعيات، مثل الجوهر الفرد.^{٤١} والمسائل التي نقصدها بالتجديد هنا هي مسائل الطبيعيات؛ فقد حاول المتكلمون -مثلما أشرنا سابقاً- الاستدلال بمسائل دقيقة من الطبيعيات على بعض العقائد الإيمانية، واعتنوا بذلك عناء شديدة، منذ زمن أبي الهذيل العلاف (ت ٥٢٣٥)، وهو ما جعل كثيراً من المستشرقين يتعجبون من المستوى المتقدم للنظر الطبيعي عند المتكلمين، ويكتبون عنه بصورة إيجابية أو سلبية؛^{٤٢} ما لفت انتباه بعض المسلمين أيضاً، فانبروا للكتابة في هذا الباب، ولكنَّ أغلب الكتابات كانت فلسفية الطابع.^{٤٣} وقد ظهرت في الآونة الأخيرة كتابات أخرى في هذا الموضوع لمحضصين في الطبيعيات افتتحوا على علم الكلام، واختبروا آراء المتكلمين في ضوء العلم الحديث؛ ما جعل بعضهم يُقرُّ بأنَّ البحث الطبيعي في علم الكلام "يقرب كثيراً من فيزياء القرن العشرين".^{٤٤} ويُؤكِّد أنَّ "للمتكلمين موقفاً ناضجاً، ورؤياً عميقاً، وفهمًا قيماً ثميناً سبق العلم المعاصر بزمن طویل".^{٤٥} غير أنَّ الكتابات التي من

^{٤٠} فودة، سعيد. رسالة في بيان جليل الكلام ودقائقه، بيروت: دار النحائر، ٢٠١٥/٥١٤٣٦، ص ٦٦.

^{٤١} انظر مثلاً:

- ولفسون، هاري. *فلسفة المتكلمين*، ترجمة: مصطفى لبيب عبد الغني، القاهرة: المركز القومي للترجمة، ٢٠٠٩ م.

- بيبيس، سلومون. *مذهب الذرة عند علماء المسلمين وعلاقته بمذاهب اليونان والهنود*، تحقيق: عبد الحادي أبو ريدة، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٤٦/٥١٣٦٥ م.

^{٤٢} انظر مثلاً:

- بدیر عون، فيصل. *فكرة الطبيعة في الفلسفة الإسلامية مع بيان مصادره*، القاهرة: مكتبة الحرية الحديثة، ١٩٨٠ م.

- الحولي، يحيى، *الطبيعتيات في علم الكلام من الماضي إلى المستقبل*، القاهرة: رؤية للنشر والتوزيع، ٢٠١٠ م.

^{٤٣} الطائي، محمد باسل. *دقيق الكلام: الرؤية الإسلامية لفلسفة الطبيعة*، إربد: عالم الكتب الحديث، ٢٠١٠/٥١٤٣١ م، ص ١٧.

^{٤٤} المرجع السابق، ص ١٧.

جنس هذا النوع كانت معدودة على رؤوس الأصابع^{٤٥} لذا كان لزاماً -من باب تحديد علم الكلام - افتتاح الفريقين من دارسي علم الكلام، ودارسي العلوم الطبيعية، للعمل على مستويين:

الأول: جمع المسائل الكلامية المتعلقة بالطبيعتيات، ودراستها من منظور العلم الحديث.

الثاني: جمع شبكات الملحدين المستندة إلى النظر الطبيعي، والرد عليها من جنس المستند الطبيعي، في ظلّ أصول الدين.

خاتمة:

إذا أردنا أن نُحمل في هذه الخاتمة خلاصة هذا البحث وأهم نتائجه فيمكننا القول: إنَّ المقصود بتحديث علم الكلام ليس إبطال علم الكلام القدس، وإقامة علم آخر جديد محله، وإنما تحييشه بالإبقاء على أصله، وتصحيح ما وقع فيه من أخطاء، وإضافة الجديد الذي يتتساب مع أصله، مما دعا الواقع إليه؛ فالتحديث إذن -بحسب عبد الحميد الوافي- إبقاء، وإلقاء، وارتقاء.

أمّا ضرورة تحديد علم الكلام فإنّها نابعة من تعلُّق هذا العلم بالواقع، وتنفُّذ الواقع مع الزمن، فكان لا بدّ له من مواكبته. وفيما يخص مستويات هذا التحديث، فقد يبيّنَ أنَّ منها مستوى يتعلق بالموقف من علم الكلام، سواء الموقف الموجب لعلم الكلام، الرافض للاجتهاد والاختلاف فيه من داخل النسق الكلامي، أو الموقف الرافض لعلم الكلام جملةً وتفصيلاً.

^{٤٥} انظر مثلاً:

- الدردوبي، خالد. *نظريَّة الجوهر الفرد الكلامية وتفريعاتها الوجودية والعقدية في ضوء العلم الحديث*. الرباط: الرابطة الحمدية للعلماء، ٢٠١٤ هـ / ٣٦ م.

-Alnoor Dhanani, *The Physical Theory of Kālam: Atoms, Space, and Void in Basrian Mu'tazilī Cosmology*. Review by: Josef Van Ess, The University of Chicago Press on behalf of The History of Science Society, Isis, Vol. 87, No. 1 (Mar., 1996).

وفيما يتعلق بالموقف الأول، فقد حاولنا البحث عن الأسباب التي أدّت إليه وسبل تجاوزها، فرأينا أنَّ القول بقطعية أصول الدين (العقديات)، وظنية فروع الدين (الفقهيات)، كان من بين أعظم الأسباب التي فتحت الاجتهاد في الفقهيات، وأغلقته في العقديات، بناءً على أنَّ لا اجتهاد في قطعي؛ ما تطلُّب منّا مراجعة مفهوم أصول الدين، تمهيداً لتأسيس مشروعية للاختلاف في علم الكلام على غرار الاختلاف في الفقه، فوجدنا أنَّ مصطلح "أصول الدين" يُستخدم بوصفه "صفةً" لمسائل معينة، أجمعـت الفرق والمذاهب على أنَّها من المسائل التي تتوقف صحة الدين عليها، سواء من العقديات أو الفقهيات. ويُستخدم أيضاً بوصفه "إسماً" لعلم الكلام، بما يشمله من مسائل متفاوتة في الرتبة. وبهذا التمييز توصلنا إلى أنَّ "أصول الدين" إذا أطلق بالمعنى الأول فلا إشكال في أنَّ المسألة الموصوف بها قطعية لا اجتهاد فيها، سواء أكانت من العقديات أم الفقهيات. وإذا أطلق بالمعنى الثاني فليست كل مسائل الكلام على نسق واحد؛ إذ منها ما يرقى إلى مرتبة ينال بها صفة أصول الدين، مثل أصل التوحيد والنبوة والمعاد. ومنها ما يتوسط إلى مرتبة ينال بها صفة فروع الدين العقدية، مثل الصفات والرؤى، والوعد والوعيد، والأسماء والأحكام، والإمامـة. بل منها ما يتدنى إلى مرتبة لا يستحقـ معها لا صفة الأصول، ولا صفة الفروع، مثل المسائل الدقيقة التي استعان بها المتكلمون في الاستدلال من الطبيعيات وغيرها. وبناءً على هذا التفصيل، فقد بيَّنا أنَّ الظن لا يدخل أصول الدين العقدية، وإنما يدخل فروعها ودقائقها، وهو ما يمهد للقول بالاجتهاد العقدي.

وفيما يتعلق بالموقف الثاني، فقد استعرضنا بعض الجوانب التي أغفلها أصحاب هذا الموقف حين تقييمهم علم الكلام، ولا سيَّما جهود المتكلمين في إثبات التوحيد، والرد على منكريه، والرد على شبه المخالفين في الملة؛ مناظرةً وتأليفاً، مما يجعله فرض كفاية. وبينـنا أيضاً أنَّ الجوانب التي رَكَّزَ عليها الموقف الرافض لعلم الكلام إنما تتعلق بالفروع العقدية من دون أصولها، وهي مجال للظن الذي يُعذَّر فيه الاجتهاد المخطوط. ظهر بذلك أنَّ التحديـث في هذا المستوى الأول يؤول إلى إعطاء مشروعية علم الكلام ضدـاً على

منكريه من جهة، والإقرار بمشروعية الاختلاف داخل النسق الكلامي من جهة أخرى. وهذا كفيل بتجنُّب الفتنة الناشئة عن الإقصاء المتبادل بين فرق الأمة؛ تبديعاً وتضليلأً، بل تكفيراً.

أمّا التحديث في المستوى الثاني فيتعلق بعلم الكلام من داخله نفسه. وقد ميزنا فيه -بناءً على تمييز رتب مسائل علم الكلام- بين ما يتعلّق بالأصول، وما يتعلّق بالفروع، وما يتعلّق بالدقيق.

وأمّا بالنسبة إلى الأصول الكبرى (التوحيد، والنبوة، والمعاد) فقد بيَّنا أنَّ التحدديث لا يتعلّق بها في ذاتها، وإنَّما يتعلّق بالطرائق ومناهج الاستدلال عليها، بدءاً بأصل التوحيد وأصل المعاد اللذين يتعمَّن تحدديث طرائق الاستدلال عليهما ضدَّا على منكريهما من الملاحدة، بالانفتاح على العلوم الطبيعية التي يستندون إليها في إنكارهما؛ بغية توحيد المرجع المشترك عند الاختلاف، والإلزام بالحججة المتفق عليها، إضافةً إلى الانفتاح على مناهج العلوم الإنسانية، ومناهج النقد، في مناقشة أهل الكتاب فيما يتعلّق بالتوحيد. وأمّا في أصل النبوة فقد بيَّنا ضرورة تحدديث هذا المبحث من علم الكلام، وذلك بإغناء النقاش في مسألة ختم النبوة؛ مواكبةً للواقع الذي يشهد مدعى نبوة لهم أتباع، مثل البهائية والقاديانية.

وأمّا فروع الدين العقدية فقد أوضحتنا أكَّها من المسائل الخلافية بامتياز، بل هي قطب الرحى في الخلاف الكلامي، وبسببها وقع الإقصاء المتبادل بين المتكلمين؛ لذا وجب تحدديث النظر فيها، وذلك بتجنُّب المنزلقات والمحاذير التي قد يقع فيها المرء في أثناء دراستها، وهو التحدديث الذي يقوم على أركان مهمة، بيَّنا منها أهمية الوقوف على حقيقة الاختلاف في هاته المسائل، بالرجوع إلى مصادر كل فقة، وكل إمام؛ ما يعني ضرورة الاتهاد في البحث عن النصوص الكلامية المخطوطية، وتحقيقها، وفهرستها. وأمّا الدقيق من الكلام فيجب تحدديثه بجمع النقاشات الكلامية في المسائل الطبيعية، ودراستها في ضوء العلم الحديث.

تلك بعض المستويات التي جادت القرىحة بالدعوة إلى تحديد النظر فيها في الوقت الراهن. والدعوة قائمة أيضاً إلى مزيدٍ بحثٍ في هذا الموضوع، والتوصية بوضع خطة لمشروع يجمع مختلف الرؤى المتكاملة التي تتعلق بتحديث علم الكلام وتحديثه، ثم تنزيلها عملياً بإقامة مؤسسة تنهض بهذا العلم من جديد في ظلّ قيم الإنصاف والانفتاح بدلاً من الإقصاء والانغلاق.

قراءات ومراجعات

قراءة في كتاب

إشكالية التعامل مع السنة النبوية*

تأليف: طه جابر العلواني**

إسماعيل الحسني

كثيرة هي الدراسات والأبحاث التي تعرضت لموضوع السنة النبوية قديماً وحديثاً، ولكنَّ القليل منها هو الذي توفر على قدر من الأصالة والتميز والجدة، والأقل منها ذلك الذي عُني بالنظرية الموضوعية الفاحصة التي يتهيأها معظم الباحثين؛ إذ لم يتزدَّ العلواني في طرح فكرته عن مركبة القرآن المجيد وحاكميته، وعدم تفرد السنة النبوية واستقلاليتها بالتشريع. وهذا هو موضوع كتابه: "إشكالية التعامل مع السنة النبوية".

وقد سعى الكاتب في مؤلفه إلى معالجة هذه الإشكالية بتحليلية علاقة السنة النبوية بالقرآن الكريم. ولا شكَّ في أنَّ ذلك يُعدُّ من المعضلات العلمية والعملية التي يواجهها باحث الدراسات الإسلامية عامةً، وباحت الدراسات المقادبية والقرآنية والحديثية بوجه خاص. ولا يسعنا بدأياً إلا أنْ نُقرَّ بأنَّ المؤلِّف -رحمه الله- قد بذل جهوداً كبيرة في الدفاع المعرفي والمنهجي عن موقفه منها، واختار مداخل عدَّة لإثبات رأيه فيها. وبالرغم من تعدد هذه المداخل وتشابكها فإنَّه لم ينس قضيته المخورية التي تتمثل في التحديد الدقيق الواضح المنتج للعلاقة بين الكتاب المجيد والسنة النبوية.

* العلواني، طه جابر. إشكالية التعامل مع السنة النبوية، هرندن: منشورات المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط١، ٢٠١٤م/١٤٣٥م.

** أستاذ أصول الفقه، رئيس المعهد العالمي للفكر الإسلامي سابقاً، توفي رحمه الله عام ٢٠١٦م.

*** متخصص في مقاصد الشريعة، أستاذ التعليم العالي في جامعة القاضي عياض/مراكش-المغرب. البريد الإلكتروني: ismail_hassani@ymail.com و hassani18@hotmail.com

. تم تسلم القراءة بتاريخ ١٦/٤/٢٠١٧م، وُقبلت للنشر بتاريخ ٢٨/١١/٢٠١٦م.

وبناءً على هذه العلاقة، فإنَّ السُّنْنَة النبوية الصحيحة هي تطبيقات تحفظ للقرآن الكريم مركبته، وتكفل له استقلاليته، وتصون له أسبقيته، وتضبط تبعية غيره له. فلا تسرب الأدلة والمصادر والمنطلقات التي تؤسِّس لفكر العالم، وتؤصل تدبره إلَّا بقدر ما يسمح به القرآن الكريم. وعلى هذا، يرى العلواني أنَّه ما من سُنَّة نبوية صحيحة ثابتة عن الرسول الكريم محمد ﷺ إلَّا ولها أصلٌ قرآني انبثقت عنه، وارتبطت به.^١ وقبل أنْ ثُبِرَ القيمة العلمية لهذا الموقف، لا بدَّ لنا أنْ نعرض بإيجاز للفصول التي اعتمدها في الدفاع عنه.

١. النبوة ومهام الأنبياء:

حدَّد العلواني في هذا الفصل مفهوم كلٍّ من: "الاصطفاء"، و"البشرية"، و"النبي"، و"النبوة"، و"الرسول"، و"الرسالة". وبين مهام الأنبياء عامةً، ومهام خاتمهم محمد ﷺ بناءً على ما ورد في القرآن الكريم.

٢. السُّنْنَة بين المفهوم والمصطلح:

أوضح العلواني أنَّ السُّنْنَة هي مفهوم لا مصطلح يمكن للعالم أنْ يصطلاح على تسميته في أحد العلوم الإسلامية. وهذا ما يفعله الأصولي في علم أصول الفقه، أو المحدث في علم مصطلح الحديث، أو اللغوي في تحديده معانِي الألفاظ. أمَّا أولى خطوات ضبط مفهوم "السُّنْنَة"، وتحديد سيرورته، فتتمثل في تتبع الاستعمالات اللغوية والقرآنية لمادة السُّنْنَة. وهو ما قام به العلواني لإثبات أنَّ الله تعالى قد جمع في القرآن الكريم "بين سنن الاجتماع الإنساني التي يفترض أنْ تكون قائمة على المقاصد العليا والقيم الكبرى، وأنْ تكون ثابتة على محاورها. فإذا غَيَّرَ البشر من هذه السنن، وعشوا في الأرض فساداً، وأحلُّوا بقיהם العمران والرشاد، سَلَطَ الله عليهم سننه الدائمة المستمرة في أنَّ المفسدين يخلون قومهم دار البوار، وأنَّ الله لا يُصلح عمل المفسدين...".^٢ وأمَّا خلاصة تتبعه اللغوي للسُّنْنَة في اللغة العربية فتتمثل في انتظامها لمعانِي العادة، والطبيعة،

^١ العلواني، إشكالية التعامل مع السُّنْنَة النبوية، مرجع سابق، ص ١٧.

^٢ المرجع السابق، ص ١٠٠.

والطريقة، والدوام. وكلها معانٍ بينها ذلك الشيء المشترك الذي إنْ نبا عن الاشتراك والتراوُف فإنه يتحدّى بالمتواطئ أو المشكّل.^٢

ولم يكن هذا هو النوع الوحيد من التبّع لمفهوم السنة؛ إذ عمّد العلواني إلى أنواع أخرى من التبّع، مثل تبّعه لمعنى السنة في كتب السنة النبوية، ولما ورد في كلام الصحابة وغيرهم حتى نهاية القرن الأول ومطلع القرن الثاني من المحرّرة، فضلاً عن تبّعه في مؤلفات أصول الفقه، والفقه، والحديث. والحاصل للأستاذ العلواني من هذا التبّع هو افتقاد معانِي السنة عند علماء الأصول والفقه والحديث الجامع المشتركة بسبب اختلاف النماذج المعرفية التي انطلق منها الأصولي، والفقهي، والمحدث.

وفيما يخص ارتباط السنة بالفقه والرأي والنص، فقد استنتج العلواني من تبّع مظاهر هذا الارتباط أنَّ السنة النبوية هي طريقة الحياة الشاملة للعمل البشري التي تتمثل في صورة أفعال وسلوكيات؛ ما يُؤكّد أنَّ السنة هي تطبيق للقرآن الكريم، وأَهْمَاهَا لم تكن في حقيقتها إِلَّا تطبيقاً له؛ فهي "الوجه العملي الحيادي للقرآن الجيد، والتنفيذ لشرعه ومنهاجه. ولذلك قالت أم المؤمنين عائشة في وصف خلقه ﷺ: كان خلقه القرآن."^٤

٣. القرآن هو المصدر المنشئ، والسنّة هي البيان التطبيقي:

طرح العلواني في هذا الفصل سؤالاً مهماً، هو: لماذا كانت العلاقة بين الكتاب والسنة قد رسمها الله سبحانه وتعالى بمنتهى الدقة، وبينها رسول الله ﷺ بأوضح بيان؟ ويرى العلواني أنَّ أولى الخطوات للإجابة عن هذا السؤال تكون بالتحديد الواضح لمفهوم الوحي؛ إذ ليس كل ما صدر عن الرسول ﷺ وحياً، فقد صدرت عنه أخبار، وأثيرت عنه آثار ليس من الصواب إدراجها تحت مفهوم "الوحي"، وجعلها متساوية مع القرآن الكريم.^٥ ولا بدَّ -بحسب العلواني رحمه الله- من القيام بجملة من التمايزات في هذا الإطار، ومن دونها سيظل الجدل دائراً، وسيبقى موضع النزاع عامضاً. وهكذا تتبع

^٣ المرجع السابق، ص ١٠٦.

^٤ المرجع السابق، ص ١٣٠.

^٥ عرض العلواني تعريفات "الوحي" عند الأصوليين وغيرهم. انظر:

- المرجع السابق، ص ١٣٧-١٣٦.

العلواني مادة الوحي في القرآن الكريم، وميّز بين ما تدل عليه العبرية والذكاء والإلهام، وما يمكن أن يدل عليه الوحي، وعرج بالقارئ على المحاولات التمويهية التي قام بها بعض الدارسين قدّيماً وحديثاً^٦ لينخلص "أنه عليه الصلاة والسلام خُول مهمّة البيان، وهذا البيان النبوى والتطبيق الرسولي الذى أطلق عليه فيما بعد "السُّنْنَة" يصدق القرآن عليه، ويهمّن عليه، شأنه في ذلك شأن تراث السنن والمرسلين كافّةً، ولذلك كان القرآن المجيد يستدرك على رسول الله ﷺ، ويُسدد تطبيقاته."^٧

ويبدو أنَّ هذا الرأي مخالف لِمَن قال أ أصحابه بمثابة صحيح السُّنْنَة النبوية للقرآن الكريم؛ إذ يرى أصحاب هذا الرأي أنَّ "السُّنْنَة النبوية الصحيحة وهي إلهي كالقرآن الكريم"، واستدلوا على ذلك باستدلالات متعددة سبق أنْ صاغها وشكّلها وبناها معظم العلماء السابقين، وأعاد كتابتها بعض الباحثين المعاصرین.^٨ فالسُّنْنَة النبوية "الصحيحة" وهي إلهي بغض النظر عن نوعه؛ فالوحي الإلهي الذي أُوحى إلى الرسول الكريم محمد ﷺ أنواع: منه وحي إرسال، وقد يُسمى وحي الرسالة، وقد يُسمى الوحي الظاهر المتلو، وقد يُسمى الوحي المتلو المنزل؛ ومنه وحي إلهام، وقد يُسمى الوحي الباطن غير المتلو، وكلاهما حق.^٩

ويرى العلواني أنَّ مفهوم السُّنْنَة يقوم على ما سمَاه "نظريَّة البيان بمعناها القرآني"، وليس بالمعنى الاصطلاحي الذي حمله بعض الأصوليين والكلاميين.^{١٠} فبحسب هذه النظرية، تتحدد العلاقة الدقيقة بين القرآن الكريم والسُّنْنَة النبوية؛ إذ تُلزم السُّنْنَة الشريفة القرآن الكريم، وتدور في فلكه. ولم يكتفي العلواني بذلك، وإنما سارع إلى تعزيز رأيه بتحليل رسالة الشافعي، التي لاحظ -رحمه الله- تناقضه فيها. فلعن ذكر الشافعي في بداية الرسالة انطواء القرآن الكريم على كل أنواع المداية التي يمكن أن يستدل بها المؤمن على

^٦ المرجع السابق، ص ١٤٤-١٤٦.^٧ انظر الأدلة والشواهد على ذلك في:

- المرجع السابق، ص ١٥٥.

^٨ الحسين، آيت سعيد. *السُّنْنَة النبوية الصحيحة وهي إلهي كالقرآن الكريم*. الدار البيضاء: مكتبة المداية، ط ١، ٢٠١٤/٥١٤٣٥ م، ص ٨٨ وما بعدها.^٩ المرجع السابق، ص ١٣٤، ٨٧.

أحكام النوازل المستجدة،^{١٠} فإنه سرعان ما ناقض ذلك نفسه بالقول إنَّ في القرآن ما يحتاج إلى بيان؛ لأنَّ فيه الإجمال، والتشابه، والكناية، والاستعارة، والمجاز، والمحذف... وهذا مناقض للنظرية البيانية القرآنية التي يدافع عنها العلواني؛ لأنَّ أعلى مراتب البيان هي البيان القرآني. ولهذا كان بياناً مُلِزِماً يتعيَّن الحرص عليه، ويأتي بعده بيان الرسول ﷺ. أمَّا غير ذلك من مستويات البيان التي تحدَّث عنها الأصوليون فتدرج ضمن البيان غير المُلِزِم.

ويرى العلواني أنَّه ما من سُنَّة صحيحة ثابتة إلَّا ولها أصل في القرآن الكريم؛ ما يوجب عرض السُّنَّة الصحيحة على القرآن الكريم، والتمييز بين نوعين من العرض على القرآن الكريم؛ أو لهما: عرض مذموم يقصد منه ردُّ ما ورد في السُّنَّة النبوية سلفاً، لا شيء إلَّا لأنَّها تضمَّنت ما ليس في الكتاب المجيد. والثاني: عرض محمود يقصد منه صاحبه التبيُّن بكل ما يقتضيه التثبُّت والفهم والجمع. وبعبارة أخرى، فإنَّ فكرة عرض الحديث على القرآن الكريم هي فكرة صحيحة لا يمكن الاعتراض عليها بإطلاق؛ لأنَّ الباحث المنصف إذا أقرَّ بالقيمة العلمية المعتبرة للجهود التي بذلها علماء الجرح والتعديل في "صيانته" السُّنَّة وتمييز مروياتها الصحيحة من غيرها، فلا يسعه المكايدة في الإقرار بأنَّ اجتهادات بشرية لها ما لها، وعليها ما عليها. ولا ننسى أنَّها اجتهادات تبلورت في سياق المعالجة ومواجهة الآفات والأعطال التي رسَّخها انتشار الكذب والوضع، وما صاحب ذلك من انتشار الفرق الكلامية والسياسية، مثل: الروافض، والخوارج.^{١١}

ويرى جمهور علماء الإسلام أنَّ السُّنَّة النبوية الصحيحة يمكن أن تستقل بإنشاء أحكام قد لا يتضمَّنها القرآن الكريم، ومن ثمَّ حُقُّ لها أن تكون مصدرًا مستقلاً يأتي في

^{١٠} الشافعي، محمد بن إدريس. الرسالة، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، القاهرة: مكتبة دار التراث، ط٢، ١٩٧٩م، ص٢٠.

^{١١} سبق لعلماء الحديث أنَّ اعتبروا مناقضة الحديث لظاهر القرآن علامة من علامات الوضع في المتن. ولهذا حُقُّ للشاطئي -رحمه الله- تأكيد أنَّ عرض الحديث على القرآن هو مسلك صحيح، سواء صَحَّ سند الحديث أو لم يصح. انظر:

- الشاطئي، أبو إسحاق. المواقفات، تقليل: بكر بن عبد الله أبو زيد، ضبط وتعليق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الخير: دار ابن عفان للنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ج٤، ص١٠-١٢.

المرتبة الثانية من المصادر التي تستمد منها الأحكام الشرعية. وقد استندوا في ذلك إلى أنَّ القرآن مقطوع به، وأنَّ معظم السُّنَّة ظنية، وأنَّ كليهما -بالرغم من ذلك- وهي لا يختلف إلا في مجال الإعجاز والتعبد، بل ذهب بعضهم إلى أنَّ القرآن وهي باللفظ والمعنى، وأنَّ السُّنَّة وهي بالمعنى من دون اللفظ. وعلى هذا، يجوز -من وجهة نظرهم- أنْ تنسخ السُّنَّة النبوية الصحيحة القرآن الكريم، وأنْ يتنسخ القرآن الكريم السُّنَّة النبوية الصحيحة، ويجوز أيضاً القول بالتعارض بينهما؛ ما يوجب التأويل، أو النسخ بعد القرآن الكريم.

وبحسب الشيخ العلواني، فإنَّ ما لزم عن هذا الرأي من أقوالٍ يُناقض ما يراه من مركزية القرآن الكريم، وحاكميته، وهيمنته، واستيعابه، وبتجاوزه. أمَّا السُّنَّة الشريفة وإنْ بلغت ما بلغت من درجات الصحة في سند ثبوتها فما هي إلا أمْنوجٌ تطبيقيٌ لمعانٍ القرآن الكريم، وأحكامه، ومقاصده. ولكنَّ هذا لا يعني بأيِّ حال من الأحوال أنَّ البشرية مطلَّبة بإعادة إنتاج الأمْنوج النبوي؛ فالقول بذلك وهم من الأوهام، ولا شئَّ؛ لذا وجوب التعالى على كل الأقوال العلمية الموروثة التي لا تنادي بمحورية القرآن الكريم، وهيمنته، وحاكميته. ومن الأقوال التي لم يستسغها الشيخ العلواني، ورأى أنها مسيئة لمكانة القرآن وحقيقة قوله: قول "السُّنَّة قاضية على الكتاب"، وقول "السُّنَّة ناسخة للقرآن"، وقول "الكتاب يحتاج إلى السُّنَّة أكثر مما تحتاج السُّنَّة إلى الكتاب".

وبالرغم من أنَّ الأصوليين قد حَقَّقوا كسباً علمياً في تحديد العلاقة الدقيقة بين الكتاب والسُّنَّة، فإنَّ معظمهم ظلَّ -في نظر الشيخ العلواني- مُقيداً بتصنيفات الصحيح، ولم يصلوا إلى مرتبة الفاحص المُدْفَق في المتون الثابتة عن الرسول محمد ﷺ. وهذا التدقير في المتون لن يساعد الباحث فقط على إدراك أنَّ القرآن الكريم والسُّنَّة النبوية هما مصدراً للأحكام التشريعية، وإنما سيقوده إلى استنتاج أَهْمَّا مصدراً لبناء الإنسان الذي يعيش في بيئه مجتمعية، ولكنَّ العلاقة بينهما تبني عن طريق وحدتهما البنائية، لا الاستدلال على تفاوتهما المترتي. فالتفاوت المرتبي يُقرِّره حديث موضوع مروي عن معاذ بن جبل،^{١٢} وهذا التفاوت مبني على فرضيات غير صحيحة^{١٣} تتناقض مع قوله

^{١٢} يتعلق الأمر بحديث معاذ بن جبل؛ إذ رُوي أنَّ رسول الله ﷺ بعثه إلى اليمين، فقال: كيف تقضى إذا عرض لك قضاء؟ قال: أقضى بكتاب الله، قال: فإنَّ لم تجد في كتاب الله؟ قال: فيسْنَة رسول الله، قال: فإنَّ لم تجد في سُنَّة

تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَشُرُّا لِلْمُسْلِمِينَ﴾
(النحل: ٨٩).

وبالمثل، فقد أحرز علماء الحديث كسباً علمياً معتبراً ومقدراً أيضاً في نقد المتنون وفي فقهها، بناءً على إعمال جملة من المقاييس التي تحفظ اتساق مرويات السنة النبوية بعضها مع بعض، واتساقها مع القرآن الكريم. ويرى العلواني أنَّه بالرغم مما لهذه المقاييس من أهمية وأثر نافع، فإنَّها لم تُعطِ الأهمية المناسبة في نقد السنة بوصفها "طريقة حياة بالقرآن، وطريقة تنفيذ، وطريقة تحسيد لقيمه وتعاليمه."^{١٤} لذا يجب تحليل هذه المقاييس، وتفكيرها، وإعادة بنائهما من منظورين اثنين؛ أوهما: السقف العلمي المعاصر، وثانيهما: مقاصد الإسلام المتمحورة -في نظر الأستاذ العلواني- حول التوحيد والتركيبة وال عمران. ولا بدَّ من القيام بهذه المراجعة العلمية والمقاصدية لقطع الطريق على من يُسمون أنفسهم بـ(القرآنين)، وما هم بقرآنين؛ فـ"القرآن الحقُّ لا يمكن له أنْ يُذكر السنة، أو يُحكم فيها تأملاًاته وأهواءه، يقبل ما يُعجبه، ويُنكر ما لا يُعجبه".^{١٥}

٤. كيف تضخم دور الرواية؟ رؤية تاريخية:

للإجابة عن هذا السؤال، يدعو العلواني إلى التمييز بين أربعة أجيال: جيل التقلي، وجيل الرواية، وجيل الفقه، وجيل التقليد.

٥. السياق التاريخي لتدوين السنة والأحاديث:

يرى العلواني أنَّ استحضار السياق التاريخي يُعين على فهم الكثير من العلل والأعطال التي يعانيها تراثنا الروائي، وَتُؤثِّر سلباً في صياغة العقليات، وبناء طائق التفكير.

رسول الله ولا في كتاب الله؟ قال: أجهد رأيي ولا آلو. فضرب رسول الله ﷺ صدره، وقال: الحمد لله الذي وَفَّقَ رسول رسول الله لما يرضي رسول الله.
 ولعلماء الحديث فيه مقال. انظر:

- العلواني، إشكالية التعامل مع السنة النبوية، مرجع سابق، هامش رقم ١، ص ١٨٠-١٨١.

^{١٣} من ذلك فرضية "نهاي نصوص القرآن، وعدم تناهي الواقع".

^{١٤} العلواني، إشكالية التعامل مع السنة النبوية، مرجع سابق، ص ١٨٣.

^{١٥} المرجع السابق، ص ١٨٣.

٦. حجية الأخبار بالسنّة:

لم يقع خلاف بين المسلمين في القول بحجية السنّة، وإنما اختلفوا في الطريقة المعتمدة في صدور الحديث عن الرسول الكريم محمد ﷺ. والسؤال المطروح في هذا المقام هو: هل نقل الثقة في دينه، والصادق في حديثه، والعاقل لما يرويه، والمدرك لمعاني الألفاظ "النبوية" التي يؤديها مثلاً سمعها إلى أن يصل إلى مصدره؛ هو نقل وفي كل الوفاء لحقيقة المنقول عن الرسول الكريم محمد ﷺ؟

قد يقال هنا إنّه ليس من شروط قبول المنقول الاتساق دائمًا مع مقتضيات "العقل العلمي - الموضوعي"؛ لأنّ ما يُتّبعه العقل من أفكار وآراء إنما هو كسب نسيبي. أمّا ما يفيده الخبر المنقول عن النبي ﷺ فقد يُدرك العقل العلمي - الموضوعي مقاصده، وماهية اتساقه، أو عدم اتساقه مع القرآن الكريم، حتى لو لم يُدركه الآن فقد يُدركه في وقت لاحق. قد يقال ذلك لأنّه معطى واقعي لا يمكن المكابرة في إنكاره؛ وذلك لأنّ استحالة الأخبار من طرف العقل الإنساني أمر نسيبي يتفاوت البشر في تقاديره.^{١٦} أجل، قد يقال ذلك، وهو أمر يمكن أنْ تُسلّم به. ولكن، يجب القول -في الوقت نفسه- إنّ التسليم بالخبر المرتكز على معايير الإسناد وحدها غير كافٍ؛ لأنّه لا بدّ من توافر معايير أخرى في المتن يقتضيها أمر الاحتياط في فهم المعاني المقصودة حتى تكون متسقة مع القرآن الكريم، ومع مجموع الأخبار "الصحيحة" المنقوله عن الرسول الكريم محمد ﷺ.

وينبئ العلواني في هذا الفصل على أهمية التكامل والتعاضد بين نوعين من النقد، هما: نقد السنّد، ونقد المتن؛ إذ لا بدّ من تكاملهما لأنّ أحدهما لا يعني عن الآخر. وتفسير ذلك لأنّ الاقتصر على نقد السنّد يوقف الباحث على أزمة البناء الفكري التي تجعل المسلم، وبالأحرى العالم المسلم، عاجزاً عن التمييز بين ما هو من جنس الكلام الإلهي، وما هو من جنس الكلام البشري، وإنّ بلغ ما بلغ من فصاحة الخطاب، وبلاهة المعاني، ورشاقة العبارة، وسمو المقاصد.ويرى العلواني أنّ التقوّق على نقد السنّد وحده دون

^{١٦} حادة، فاروق. المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل دراسة منهجية في علوم الحديث، الرباط: منشورات مكتبة المعارف، ط١، ١٤٠٢/٥٩٨٢م، هامش رقم ١٤٢، ص ١٣١-١٣٢.

سواء، والاجتهاد في ذلك إلى حد حصر الجهد العلمي المبذول من دون المرور بنقد المتن تبعاً لحقيقة، ونوع المقاصد التي يستهدفها؛ كل ذلك يُظهر مدى العجز العلمي عن معرفة علماء الإسلام صحة الكلام من مضمونه.

صحيح أنَّ العلم بالرجال والنساء الذين رووا مرويات السنة النبوية هو علم مهم نافع وكسب علمي لا ينبغي لنا أنْ نُفرط فيه، فنطرحه جملةً وتفصيلاً، غير أنَّه ليس معياراً وحيداً لمعرفة معانِي الدين، وأحكامه، ومقاصده، وإنما يجب التركيز أيضاً على نقد المتون أيَّاً كان ناقلها وراويها؛ يعني بذلك أنَّه لا بدَّ من الاحتياط في فهم معانِي المتون المقلولة لنتمكَّن من فهم المقاصد الحقُّ التي جاء بها الرسول الكريم محمد ﷺ. ومن أدوات الاحتياط ووسائله اعتبار العالم المسلم القرآن الكريم مرجعاً أساسياً ثُرَّض على مقاييسه ومقاصده كل الأخبار والمرويات؛ لأنَّه خطاب ونص إلهي لا يأتيه الباطل من بين يديه، ولا من خلفه.

ولا يعني هذا الطرح بحسب العلواني "آئية دعوة لتجاوز كل ما بين أيدينا من الأحاديث والآثار المسومة، فهذه دعوة مرفوضة من وجهة نظر القرآن نفسه: "فَتَبَيَّنُوا"، ومن وجهة نظر المنهج العلمي، ولكنَّ هذه الجاميع تستوي جميعها في مرتبة واحدة؛ أي إنَّما ليست في وضع تراتبي. فليس ثمة مصنف صحيح، وثمة ما هو أصح منه، فكلها تجمع الصحيح وغيره.^{١٧} وإذا كان هذا ما يعنيه الأستاذ العلواني، وهو في ذلك محق صادق، فلا ينبغي -في ظرنا- أنْ يقف العرض على القرآن الكريم من زاوية اتساقه الداخلي والخارجي، وإنما يجب أنْ يمتد إلى ما "صَحَّ من سُنَّة نبوية؛ أي عرض مرويات السنة التي يَظُهرُ إنَّما تزيد على ما في القرآن من أحكام على الشريعة كلها من زاوية اتساقها الداخلي والخارجي،^{١٨} الذي يُظهِرُها كاللفظة الواحدة مثلما قال ابن حزم، أو كإنسان واحد مثلما صرَّح الإمام الشاطبي. ولعلَّ هذا هو المقصود من التبيين الذي أمرنا به في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَتِيَاجَتَبَيَنُوا أَنْ تُصْبِيُوا فَوْمًا بِجَهَلٍ فَتُصْبِحُوا﴾

^{١٧} العلواني، إشكالية التعامل مع السنة النبوية، مرجع سابق، ص ٣٧٠.

^{١٨} لتعرف المزيد عن مفهوم "الاتساق"، انظر:

- الحسني، إسماعيل. علم مقاصد الشريعة الإسلامية، القاهرة: منشورات دار الكلمة، ٢٠١٦.

عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَذِيرًا (الحجرات: ٦). فالتبني المقصود في القرآن الكريم ليس فقط الاطلاع على عدالة الشخص ومبلغ كفاءته في ضبط ما يروي ويُخْبِرنا وينبئنا عنه، وإنما هو كفاءتنا العلمية، ومدى قدرتنا على الاستيعاب وتمثيل ما يكتنزه متن الخبر أو النبأ من معانٍ ودللات ومقاصد، وما هي هذه القدرة وطبيعتها.

بعد هذا الاستعراض السريع لفصول الكتاب، يمكن القول إنَّ الشيخ العلواني رَّكَز في كتابه على ثالث مسائل مهمة تمثل إشكالية العلاقة بين القرآن الكريم والسنّة النبوية:

أ. تحديد المفاهيم، وضبط المهام: فقد حَدَّد العلواني في مؤلفه مفهوم كلٌّ من: "الاصطفاء"، و"البشرية"، و"النبي"، و"النبوة"، و"الرسول"، و"الرسالة"، و"الآية"، و"السنّة"، و"الوحي". وبين مهام الأنبياء عامَّةً، ومهام خاتمهم محمد ﷺ. وهذا هو موضوع الفصل الأول، والثاني، والثالث.

ب. طرح رؤية تاريخية للعلم في الإسلام: بين العلواني أنَّ هذه الرؤية اقترنَت بأمرتين خطيرتين؛ أولهما: الكيفية التي تُوضّح تضخم الرواية وآثارها السلبية في تكوين العقلية أو الذهنية الإسلامية، وثانيهما: كشف السياق التاريخي لتدوين السنّة والحديث. وهذا هو موضوع كل من: الفصل الرابع، والفصل الخامس.

ت. توضيح الفرق بين القول بحجية السنّة، والقول بحجية الإخبار بها: فالقول الأول لا خلاف فيه، والقول الثاني مختلف في تقديره بين علماء الإسلام.

تقويم عام للكتاب

ذكرنا آنفًا أهم المسائل التي طرحتها العلواني -رحمه الله- وناقشتها من وجهة نظر محددة يحكمها نسق فكري ينتظم في حتمية الارتباط بالقرآن الكريم وضرورة الانشغال به عند تفهمنا لما ورد في السنّة النبوية؛ لذا يمكن تصنيف كتابه "إشكالية التعامل مع السنّة النبوية" ضمن الأعمال العلمية التي لا يمكن للباحث أنْ يبدي وجهة نظره فيها إلَّا إذا تمكَّن من أمرين، هما:

أ. الفهم الدقيق للقضايا التي تطرحها الممارسة الاجتهادية في علومنا الإسلامية.

ب. القدرة المنهجية على الاجتهد بناءً على فهمه إياها.

وتأسيساً على ذلك، فإنَّ تقويم العمل العلمي الذي يكتنزه هذا الكتاب لا يكون بإطلاق الأحكام المتسرعة التي تؤيد صاحبه أو تنقده، ولا ينهض أيضاً بالحمدود على المقولات التي لا تسندها الحجة البالغة، ولا يعتصدها الدليل العلمي.

ولا شكَّ في أنَّ ثمة فروقاً متعددةً متنوعةً بين القرآن الكريم والسنَّة النبوية "الصحيحة"، وقد نستحضر هذه الفروق. ولكن، هل يكفي الوعي بهذه الفروق للتسليم برأي العلوي في هذه الإشكالية؟ يبدو أنَّنا لو تتبعنا القرآن المجيد من ناحية التشريع لما ينبغي أن يكون عليه السلوك الإنساني لوجدناه مكتنزًا أنواعاً من الأحكام الشرعية: منها ما أبانه الله تعالى خلقه نصاً قرآنياً، مثل: تحريم أكل المال بالباطل والربا،...، وغير ذلك مما هو معلوم من الدين بالضرورة. ومنها ما أحكم الله تعالى فرضه في القرآن الكريم، وغضت السنَّة النبوية ببيان تفاصيله.

وهذا النوعان من الأحكام ينطوي عليهما القرآن المجيد، ولا خلاف فيما بين العلماء، ولكنَّ الاختلاف يثار في نوع ثالث من الأحكام الشرعية ورد في السنَّة، ولا يظهر لبادي الرأي أنَّ القرآن الكريم قد نصَّ عليه حرفياً. وإنَّ هذا النوع من الأحكام يكاد يعز عن الحصر، مثل: أحكام الشفعة، وتحريمه عن بيع الرطب بالتمر، وتحريم نكاح المرأة على عمتها أو خالتها، وتحريمه الحرم الأهلية وكل ذي ناب من السباع، وعدم قتل مسلم بكافر، واستراطه البائع منفعة المبيع مدةً معلومةً، وترخيصه في العرايا، وتجويزه ركوب المرهن للدابة المرهونة وشربه لبنتها، وسُنه دفع الأرض بالثلث والربع مزارعةً، وغير ذلك من الأحكام والتشريعات التي اختلف في تحديد نوع علاقتها بالقرآن المجيد... وهذا ما وقع الاختلاف في شأنه، وحاول بعض العلماء معالجته.^{١٩}

^{١٩} انظر:

- الشافعي، الوسالة، مرجع سابق، ص ٣٢ .
 - الأمدي، علي بن محمد. **الأحكام في أصول الأحكام**، تحقيق: سيد الجملاني، بيروت: دار الكتاب العربي، ط ٢، ١٩٨٦م، ج ٤، ص ١٧٢ .

وُتَّمِّيَّزُ فِي هَذَا السِّيَاقِ بَيْنَ مَوْقِفَيْنِ اثْنَيْنِ:

أ. موقف القول باستقلالية السنة النبوية: إذ أقرَّ أصحاب هذا الموقف باستقلال السنة النبوية بالتشريع؛ لأنَّ وظيفتها ليست مقصورة على بيان ما جاء به القرآن الكريم، وإنما تتحدَّد وظيفتها بإضافة أحکام لم ينصَّ عليها القرآن الكريم. وعلى هذا، فمن غير المقبول عندهم أنْ يعرض العالم ما ورد في السنة النبوية على القرآن الكريم؛ لما في ذلك من بدعةٍ في الأمة الإسلامية، وقولٍ مبني على حديث موضوع "إجماع أهل العلم، حَكَمَ بِوَضْعِهِ أَبْنَى مَهْدِيٍّ، وَابْنَ الْمَدِينَى، وَالشَّافِعِيٍّ، وَالسَّاجِيٍّ، وَابْنَ حَزْمٍ، وَالبَيْهَقِيٍّ".^{٢٠} وبهذا تكون السنة النبوية الصحيحة، زيادةً على بيانها للقرآن الكريم، مكتنزةً أيضًاً أحکامًا مستقلةً لم ينطق بها القرآن كما نص الشوكاني.^{٢١}

وهكذا ميَّز بعض العلماء المحدثين -من وحي هذا الموقف في السنة- بين ما هو مُبَيِّنٌ لما في القرآن المجيد وما هو مستقل في البيان النبوى. فالمقصود بـ"مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ" في قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: ٤٤) هو الوحي، والوحي بقدر ما يشمل المُبَيِّنٌ لما في القرآن يشمل المستقل بالبيان.^{٢٢} صحيح أنَّا قد نجد عند بعض المدافعين عن هذا الموقف تمييزًا واضحًا في صفات السنة النبوية بين ما كان مندرجًا ضمن المجال التشريعي المُلِزم وما كان مندرجًا ضمن المجال المصلحي الذي تختلف تقديرات الرسول الكريم فيه بحسب الظروف والأحوال والمحيات، وهو مجال غير مُلِزم؛ غير أنَّه لا يصل الحد الذي دفع عنه العلواني في هذا الكتاب، والذي يتمثل في اعتبار السنة النبوية مجرد تأويلات تطبيقية لما في القرآن الكريم، أو بيانات عملية له.

ب. موقف القول بانطواء القرآن الكريم على ما في السنة النبوية "الصحيحة"
لأنَّها بيان له: يمكن أنْ تُسْلَمَ بصحة سند السنة النبوية، ولكنَّها تبقى بيانًا قد ثُوِّقَ

- السباعي، مصطفى. **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي**، بيروت: المكتب الإسلامي، ط٣، ١٩٨٢/٥١٤٠٢ م، ص ٣٨١.

^{٢٠} المرجع السابق، ص ٢٢٨.

^{٢١} الشوكاني، محمد بن علي. في إرشاد الفحول، دار الفكر، د.ت، ص ٣٣.

^{٢٢} عبد الخالق، عبد الغني. **حجية السنة، المنصورة: منشورات المعهد العالمي للفكر الإسلامي**، سلسلة قضايا الفكر الإسلامي رقم ١، ١٩٩٢ م، ص ٥٢٠.

فُندرِك أصلها القرآني الآن، وقد تُدركه في المال. وهو موقف سبق أن حكاه الأصوليون بدءاً بالشافعي، وانتهاءً بالشاطبي.

وفي نظرنا، فإنَّ معالجة الشاطبي تظلُّ متميزة في الدفاع عن هذا الموقف؛ لما فيها من مقادير الوضوح والنزاهة والموضوعية والأمانة بقدر ما فيها من جرعات التفهم المعرفي لأنساق تفكير العلماء، ومقتضيات اختيارهم المنهجية في هذه المسألة المفصلية من مسائل تراثنا العلمي في الإسلام؛ إذ لم يكتفي الشاطبي بعرض وجهة نظره، وإنما عرض لوجهة النظر المخالف له، فعرض بموضوعية نادرة حُجج وجهي النظر بأمانة ونزاهة قلَّ نظيرهما، ولم يقتصر على تفصيل القول في عرض حُجج القائلين باستقلالية السنة^{٢٣} وإنما أجاب عن كُلٍّ منها على حِدَةٍ. وقد اخترنا من هذه الأوجوبة جوابه عن الحديث الذي عَدَّ القائلون باستقلال السنة عن الكتاب حديثاً موضوعاً، وهو ما رُوي عنه ﴿مَا أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله، فإنْ وافق كتاب الله فأنا قلته، وإنْ خالف كتاب الله فلم أقله أنا، وكيف أخالف كتاب الله وبه هداني الله؟﴾^{٢٤}

قد يُسلِّم الباحث بأنَّ هذا الحديث موضوع، ولكن لا يسعه عدم استحضار أحاديث أخرى تؤكِّد معناه، منها ما رُوي عنه ﴿إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم، وتلين له أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم قريب، فأنا أولاكم به. وإذا سمعتم بحديث عني تُنكِّره قلوبكم، وتند منه أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكر، فأنا أبعدكم عنه﴾.^{٢٥}

والحقيقة أنَّه لا تناقض بين ما تزبده السنة النبوية الصحيحة من أحكام وما ينطوي عليه القرآن الكريم؛ لأنَّ الله تعالى نَزَّهَ الرسول ﷺ عن الموى في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ

^{٢٣} الشاطبي، المواقفات، مرجع سابق، ج ٤، ص ٣٢٠-٣٣١.

^{٢٤} انظر تخریج الحديث في:

- المرجع السابق، ج ٤، ص ٣٢٩.

^{٢٥} انظر تخریج الحديث في:

- المرجع السابق، ج ٤، ص ٣٢٥.

اللهوى ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ (النجم: ٤-٣).^{٢٦} وبناءً على هذا التسليم باتساقهما، فإنَّ السُّنَّة مثلما قال: "راجعة في معناها إلى الكتاب، فهي تفصيل مجمله، وبيان مشكله، وبسط مختصره؛ وذلك لأنَّها بيان له... فلا تحد في السُّنَّة أمراً والقرآن قد دلَّ على معناه دلالة إيجابية أو تفصيلية... السُّنَّة في محصول الأمر، بيان لما فيه، وذلك معنى كونها راجعة إليه".^{٢٧}

لقد برهن الإمام الشاطبي على وجهة نظره هذه بستة وجوه. وبقدر ما يدل كل واحد منها على الوجه الذي تدل به السُّنَّة على الكتاب؛ فإنَّه يُمثل أيضاً طبيعة الفعل التدبرى الذى يمكن به تدبير علاقة القرآن الكريم بالسُّنَّة النبوية.^{٢٨} قد يقال إنَّ فقيه المقاصد في العصر القديم (الإمام الشاطبي) قد وقع -رحمه الله- في تكفلات اعترف هو بضعفها.^{٢٩} أجل، قد يقال لهذا أول الأمر، ولكنَّ النزاهة الفكرية والاستقامة الأخلاقية تفرض علينا أنْ نُنْبِّه لحقيقة القراءة السليمة لسياق اعتراف الشاطبي بذلك؛ لكيلا يقع التلبيس على غير المختصين، وعموم القراء العاديين، للخطاب الأصولي والمقاصدي للإمام الشاطبي رحمه الله. ومنشأ التلبيس هنا أنَّ بعضهم لم يستطع، أو لم يُرِدْ أنْ يُحدِّد

^{٢٦} بهذا قال الشاطبي: "يجوز أن تأتي السُّنَّة بما ليس فيه مخالفة ولا موافقة، بل ربما يكون مسكوناً عنه في القرآن... فحيثما لا بد في كل حديث من الموافقة لكتاب الله كما صرَّح به الحديث المذكور، فمعناه صحيح، صحيح سنه أو لا". انظر:

- المرجع السابق، ج ٤، ص ٣٣٥.

^{٢٧} الشاطبي، المواقف، مرجع سابق، ج ٤، ص ٣١٤-٣١٩.

^{٢٨} لتعرف المزيد عن المسألة الثالثة من دليل السُّنَّة، انظر:

- المرجع السابق، ج ٤، ص ١٢.

^{٢٩} وهو ما يُفهم من كلام آيت سعيد حين قال عن الشاطبي: "اعترف في الأخير بلا خجل وإنصاف أنَّ هذه الطريقة فيها تعسف". انظر:

- الحسين، السُّنَّة النبوية الصحيحة وهي إلهي كالقرآن الكريم، مرجع سابق، ص ١٣٣-١٣٥. والحق أنَّ الاعتراف بالتكلف وعدم الاطراد لا ينطبق على كل الوجوه التي تستند إليها طريقة الشاطبي في رد السُّنَّة إلى القرآن، وإنما تنطبق على الوجه الأخير فقط. ودليل ذلك أنَّه استطرد بعد هذا الاعتراف في الدفاع عن وجهة النظر القائلة برجوع السُّنَّة على القرآن الكريم، إذ قال: "أرجو أن يكون ما ذكر هنا من المأخذ موفياً بالغرض في الباب، والله الموفق للصواب". انظر:

- الشاطبي، المواقف، مرجع سابق، ج ٤، ص ٤٠. والله در عبد الله دراز عندما علق على قول الشاطبي هذا بقوله: "الأنظار الخمسة السابقة على هذا الأخير". انظر:

- الشاطبي، المواقف، مرجع سابق، ج ٤، هامش رقم ٤، ص ٥٢.

تحديداً دقيقاً الوجه الذي ينطبق عليه هذا الاعتراف الشاطئي انطباقاً كاملاً؟ فهل يتعلق الأمر بكل الوجوه الستة التي نُدبر بها علاقة القرآن الكريم بالسنة النبوية، والتي نصّ عليها، وسبق لنا تسطيرها سلفاً، أم يتعلق الأمر ببعضها دون بعض آخر؟

ونحن نرى أنَّه لا بدَّ من الإجابة عن هذا السؤال لنفهم حقيقة التدليس الذي يريد أنْ يوسعنا في مهابيه صاحب التلبيس المذكور.^{٣٠} وهذا يحتم علينا التحلّي بالكثير من الموضوعية العلمية والأمانة الفكرية عند معالجة قضايا تراثنا العلمي والديني، وبذل المزيد من الشُّبُّث والتُّرِّيث والتقصي الذي يحرّرنا من عقلية الوصاية على هذا التراث، التي تجعل بعضنا يُزايِد ويُحجر على عقول المخالفين لنا في طروحاتهم الاعتقادية والمذهبية والذوقية.

ولا شكَّ في أنَّ القارئ النبيه، فضلاً عن القارئ المُتمرِّس الذي يرددُ أول الكلام على آخره، وآخره على أوله (أي القارئ الذي يطيل النظر المحادي فيما كتبه الشاطئي)؛ سرعان ما يتبيَّن أنَّ هذه التتكلفات التي اعترف بها لا تنطبق على كل الوجوه الآنف ذكرها، وإنما تنطبق على وجه واحد فقط هو الوجه السادس. وبيان ذلك أنَّ فقيه غرناطة قد نبه على أنَّ الوجه السادس الذي يُبيِّن عدم خروج السنة عمماً تضمنَه القرآن الكريم غير مطرد؛ لأنَّه مخالف لطبيعة القرآن الكريم البينية. وهكذا أنهى فقيهنا حديثه عن هذا النمط من الوجوه بالاعتراض على الوجه السادس منها، وعدم التسليم به،^{٣١} ليستطرد مرَّةً أخرى في الرد على من قال بزيادة السنة على ما في القرآن الكريم.^{٣٢}

^{٣٠} أعني بذلك آيت سعيد في تعليقه على نص الشاطئي. انظر:

- الحسين، *السنة النبوية الصحيحة وهي إلهي كالقرآن الكريم*، مرجع سابق، ص ١٣٥ .

^{٣١} فقال رحمة الله: "ولكنَّ القرآن لا يفي بهذا المقصود على شرط النص والإشارة العربية التي تستعملها العرب أو نحوها، وأول شاهد في هذا الصلاة، والحج، والركبة، والحيض، والنفاس، والقطعة، والقراض، والمساقاة، والديبات، والقسمات، وأشباه ذلك من أمور لا تخصي. فالمتكلف لهذا لا يفي بما أدعاه إلا أنْ يتکلف في ذلك مأخذ لا يقبلها كلام العرب، ولا يوافق على مثلها السلف الصالح، ولا العلماء الراسخون في العلم. ولقد رام بعض الناس فتح هذا الباب الذي شرع في التنبية عليه، فلم يوف به إلا على التتكلف المذكور، والرجوع إلى المأخذ الأول في مواضع كثيرة." انظر:

- الشاطئي، *الموافقات*، مرجع سابق، ج ٤، ص ٤٠٤. أي إنَّ ضبط علاقة الكتاب بالسنة لا تفرد بناءً على الوجه السادس إلا بنوع من التتكلف، ولا تفرد إلا بناءً على الوجوه الأولى الخمسة.

^{٣٢} الشاطئي، *الموافقات*، مرجع سابق، ج ٤، ص ٤٠٤-٤٠٦ .

وصفه القول في علاقة الكتاب بالسُّنَّة لا تُفَهَّم إِلَّا بالتفكير التنسيري الذي ينظر صاحبه في كل ما ورد في القرآن الكريم والسُّنَّة النبوية "الصَّحِيحَة". فلئن حَدَّدَتْ -مثلاً- وجوه الشرح والاستقراء والتفریع والاجتهاد جملة العلاقات التي تربط الكتاب بالسُّنَّة -في نظر الإمام الشاطبي- فإِنَّما تدل بحسب تقدیرنا- على تعاضد الكتاب الجيد بالسُّنَّة النبوية "الصَّحِيقَة". ولا يتعلّق الأمر في هذا السياق التعاضدي بمرتبتين متباينتين منفصلتين، وإنَّما يتعلّق بمرتبتين متداخلتين لا يُمْيِزُ بينهما إِلَّا تحقيقاً لأمرین اثنین:

أ. بيان الوظيفة البينية التي حَدَّدَها القرآن للسُّنَّة في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّرَبَّا إِلَيْكَ الَّذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَكَبَّرُونَ﴾ (النحل: ٤٤).^{٣٣}

ب. بيان الوظيفة التدبرية التي يطلب إليها القرآن الكريم تحقيقها بالرغم من تنوع علومنا وعافرنا وتبانيها، وتعدُّد واقعنا ومواعننا وتغايرها؛ لقوله تعالى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ كُلُّ إِلَّيْتَرَوْا إِلَيْهِ وَلِيَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (ص: ٢٩)، وقوله عَلَى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ وَلَوْكَانَ مِنْ عِنْدِ عَيْرِ اللَّهِ وَجَدُوا فِيهِ أَخْتِلَافاً كَثِيرًا﴾ (النساء: ٨١).

ختاماً، فقد تبيَّن العلواني القول بانطواء القرآن الكريم على السُّنَّة، وذهب إلى اعتبار ذلك مصدرأً تأويلاً وتفعيلياً لما اكتنزه هذا الكتاب الجيد من أحكام، وتعاليم، ومقاصد، وقيم. ولعلَّ أهم ما يستوقف المرء في هذا الموقف أنَّ صاحبه لم يكتفِ بالجرأة العلمية المؤسسة للجهر العملي به، والدفاع عن النظري منه، وإنَّما استلهمه في الكثير من دراساته وأبحاثه. وهذا أمر يمكن أنْ يُدركه كل قارئ حصيف، وكل دارس رزين لفكر الشيخ العلواني -رحمه الله- وفقهه وعمله، وعسى أنْ تُبَيِّنَ ذلك في المستقبل القريب إنْ شاء الله تعالى.

^{٣٣} الله در الإمام ابن برجان في كتابه "الإرشاد"؛ إذ قال: "ما قاله النبي ﷺ فهو في القرآن، وفيه أصله، قرب أو بعد، فهمه من فهمه، وعمه عنه من عمه". قال الله تعالى: "ما فرطنا في الكتاب من شيء". انظر: - الزركشي، بدر الدين. البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة: مكتبة دار التراث، ط٣، ١٩٨٤/٥١٤٠٤، ج٢، ص١٢٩.

مراجعة لكتابٍ

* نظرية النقد الأصولي: دراسة في منهج النقد عند الإمام الشاطبي

** والخطاب النبوي الأصولي: من تطبيقات الشاطبي إلى التجديد المعاصر

*** تأليف: الحسان شهيد

**** ماهر حسين حصوة

تناول هذه المراجعة كتابين مؤلف في موضوع واحد بحيث يكمل أحدهما الآخر. وقد جاء الكتاب الأول في بابين؛ الأول: في المفهوم العام لنظرية العقد بمعناها العلمي والمراجع، والثاني: الجوانب المؤسسة للطرق المنهجية، وهو ما أسماه الباحث شاكلة النقد الأصولي.^١ أما الكتاب الثاني فبحث في الجانب التطبيقي للمنهج باستعراض مجالات النقد الأصولي عند الشاطبي كما في الباب الأول، وبحث أيضاً في تقويم منهج النقد من لدن الشاطبي إلى التجديد المعاصر كما في الباب الثاني.

بدأ الباحث بمقدمات عشر تناولت أهمية النقد الأصولي التي تمثل في جوانب عدّة، منها: الجانب التاريخي الذي يمكن من فقه العوامل المتحكمة في تطور الممارسة النقدية في المعرفة الأصوصية، والجانب الموضوعي، والجانب المنهجي المتمثل في فهم الأسس العلمية التي يقوم عليها التنظير الأصولي. وقد فرق الباحث في المقدمة الثانية بين العامل المنهجي والبحث الأصولي، وبين أنَّ العامل المنهجي لم يحفل بالدراسة الكافية، وأنَّ بالإضافة الكبرى جاءت من الشاطبي بتركيزه على قطعية الأصول، ويقينية الكليات، واستشمار

* شهيد، الحسان. نظرية النقد الأصولي: دراسة في منهج النقد عند الإمام الشاطبي، هرندن-فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط١، ٢٠١٢م، جاء الكتاب في ٤٠٠ صفحة من القطع الكبير.

** شهيد، الحسان. الخطاب النبوي الأصولي: من تطبيقات الشاطبي إلى التجديد المعاصر، هرندن-فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط١، ٢٠١٢م، جاء الكتاب في ٤١٥ صفحة من القطع الكبير.

*** دكتوراه في الفقه وأصوله، رئيس مصلحة إدارية بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في المغرب.

**** أستاذ الفقه وأصوله المشارك بكلية القانون في جامعة العين للعلوم والتكنولوجيا، الإمارات العربية المتحدة. البريد الإلكتروني: maherhaswa@yahoo.com

تم تسلم المراجعة بتاريخ ٢٦/٦/٢٠١٦م، وُقِّبِلت للنشر بتاريخ ٢٧/٩/٢٠١٦م.

^١ شهيد، نظرية النقد الأصولي: دراسة في منهج النقد عند الإمام الشاطبي، مرجع سابق، ص ١٤.

منهجية الاستقراء. وأمّا المقدمة الثالثة فتناول فيها الصلة بين علم أصول الفقه وخطابه النقدي، مبيّناً أنّ مهمّة الخطاب النقدي تمثّل في التصحيح، والتصويب، والتقويم، والتوجيه إلى مدارك الأصول وأدلةها؛ ذلك أنّ الخطاب النقدي تخلّق في رحم علم الأصول.^٢ وأمّا المقدمة الرابعة فأكّد فيها الباحث ضرورة الفصل بين أصول الفقه والنقد الأصولي. وأمّا بالنسبة إلى المقدمة الخامسة فقد خصّها الباحث ببيان المعطف التاريخي لمنهج الشاطبي النقدي الذي تميّز بأنّه تصحيحي تقويمي، والذي جاء لإثبات قطعية الأصول، واستثمار منهجية الاستقراء في ذلك. وقد استعرض الباحث في المقدمة السادسة مسالك النقد عند الشاطبي ممثّلاً في مسلك النقد الاستقرائي الذي استشرمه في المطالب المتعلقة بالتعييد والتأسيس للكليات، ومسلك النقد النزاعي الذي قصره على الموضوعات التي تُعنّى بالتحقيق والتدقيق. وفي المقدمة السابعة استعرض الباحث أهمية الاستدلال الاستقرائي عند الشاطبي من حيث: قوة الدلالة، ومحالها، ومدى الأولوية في الاستدلال به مع الدليل الشرعي المعين. ثم أشار في المقدمة الثامنة إلى تبنيه مدرسة الشاطبي في أصول الفقه لأسباب عدّة، أبرزها: الجدة في عرض الموضوعات، والجدية في الدراسة، والجودة في النتائج. أمّا في المقدمة التاسعة فقد دعا الباحث إلى مراجعة بعض المسلمات المتداولة، ولا سيما تلك التي تتعلق بالتلاعّق المعرفي بين علم أصول الفقه وعلم الكلام، والتي أكثراها عند التحقيق والتدقيق يجعلها بلا سبب ولا نسب من علم الأصول. وأمّا المقدمة العاشرة فقارن فيها الباحث بين المفكر الأصولي والأصولي المفكّر؛ ذلك أنّ تحليل الدرس الأصولي وسير أغواره والتحقيق فيه يحتاج إلى أصولي مفكّر مُتبحّر أولاً في علم الأصول، ليتمكن من دراسة الفكر الأصولي موجّهاً ونادقاً.^٣

ثم تطرق الباحث إلى نشأة المنهجية الأصولية، فرأى أنّ المنهجية بدأت بظهور كتاب "الرسالة" للشافعي الذي أراد أنْ يؤسّس لقانون منهجي تقوم عليه قواعد فهم الخطاب الشرعي وتشرب مداركه. بعد ذلك استعرض الباحث بواحد تأليف "الرسالة" (الباحث المنهجي، والعلمي، واللغوي، والمصدري)، ثم تعرّض لتطور المنهجية الأصولية وصولاً إلى

^٢ المرجع السابق، ص ٢٠.^٣ المرجع السابق، ص ٣٠.

مرحلة التوجيه الغائي المقصدي الذي أُولى الجانب التطبيقي التنزيلي الاهتمام الأكبر، وهو الجانب الذي تمثله منهجية الشاطبي موضوع الدراسة.

يحتوي الباب الأول على نظرية النقد الأصولي: المنهج والتاريخ، وفيه استعرض الباحث النظرية من أربع جهات: جهة المفهوم، وجهة المنهج، وجهة الموضوع، وجهة التاريخ.

أمّا الفصل الأول فقد أفرده الباحث للتعريف بالمنهجية الأصوالية والنقد الأصولي؛ إذ استعرض مطرولاً مفهوم النقد لغةً واصطلاحاً، والمصطلحات ذات الصلة مثل الجدل والخلاف والنظر، والفارق بينها وبين النقد، ثم انتهى إلى تعريف الآتي:

- النقد الأصولي: عملية علمية تحقيقية للمسائل الأصوالية من حيث: استقلالها، أو صدورها عن صاحبها.

- القائم به: الأصولي المتخصص في العلم بأدلة الأصول وقواعد الاستنباطية، وما يرتبط بها.

- موضوعه: الأدلة الأصوالية وقواعدها من حيث قطعيتها وظنيتها.

- غايته: تقويم النظر الأصولي، والتحقيق في الآراء والمذاهب الأصوالية لتمييز صحيحةها من خطئها، حتى تستقيم مع المقصد الاجتهادي للأصول.

- فائدته: التأسيس لخطاب أصولي وفافي يقتضي من دائرة الخلافات.^٤

وفيما يخص تعريف المنهج الأصولي فقد انتهى الباحث إلى أنه مجموع الأسس العلمية، والطرق الاستدلالية المعتمدة في دراسة المباحث الأصوالية، وكذا المسالك المنهجية المستشمرة في تحقيق الآراء الأصوالية وتقويمها وفق أساليب علمية وتصور واضح للموضوع.

أمّا الفصل الثاني فقد خصّه الباحث ببيان المحددات المنهجية للنقد الأصولي وفق

^٥ خمسة مستويات:

^٤ المرجع السابق، ص ٦٢.

^٥ المرجع السابق، ص ٧٥-٦٥.

أ. مستوى التصنيف والتأليف: إذ توجد فروق منهجية واضحة تؤكّد ترتيب المباحث وتقسيمها ضمن مستويات عدّة، ويظهر ذلك جلياً في اختلاف مقدمات الكتب. فمقدمات المستrophicي الخمس ذات البُعد المنطقي الوظيفي تختلف عن مقدمات "الموافقات" الثلاث عشرة ذات الأساس الأصولي التقييدي والبُعد المنهجي، وكلّ منها يختلف اختلافاً كلياً عن مقدمات الحاصل والحاصل على الست ذات الرؤية الكلامية والبُعد الجدلية، وهكذا.

ب. مستوى المرجعية المذهبية: فالمرجعية العقدية (مثل الأصول المعتزلية والأشعرية) أو الفقهية أوجدت تبايناً في الكثير من القضايا المنهجية؛ وهو ما أثّر في الأسلوب النقدي وطريقته في التحقيق والاستدلال.

ت. مستوى الدراسة والنظر: يظهر ذلك جلياً في حضور الدرس اللغوي، فالدرس الكلامي، فاستعارة الدرس المنطقي؛ ما أوجد تبايناً منهجياً، وانطلاقاً في الأساليب النقدية.

ث. مستوى التحقيق والاستدلال: يتمثّل ذلك في استعمال الأساليب الحاجية والحوارية، والاعتراضات الحقيقة والوهمية، وكذا التساؤلات الاستفهامية، وإلقاء المثال بالمقال.

ج. مستوى الغاية والمقصد: فالكشف عن مقصد التأليف يُسهم في بيان الأساليب النقدية التي اتبعها المؤلّف وصولاً إلى تحقيق مبتغاه.

وأمّا الفصل الثالث فتناول فيه الباحث النقد الأصولي ودرسه دراسة موضوعية، مبيّناً أهمية الخطاب الناطق الذي أجملها في كونه أداءً لتمحيص المعرفة الأصولية، والكشف عن الأساليب الحقيقة للإشكالات والمسائل، إضافةً إلى ترشيده الفكر الأصولي وإعادته إلى بحث الموضوعات الحقيقة التي تخدم وظيفته وغاياته التي أسس لأجلها.^٧ ثم بين الباحث أنَّ النقد الأصولي يحتاج إلى معرفة علمية دقيقة، وسعة اطلاع واستيعاب، فضلاً عن

^٧ المرجع السابق، ص ٧٦

الدراسة، والتحليل، والتمحیص، والتقویم، والتوجیه. بعد ذلك تعرّض الباحث لأسباب ظهور النقد الأصولي، فحصرها في ثلاثة أسباب: تاريخية، علمية، ومذهبية.

وقد أفرد الباحث الفصل الرابع لدراسة تاريخية للنقد الأصولي، فقسم تاريخ النقد الأصولي إلى ست مراحل:

أ. مرحلة النقد التأسيسي: وفيها تناول الباحث النقد الأصولي في الرسائل المتبادلة بين الإمام مالك والبيث بن سعد، مبيناً أنَّ منهج الإمام مالك قد اعتمد على تأصيل محل النزاع الأصولي، ثم تعليل النزاع الأصولي، وتحرير محل النزاع الأصولي.

ب. مرحلة النقد التقييدي: وفيها استطرد الباحث في بيان أصول المنهج النقدي الذي رسمه الشافعی في "الرسالة"، بناءً على المستويات الخمسة التي سبق بيانها، والتي جعلها المحددات المنهجية للنقد الأصولي.^٧

ت. مرحلة النقد البياني: تُعنی هذه المرحلة بشرح غوامض رسالة الشافعی، وبيان دلالاتها، وتوضیح مشكلاتها. وقد امتدت هذه المرحلة لتشمل القرن الخامس الهجري كله، وظهرت ملامح النقد الأصولي من دلالة عناوين الكتب، ودلالة موضوعاتها، ودلالة المنهج الذي كثر فيه استعارة المناهج المنطقية، ودلالة الغرض من التأليف التي أفصحت عنها مقدمات هذه الكتب.

ث. مرحلة النقد التّنقيحي: تمت هذه المرحلة من مطلع القرن السادس الهجري حتى مطلع القرن السابع الهجري، وتبدأ بمستصفى الغزالی، وتنتهي بتحقيق أبي الحسن الأبياري. وقد امتازت هذه المرحلة بتحقيق المباحث الأصوليّة، وتنقيحها، وتصفيتها مما علِق بها من مباحث ومسائل دخلية على الدرس الأصولي، وشهدت أيضاً تطبيقاً للمباحث المنطقية على أغلب المباحث الأصوليّة من جهة التقسيمات اللفظية، والتعريفات، والاستدلالات، ونقد التعريفات وفق مصطلحات المنطقين، واستعمال المنهج نفسه في الاستدلال.^٨ وقد استعرض فيها الباحث المنهجية النقدية عن طريق دلالة عناوين الكتب، ودلالة الموضوعات، ودلالة المنهج، ودلالة الغرض.

^٧ المرجع السابق، ص ٩٦-١١٦.

^٨ المرجع السابق، ص ١٢٧.

ج. مرحلة النقد المقصدي: تمت هذه المرحلة من مطلع النصف الثاني من القرن السابع المجري حتى نهاية النصف الثاني من القرن الثامن المجري، وقد أَسَّست للفقه المقصدي ضمن المادة الأصولية، وظهر ذلك جلياً من دلالة عناوين الكتب المؤلفة مثل "قواعد الأحكام في مصالح الأنام" للعز بن عبد السلام، ودلالة الموضوعات المطروحة، ودلالة المنهج، ودلالة الغرض.

ح. مرحلة النقد المنهجي: تشمل هذه المرحلة نهاية العقد الأخير من القرن الثامن المجري، وظهور الإمام الشاطبي، وتعُد الإطار التفصيلي لهذه الدراسة المتمثل في دراسات الشاطبي الأصولية.

وأَمَّا الباب الثاني فقد عمد فيه الباحث إلى تفصيل منهجهية النقد الأصولي عند الشاطبي ببيان الجوانب المؤسسة للطرق المنهجية التي تتضمن الأسس العلمية، والمسالك المنهجية، وأنواع الشكلية، والأدوات المعرفية، والأساليب العلمية.

وقد جاء الفصل الأول في بيان أسس النقد الأصولي، وضمّنه الباحث الموضوعات الآتية:

أ. استقصاء بوعث النقد الأصولي عند الشاطبي: أشار الباحث إلى وجود باعث ذاتي تمثله عوامل عدّة، منها: عامل الزمن (العلمي، والاجتماعي، والسياسي)، وعامل المكان، وعامل التربية (التكوين العلمي)، والعامل النفسي (ما واجهه الشاطبي من إنكار ومانعة لدى محاربته البدع التي انتشرت في زمانه). ويوجد أيضاً باعث علمي يتمثل في الحرص على الجانب العملي التطبيقي وتحاوز مرحلة التنظير الكلامي وإثبات قطعية الأصول، وآخر منهجي يتمثل في إبراز التمثيل التطبيقي للمباحث الأصولية واستخدام أدوات جدية في الاستدلال كالاستقراء في البناء الأصولي، وثالث مذهبي يتمثل في تخفيف حدة النزاع المذهبي، ويروم الوفاق، ولا أدل على ذلك من تسمية كتابه "المؤافقات"؛ إذ أراد التوفيق بين مذهب ابن القاسم وأبي حنيفة.

ب. بيان مرجعية النقد الأصولي (الأسس العقدية): بين الباحث موقف الشاطبي من الأشاعرة والمعتلة، وأثر ذلك في مسائل عدّة تتمثل في التعليل، والاستقراء، والتحسين، والتقييم العقلي.

ت. مذهبية النقد الأصولي (الأسس الفقهية): أوضح الباحث أنَّ البُعد الفقهي المذهبي كان حاضراً في عملية التنظير والنقد الأصولي لدى الشاطبي، واستعرض تطبيقات على ذلك، منها: تبنيه منهج الإمام مالك فيما يتعلق بخبر الواحد وعرضه على الكتاب، والاستدلال بالصالح المرسلة.^٩

ث. منهجية النقد الأصولي (الأسس الأصولية): تطرق الباحث إلى أهم معالم الشاطبي الأصولية التي تمتَّلت في البُعد التطبيقي، والبُعد الوظيفي، والتي أظهرها اهتمامه بوظيفة علم الأصول؛ وهي القدرة على الاجتهاد والاستنباط، والبُعد المقصدِي إذ جعل للمقصد مركبةً، والبُعد المنهجي باعتماده الاستقراء في الاستدلال، وتركيزه على إثبات قطعية الأصول؛ لتضيق دائرة الخلاف.

وفي الفصل الثاني بين الباحث أشكال النقد الأصولي، وحصرها عند الشاطبي بمسلكين اثنين:

أ. مسلك النقد النزاعي: ويعني به تحقيق النظر في المسائل الأصولية المتنازع فيها بين الأصوليين، ببيان محل النزاع الحقيقى، والوقوف على أسبابه، ووجوه النظر فيه، ثم تحرير محله.^{١٠}

ب. مسلك النقد الاستقرائي: ويعني به العمل الاستدلالي التحقيقي السالك خطوات المنهج الاستقرائي؛ من: افتراضِ للكلمات، وبيانِ لها، واعتراضِ عليها، ثم تكييف المخلفات الجزئية وتقويمها، ثم تأكيد صحتها، بقصد تصحيح النظر في المسائل المختلف فيها.^{١١}

^٩ المرجع السابق، ص ٢٠٧-٢٠٠.

^{١٠} المرجع السابق، ص ٢١٦.

^{١١} المرجع السابق، ص ٢١٧.

أمّا بالنسبة إلى أشكال النقد من حيث الاتجاه فقد بين الباحث أنَّ الشاطي نقد آراء غيره من المذاهب، وأسماءه النقد الأصولي المقارن، مثل نقهه بعض آراء أحمد بن حنبل، وابن حزم، والرازي، والعز بن عبد السلام. وأشار الباحث أيضاً إلى وجود نقد أصولي مذهبي، فذكر جملةً من انتقادات الشاطي لآراء شيخ المذهب المالكي، مثل: الباجي، والمازري، وابن العربي، والقرافي.^{١٢}

وفيما يخص الفصل الثالث (مسالك النقد الأصولي) فقد فصَّل فيه الباحث مسالك النقد لدى الشاطي مستعيناً بالأمثلة التطبيقية، وذلك على النحو الآتي:

١. مسالك النقد النزاعي: بين الباحث أنَّ هذا المسلك يقوم على ثلاث خطوات رئيسة، هي:

أ. تأصيل محل النزاع: وفيها عرض الشاطي أصل النزاع، وعمل على بيان حقيقة الخلاف الأصولي فيها.

ب. تعليم محل النزاع: وفيها وقف الشاطي على بيانأسباب الخلاف ودواعيه.

ت. تحرير محل النزاع: وفيها سعى الشاطي إلى حل الإشكال، وتحرير الخلاف الناتج منه.

وقد مثلَّ الباحث على هذه الخطوات بمثالين تطبيقيين، هما:^{١٣}

- رتبة السنة في الاعتبار الأصولي مع الكتاب.

- إشكال الخلاف في اعتبار الحيل.

٢. مسالك النقد الاستقرائي: انتهى الباحث -بعد استقراء منهجمية الشاطي في مسلك الاستقرار- إلى انتهاج الشاطي خمس خطوات في هذا المسلك تتلخص فيما يأتي:

^{١٢} المرجع السابق، ص ٢١٨-٢٤٦.

^{١٣} المرجع السابق، ص ٢٤٨-٢٥٨.

أ. الافتراض الاستقرائي: استهل الشاطبي جميع استدلالاته بالكلية الاستقرائية أو النتيجة بوصفها مسألة يريد التتحقق فيها مع القارئ.

ب. البيان الاستقرائي: يقصد بذلك محاولة الشاطبي برهنة الافتراض السابق عن طريق تقصي جميع النصوص الشرعية، والأدلة الجزئية الدالة عليها.

ت. الاعتراض الاستقرائي: يقصد به إيراد الشاطبي الاعتراضات التي تقدح في قطعية الكلية تمهدًا للرد عليها.

ث. التقويم الاستقرائي للجزئيات المتخلفة: هو رد تلك الاعتراضات بصورة ثبقي على يقينية الكلية الاستقرائية.

ج. التأكيد الاستقرائي: يقصد به إعادة التذكير بالكلية في نهاية المطاف؛ تصديقاً لفرضها، وتحقيقاً لقطعيتها.^{١٤}

وقد مثل الباحث على هذا المسلك بمثالين، هما:^{١٥}

- كراهيّة البحث في المسائل التي لا يبني عليها عمل.

- استناد الشريعة كلها إلى قول واحد في فروعه، وإن كثر الخلاف، وأصولها أيضًا، بحيث لا يصح فيها غير ذلك.

وأمّا الفصل الرابع (أصول النقد الأصولي) فقد عمد فيه الباحث إلى تأصيل الاستدلال بمسلكي النقد النزاعي والاستقرائي عند الشاطبي، فبين أنَّ مسلك النقد النزاعي بخطواته الثلاث ما يدل عليه من الآيات التي تتمثل في الدعوة إلى النظر والتحقّق والتبُّين، وعرض آراء المخالفين، ومناقشتها...، وأنَّ الاستدلال بأصول النقد الاستقرائي يرتكز على أساس شرعي، وقاعدي، ومنطقى، وأنَّ الأساس الشرعي يقوم على اعتبارات عدّة، منها القرآن المتمثّل في دعوة القرآن الكريم إلى النظر في كيفية بدء الخلق، وهي دعوة تهدف إلى تتبع الجزئيات، ودراسة تكوينها لاستنتاج القوانين والقواعد الكلية، وهذا

^{١٤} المرجع السابق، ص ٢٦٢.

^{١٥} المرجع السابق، ص ٢٨٥-٢٦٢.

هو منهج الاستقراء بعينه. وهناك أيضاً الاستدلال بالتواء المعنوي، وهو قرین الاستقراء، فضلاً عن استعمال الفقهاء الاستقراء في الكثير من أبواب الفقه، مثل: تحديد أقصى مدة الحمل، وتحديد دماء الحيض والنفاس والاستحاضة، وغير ذلك.

أمّا الأساس القاعدي فقد اقتصر على قاعدتين في الاستدلال، هما: قاعدة "إنَّ للجتماع من القوة ما ليس للافتراق"، وقاعدة "الكليات لا يقبح فيها تخلُّف آحاد الجزئيات". الواقع أنَّ هاتين القاعدتين ترجعان -في ظني- إلى الأساس المنطقي.

وأمّا بالنسبة إلى الأساس المنطقي فقد بينَ الباحث ضوابط إعمال المنطق لدى الشاطبي، التي تتلخص في اعتبار الاستقراء أحد المنهج العقلية المعتمدة عند المناطقة، وفي تحصيل اليقين والقطع؛ فإنه لا مانع من استثماره واستخدامه في الشرعيات ما دام موافقاً لها، ولا يخرج أصلاً من أصولها. وقد ربط الشاطبي دليلاً لاستقراء بالتواء المعنوي لإضفاء شرعية القطع على الاستقراء الناقص أساساً، معتمداً في ذلك على مبدأ الاستحاللة المنطقية المشتركة بين التواتر والاستقراء، وقد استدلَّ أيضاً على خحية الاستقراء ببرهان الخلل عند المناطقة (نمط التلازم عند الغزالي)، الذي يعني إثبات المراد ببني نقيضه وإبطاله.^{١٦}

وأورد الباحث في الفصل الخامس (أدوات النقد الأصولي) أمثلة تطبيقية متعددة على الطرق العلمية التي استعن بها الشاطبي، والتي تدل على التنوع المنهجي في معالجة الدرس الأصولي بالنقد والتصحيح والتقويم، ومنها: الأدوات الأصولية، والأدوات التفسيرية، والأدوات الحديثية، والأدوات المنطقية، والأدوات اللغوية، والأدوات الكلامية.^{١٧}

وختم الباحث الكتاب بالفصل السادس الموسوم بـ"أساليب النقد الأصولي"، وقصد به الصور العلمية الخاصة التي استخدمها أبو إسحاق في عملية المراجعة العلمية، والمبادئ الأخلاقية العامة التي ميزته في دراساته النقدية للمباحث الأصولية، والتي تتمثل في الأساليب الإشكالية، مثل: التساؤل الإشكالي، والتوليد الإشكالي، والبحث في حقيقة الإشكال، وأساليب الحوارية، وأساليب الاستدلالية؛ كالتمثيل، والتسلسل العلمي،

^{١٦} المرجع السابق، ص ٣١٧.

^{١٧} المرجع السابق، ص ٣٥٢-٣٢١.

وعرض التناظر الذي قصد به عدم الاكتفاء بإيراد تعارض والرد عليه تصحيحاً وتقويماً، وإنما إشراك طرف ثالث في الإشكال،^{١٨} فضلاً عن الأساليب التقويمية، مثل: التعقيب، والتصويب، والتبيكـتـ (استقبال القائل المخطئ بما يكره من ذم وتقريع، وبكته بالحجـةـ)، والتنبيـهـ، والتنكـيـتـ (قرع الآخـرـ بعد إصـابةـ نـكـتـةـ المسـأـلـةـ)، والتـورـوكـ (توجيهـ نـقـدـ مـضـمـرـ إلىـ شخصـ معـيـنـ، أوـ طـائـفـةـ، أوـ اـتجـاهـ ماـ، منـ دونـ ذـكـرـ اسمـ المعـنـيـ بالـنـقـدـ، وإنـماـ يـفـهـمـ ذـلـكـ بـإـشـارـاتـ دـاخـلـ النـصـ).

ومن هذه الأساليب أيضاً الأساليب الأدبية، مثل: الأمانة العلمية، والاعتراف، والتواضع العلمي، وطلب الحق، والبعد عن التعصب.

أمـاـ الكتابـ الثـالـثـ^{١٩} فقد هـدـفـ منهـ البـاحـثـ إـلـىـ التـطـبـيقـ وـتـمـثـلـ ماـ جـاءـ فـيـ الـكـتـابـ الأولـ، وـالـاسـتـفـادـةـ منـ منـهـجـيةـ النـقـدـ فـيـ تـقـوـيمـ التـجـدـيدـ المـعاـصـرـ. وـقـدـ جـاءـ الـبـابـ الأولـ فـيـ مـحـالـاتـ النـقـدـ الأـصـوـلـيـ عـنـ الشـاطـيـ، فـتـاـولـ أـوـلـ فـصـولـهـ مـجـالـ الـأـدـلـةـ الأـصـوـلـيـةـ عـنـ طـرـيقـ الـبـحـثـ وـالـتـحـلـيلـ وـتـطـبـيقـ مـسـلـكـيـ النـزـاعـيـ وـالـاسـتـقـرـائـيـ عـلـىـ دـلـيلـ الـمـصـالـحـ الـمـرـسـلـةـ وـدـلـيلـ سـدـ الـذـرـيعـةـ، فـيـ حـيـنـ تـاـولـ الـفـصـلـ الثـالـثـ مـجـالـ الـمـقـاصـدـ الـشـرـعـيـةـ وـتـطـبـيقـ مـسـلـكـ الـنـقـدـ الـاسـتـقـرـائـيـ عـلـىـ الـمـقـاصـدـ الـعـامـةـ لـلـشـرـعـيـةـ الـمـعـرـوـفـ بـالـضـرـورـيـاتـ الـخـمـسـ، وـعـلـىـ مـسـأـلـةـ تـعـلـيلـ أـحـكـامـ الـشـرـعـيـةـ.

وـأـمـاـ الفـصـلـ الثـالـثـ فـعـرـضـ بـمـحـالـ الـقـوـاعـدـ الـكـلـيـةـ، إـذـ طـبـقـ فـيـ الـمـنـهجـ الـاسـتـقـرـائـيـ عـلـىـ قـاعـدـتـيـنـ؛ـ الـأـوـلـيـ:ـ قـاعـدـةـ "ـعـدـمـ صـحـةـ الـنـيـابـةـ فـيـ التـعـبـدـاتـ الـشـرـعـيـةـ"،ـ وـهـيـ قـاعـدـةـ ذاتـ اـعـتـبـارـ فـقـهـيـ.ـ وـالـثـانـيـةـ:ـ قـاعـدـةـ "ـاعـتـبـارـ الـمـآلـ"،ـ وـهـيـ قـاعـدـةـ ذاتـ اـعـتـبـارـ أـصـوـلـيـ.ـ وـأـمـاـ الـفـصـلـ الـرـابـعـ فـكـانـ فـيـ مـجـالـ الـمـصـلـحـ الـأـصـوـلـيـ،ـ حـيـثـ طـبـقـ مـسـلـكـاـ الـنـقـدـ الـنـزـاعـيـ وـالـاسـتـقـرـائـيـ عـلـىـ مـصـطـلـحـاتـ عـدـةـ،ـ منـهـاـ:

أـ.ـ مـصـطـلـحـ الـاسـتـقـراءـ منـ حـيـثـ الـمـعـنـىـ،ـ وـالـتـمـيـزـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ غـيـرـهـ مـنـ مـصـطـلـحـاتـ ذاتـ الـصـلـةـ،ـ وـأـنـوـاعـهـ مـنـ حـيـثـ الـإـجـرـاءـ وـالـصـوـرـةـ،ـ وـدـلـالـتـهـ مـنـ حـيـثـ الـقـطـعـيـةـ وـالـظـنـيـةـ،ـ وـغـيـرـ ذلكـ مـنـ تـفـاصـيلـ الـمـصـطـلـحـ.

^{١٨} المرجـعـ السـابـقـ،ـ صـ ٣٥٩ـ.

^{١٩} شـهـيدـ،ـ الـخـطـابـ النـقـديـ الـأـصـوـلـيـ:ـ مـنـ تـطـبـيقـاتـ الشـاطـيـ إـلـىـ التـجـدـيدـ الـمـعاـصـرـ،ـ مـرـجـعـ سـابـقـ.

- بـ. مصطلح الدليل من حيث المعنى: تحديدًا، وتغريباً، ودلالة، واعتباراً.
- تـ. مصطلح القطع إشكالياً، ومعنى الألفاظ ذات الصلة وقيمتها؛ ترافقاً، وتقابلاً.
- ثـ. مصطلح القصد من حيث المعنى: تحديدًا، وتغريباً، والألفاظ ذات الصلة؛ ترافقاً، وتقابلاً.
- جـ. مصطلح العام من حيث المفهوم والدلالة الأصولية، وصلته بالاستقراء.

وقد اشتمل الباب الثاني على الغايات والمقاصد الكلية للنقد الأصولي وثوابته عند الشاطبي، والتحولات الحاصلة في الخطاب النبوي بعد الإمام الشاطبي. ففي الفصل الأول، بين الباحث -عن طريق استقراء جملة ما بحثه الشاطبي- أنّ خطابه النبوي يعزى إلى كليات ست، ثم عرّف مقصوده بالكليات النبوية: "تلك النواطم المعرفية العامة التي تدور عليها الدراسة النبوية للمباحث العلمية عند الإمام الشاطبي، بقصد توجيه الخطاب وتقديره".^{٢٠}

وقد حدد الباحث هذه الكليات بواسطة ثلاثة جهات، هي: جهة الإثبات، وذلك بالاستدلال على أهميتها. وجهة التصحيف التي تتمثل في تأكيد قيمة هذه الكلية، ومراجعة بعض الآراء المتعلقة بها، وتصحيح بعض المواقف إزاءها. وجهة النفي، وذلك بإثباتها عن طريق نفي ما يقابلها بما يشبه برهان الخلف أو الاستقراء الخلفي. وهذه الكليات هي:

أـ. كليّة القطع (المعرفة القطعية): يظهر ذلك من جهة الإثبات ببرهان التأليف عن الشاطبي في الأصول، ومن جهة التصحيف بمناقشاته للمازري، وبيان موقفه من علاقة الشّئنة بالكتاب، واستخدامه دليلاً برهان الخلف المنطقي من جهة النفي.

بـ. كليّة التطبيق (المعرفة العلمية): فمن جهة الإثبات يؤكد الشاطبي هذه الكلية عن طريق مباحث الاجتهاد، وتفصيلاته في شروط العلم بالمقاصد عند المحتهد، وتركيزه على قاعدتين مهمتين في الاجتهاد التطبيقي، هما: "تحقيق المناطق"، و"النظر في المآلات".

أمّا من جهة التّصحيح فيظهر ذلك بتركيز الشاطي على أهميّة الاشتغال بالعلم الذي يتوسّل به إلى العمل، وأمّا من جهة النفي فيظهر بحصره الحديث عن امتناع ارتفاع تحقّيق المنهج.

ت. كُلية الاستقراء (المعرفة الاستقرائيّة): يظهر ذلك من جهة الإثبات عن طريق اشتغال الشاطي بالأهميّة المنهجيّة للاستقراء، وبالتناسب المنهجي بين الاستقراء والإجماع؛ إذ يرى أنَّ حُجّيّة الإجماع في صورتها القطعية إنما ثبّتت بدليل الاستقراء المعنوي المفيد للقطع، لا بالنصوص الحرجيّة. أمّا من جهة النفي فيتمثل ذلك في أنَّ عدم الأخذ بالاستقراء يؤول إلى عدم قطعية الاحتجاج بالإجماع.

ث. كُلية الكلية (المعرفة الكلية): يظهر ذلك من جهة الإثبات بتمهيد الشاطي للمباحثات الأصوليّة بالقواعد الكلية، ومن جهة التّصحيح في مناقشته بعض الآراء والمواقف التي استخدمها على سبيل الاعتراض والقدح في المسائل المشكّلة الطارئة على تقريراته واختياراته، ومن جهة النفي بعدم صحة الاجتهاد في الاقتصار على النظر الحرجي بمعزل عن الكلي.

ج. كُلية المقصد (المعرفة المقصدية): تتجلى هذه الكلية في جميع ما كتبه الشاطي، ولا سيما إفراده الجزء الثاني من كتابه "الموافقات" للمقاصد، واحتراطه الفهم المقاصدي بوصفه أحد الشرطين الأساسيين في الاجتهاد الشرعي، وتأكيده أنَّ أهم أسباب ظهور البدع هو غياب التفكير المقاصدي؛ هذا من جهة الإثبات، وأمّا من جهة التّصحيح فتظهر هذه الكلية بمناقشته أصل مراعاة الخلاف عند المالكيّة، وأصل الذرائع، والاستحسان، والمصالح المرسلة، وغير ذلك، وأمّا من جهة النفي فيظهر ذلك بإبطال العبث في الشريعة، وتعليله ظهور البدع بغياب هذا الأصل.

ح. كُلية الوفاق (المعرفة الوفاقية): تتجلى هذه الكلية من جهة الإثبات بالباعث الذي دفعه إلى كتابة "الموافقات"، وهو باعث توفيقه بين مذهب أبي حنيفة والمالكية، وتأكيده أنَّ الشريعة ترجع إلى أصل واحد في فروعها، وتوفيقه بين آراء الفقهاء في أصل سد الذريعة واعتبار المال. أمّا من جهة التّصحيح فيظهر ذلك في تحريره الخلاف الحالـل

في أصل مراعاة الخلاف، فبَيْنَ أَنْ مُحِلُّ هَذَا الْأَصْلَ مَرَاعَاةً ظَرُوفَ الْوَاقِعِ بَعْدَ حَصْولِهِ لَا قَبْلِهِ؛ لِأَنَّ الْحَقَّ وَالصَّوَابَ وَاحِدٌ، وَأَمَّا مِنْ جَهَةِ النَّفِيِّ فَيُظَهِّرُ فِي كِتَابِ "الْإِجْتِهَادِ" مِنْ "الْمُوَافِقَاتِ" الَّذِي جَاءَ أَغْلِبَهُ لِنَفِيِّ الْخَلَافِ فِي الشَّرِيعَةِ، وَكَذَا الْحَالُ فِي الْبَابِ التَّاسِعِ وَالْبَابِ الْعَاشرِ مِنَ الْاعْتِصَامِ.

وفي الفصل الثاني تطرّق الباحث إلى الثابت والمتغير بين الشافعي والشاطبي في الخطاب النقدي الأصولي، فبَيْنَ أَنَّ ثَوَابَ النَّقْدِ الْأَصْوَلِيِّ بَيْنَهُمَا تَمَثَّلُ فِيمَا يَأْتِي:

أ. ثابت الْبَعْدِ الْعَمَليِّ: يُظَهِّرُ ذَلِكُ فِي بَاعِثِ النَّقْدِ الْأَصْوَلِيِّ؛ إِذْ كَانَ بَاعِثُ الشَّافِعِيِّ هُوَ الْإِسْتِشَارَةُ الْعَمَلِيُّ وَالْتَّنْزِيلِيُّ لِلْفَقِهِ، وَكَانَ بَاعِثُ الشَّاطِبِيِّ الْغَيَابُ شَبَهُ الْكَلِيلِ لِلنَّظَرِ الْعَمَلِيِّ التَّنْزِيلِيِّ لِلْعِلْمِ الْأَصْوَلِيِّ، وَالْإِغْرَاقُ فِي الْمَبَاحِثِ الْكَلَامِيَّةِ، وَيُظَهِّرُ ذَلِكُ أَيْضًا فِي أَدَوَاتِ النَّقْدِ الْأَصْوَلِيِّ مُثَلَّةً فِي الْإِسْتِدَلَالِ الْفَقِهِيِّ عَلَى الْأَصْوَلِ، وَالْتَّمَثِيلِ الْفَقِهِيِّ فِي الْدِرَاسَةِ، وَيُظَهِّرُ كَذَلِكُ فِي مَبَاحِثِ الْدِرْسِ الْأَصْوَلِيِّ بِتَجْلِيَّةِ كِتَابِ "الْإِجْتِهَادِ".

ب. ثابت الْبَحْثِ الْمَنْهَجِيِّ: يُظَهِّرُ ذَلِكُ فِي مَنْهَجِ التَّصْنِيفِ الَّذِي يُتَدَّأِبُّ عَنْهُ الْطَّرَفَيْنِ بِالْمَقْدِمَاتِ التَّمَهِيدِيَّةِ، وَتَرْتِيبَاتِ مَوْضِعَاتِ الْأَصْوَلِ، وَيُظَهِّرُ أَيْضًا فِي مَنْهَجِ الْإِسْتِدَلَالِ الْمَتَمَثِّلِ فِي نَصْوُصِ الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ، وَالْإِعْتِمَادُ عَلَى دَلِيلِ الْإِسْتِقْرَاءِ، وَيُظَهِّرُ كَذَلِكُ فِي مَنْهَجِ الْتَّبَاحِثِ الَّذِي يَمْثُلُهُ الْأَسْلُوبُ الْحَوَارِيُّ، مَعَ مَرَاعَاةً أَنَّ مَنْهَجَ الشَّافِعِيِّ تَعْلُمُ بِالْتَّلَقِينِيِّ، وَمَنْهَجَ الشَّاطِبِيِّ تَقوِيَّيِّ.

ت. ثابت الْنَّظَرِ الْمَفْصِدِيِّ: يُظَهِّرُ ذَلِكُ فِي الْفَقِهِ الْتَّعْلِيَّلِيِّ، وَالْبَعْدِ التَّقْوِيَّيِّ اسْتِنَادًا إِلَى الْمَقَاصِدِ، وَيُظَهِّرُ أَيْضًا فِي تَنْقِيَحِ الْمَعْرِفَةِ الْعَلَمِيَّةِ كَمَا فِي مَعَالِجَةِ الْأَلْفَاظِ الدَّخِيلَةِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ عَنْدَ الشَّافِعِيِّ، وَتَنْقِيَحِ عِلْمِ الْأَصْوَلِ مِنَ الْعِلْمَوْنِ الدَّخِيلَةِ مُثَلِّ عِلْمِ الْكَلَامِ عَنْدَ الشَّاطِبِيِّ، وَيُظَهِّرُ كَذَلِكُ فِي الْقَصْدِ التَّوْفِيقِيِّ عَنْهُ الْطَّرَفَيْنِ.

وَفِيمَا يَخْصُّ مَتَغِيرَاتِ النَّقْدِ الْأَصْوَلِيِّ بَيْنَ الشَّافِعِيِّ وَالْشَّاطِبِيِّ، فَقَدْ أَجْمَلَ الْبَاحِثُ الْمَتَغِيرَاتِ بَيْنَهُمَا فِي الْآتِيِّ:

أ. متغير المدخل الإشكالي: هدف الشافعي إلى حل مشكلة تعقيد الأصول، وبنائها جملة، وعلى وجه الكلية. أمّا طبيعة الإشكال لدى الشاطبي فتغيرت من مستوى موضوعي إلى آخر منهجي، يرتبط بمسألة البحث في مسالك القطع والظن في القواعد الأصولية من جهة، وبتحديد النظر الأصولي من جهة أخرى.^{٢١}

ب. متغير المدخل الاستدلالي: أكثر الشاطبي من استخدام دليل الاستقراء مقارنةً بالشافعي، وخالف خطابه النّقدي عنه في استعارته مناهج الاستدلال المنطقية.

ت. متغير المدخل الخطابي: استعمل الشافعي مدخلاً تعليمياً بيانياً، في حين لجأ الشاطبي إلى استخدام مدخل منهجي علمي تنازلي.^{٢٢}

وأمّا الفصل الثالث فأشار فيه الباحث إلى الخطاب النّقدي الأصولي المعاصر بما رمز إليه المدخل الإشكالي؛ إذ استعرض فيه مجالات التجديد في علم الأصول باستعراض الثابت والمتغير منه، وانتهى إلى أنَّ التجديد يتعلق بما هو متغير متتحول عبر الأزمنة والعصور والواقع؛ من: قواعد ظنية غير قطعية (سمّاه مكوّن القواعد)، وبعض الضوابط والشروط الاجتهادية لدى المجتهد (مكوّن المجتهد)، ثم في تقدير المصالح الإنسانية الخاصة بواقع الناس وعالمهم (مكوّن الواقع)، وهذا كله لا يخرج عن نطاق الإنتاج الإنساني.^{٢٣}

ثم أشار الباحث إلى جملة من الباحثين الذين عدُوا التجديد الأصولي مدخلاً إلى النّهضة، كما في كتابات حسن الترابي، وكتاب طه حاجر العلواني "أصول الفقه: منهج بحث ومعرفة"، وسلسلة كتب أحمد الخميسي "وجهة نظر".^{٢٤}

وفي الفصل الرابع والأخير من الكتاب أشار الباحث إلى المدخل التجديدي عند المعاصرين في الخطاب النّقدي الأصولي؛ إذ تبانت أنظار المعاصرين المنادين بالتجدد في الخطاب النّقدي الأصولي تبعاً لمكوّن الاجتهاد القابل للتغيير، وفيما يأتي بيان لذلك:

^{٢١} المرجع السابق، ص ٣١٦.

^{٢٢} المرجع السابق، ص ٣١٨.

^{٢٣} المرجع السابق، ص ٣٢٩.

^{٢٤} المرجع السابق، ص ٣٣٣-٣٣٠.

١. الخطاب، أو التفسير، أو إشكال المنهج (مكون القواعد): استعرض الباحث ما نادى إليه حسن الترابي من ترك القياس الجزئي، والانتقال إلى مفهوم القياس الواسع، حيث يُستخلص مقصود معين من جملة نصوص، ثم يصار إلى تعديته حيث وُجد ذلك المقصود، وكذا تفعيل المصالح المرسلة الرحبة، والاستصحاب المفتوح. وأشار الباحث أيضاً إلى الخطاب النبوي التحديدي لأحمد الخميسي الذي يتلخص في تفعيل المنهج المقاصدي عن طريق ربط الحكم بحكمته لا بعلته، وتفعيل النظر في المآلات عند النظر في الأحكام.

٢. الخطاب والمحتجد، أو إشكال الاجتهاد (مكون المحتجد): استعرض الباحث بعض الاجتهدات المنادية بإعادة النظر في شروط الاجتهاد من حيث إلغاء بعضها، وإضافة شروط أخرى، ولا سيما تلك المتعلقة بإدراك الواقع ومعرفته. وفيما يختص الحكم الاجتهادي فقد أشار الباحث إلى نظرة الخميسي التي تتلخص في عدم وصف الحكم الاجتهادي بأنَّه حكم الله؛ لما له من أثر في إغلاق باب المراجعة والنقد، وضممه إلى الأحكام الثابتة بالنصوص قطعية الدلالة، ومناداته بتحڑؤ الاجتهاد.

٣. الخطاب والتقصيد، أو إشكال المقاصد: استعرض الباحث مشروعات التجديد في المقاصد، وقد صنفها إلى ثلاثة مشروعات:

أ. مشروع أنسنة المقاصد: تناول الباحث مشروع الأستاذ طه جابر العلواني للمقاصد العليا الحاكمة، وهي: التوحيد، والتراكيبة، والعمران، حيث تستوعب هذه المقاصد قيمًا كونيةً إنسانيةً، بناءً على ثلاثة أبعاد، هي: الرسالي، والكوني، والعقلاني.

ب. مشروع تفعيل المقاصد: رائد هذا المشروع هو جمال الدين عطيه؛ إذ نادى بفصل علم المقاصد عن علم أصول الفقه، وقسم المقاصد إلى خمسة أنواع، هي: مقاصد الخلق، ومقاصد الشريعة العليا (عبادة الله، والاستخلاف، وعمارة الأرض)، ومقاصد الشريعة الكلية (الضروريات الخمس)، ومقاصد الشريعة الخاصة (المقاصد الخاصة بباب معين، أو بأبواب متجانسة من الشريعة)، ومقاصد الشريعة الجزئية؛ وهي ما يقصده

الشارع من كل حكم (الحكمة). ثم طور الكليات الخمس إلى أربعة وعشرين مقصداً، موزعاً على أربعة مجالات، هي: الفرد، والأسرة، والأمة، والإنسانية.^{٢٥}

ت. مشروع تخليل المقاصد: صاحب هذا المشروع هو طه عبد الرحمن؛ إذ هدف إلى منح الأولوية الاعتبارية للجانب الخلقي في تحديد المقاصد منطلاقاً من هدف التشريع، وهو إيجاد إنسان صالح؛ ما يؤكد أن علم المقاصد هو علم أخلاقي، موضوعه الصلاح والإنساني.^{٢٦}

ويمكن إضافة مشروع رابع لم يذكره الباحث، هو مشروع منظومية المقاصد، وصاحبها جاسر عودة؛ إذ استفاد الباحث من سمات فلسفة المنظومات (مثل: المعرفية، والشمولية، وتعدد الأبعاد، والانفتاح، والغائية) في مقصدة الفقه كما فصّل ذلك في كتابه "مقاصد الشريعة كفلسفة للتشريع الإسلامي: رؤية منظومية".^{٢٧}

٤. الخطاب والتأويل أو إشكال النص (مكون النص): يرى أصحاب هذا الاتجاه أن تحديد الخطاب النّقدي الأصولي يكمن في ذات النصوص من خلال المدخل التأويلي. وقد استعرض الباحث نموذجاً لهذا الاتجاه من جملة كتابات نصر حامد أبو زيد، التي تتلخص في عناوين عدّة، منها: حرية الفهم والتعبير، وإلغاء ضوابط اللغة، وتعدد القراءات للنص الواحد، وإلغاء قدسيّة النص، وحضور النص وغياب الناصّ، وسلطة الواقع في تفسير النص.^{٢٨}

وقد أبدى الباحث ملاحظات عامة على هذه المشروعات، مبيّناً منطلقاتها الفكرية، وما يُقبلُ أو يُرُدُّ في نظره.

^{٢٥} المرجع السابق، ص ٣٥٣.

^{٢٦} المرجع السابق، ص ٣٥٧.

^{٢٧} عودة، جاسر. *مقاصد الشريعة كفلسفة للتشريع الإسلامي: رؤية منظومية*. فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط ١، ٢٠١٢م.

^{٢٨} شهيد، الخطاب النّقدي الأصولي: من تطبيقات الشاطبي إلى التجديد المعاصر، مرجع سابق، ص ٣٦٠ - ٣٧٤.

وختم الباحث الفصل بجملة من الاقتراحات؛ إذ دعا -على مستوى المنهج- إلى تعرُّف طرق اجتهاد الصحابة، ولا سيما عمر بن الخطاب الذي جمع بين الدلالات اللغوية والمقاصدية للنص، وأكَّد -على مستوى الاجتهاد- أهمية العمل المؤسسي المتعلق بالاجتهاد الجماعي، وتحرير الاجتهاد الفقهي من التزعة المذهبية والإقليمية، وإعطائه بعدها عالمياً إنسانياً، ودعا -على مستوى المقاصد- إلى تفعيل كلٍّ من الاجتهاد التطبيقي، والتعليل بالمصالح والحكم في استنباط الأحكام المنسجمة مع الواقع المعاصر. وقد تبني الباحث وجهة نظر علال الفاسي في عدم فصل علم المقاصد عن أصول الفقه؛ لأنَّ الفكر المقاصدي تخلَّق في رحم علم الأصول، ولا يمكن له أنْ يستقيم إلا داخله وموازاته. وأمَّا على مستوى النص فقد دعا الباحث إلى الأخذ بالسلوك الذي يحفظ قيمة الخطاب الشرعي، ويراعي مصالح الإنسان.^{٢٩}

وختاماً أقول إنَّ هذه الدراسة تمثل أموزجاً للمنهج التحليلي القائم على استيعاب منهجية الأصوليين في الاستدلال والنقد، وإعادة إخراجها بنسق منهجي ضمن إطار عامة تمنح القارئ تصوراً متكاملاً عن منهجية النقد الأصولي وتطورها عبر المراحل الزمنية، والانتقالات النوعية من لدن الشافعي إلى وقتنا المعاصر، مع تحلية هذه منهجية بكامل تفاصيلها من أسس نظرية وتطبيقات عملية في كتابات الإمام الشاطبي الأصولية، فضلاً عن كشف الدراسة عن جوانب قلَّما تتطرق إليها الدراسات البحثية، وهي جوانب تتعلق باستحضار البواعث والمنطلقات والفارق منهجية في الكتابات الأصولية، وترسم معالم منهجية الاستدلال عند الأصوليين، مما يضيف إلى المكتبة العلمية نتاجاً ثِرَّاً، ويفتح حقلَاً بكرأً في منهجية النقد الأصولي على وجه الخصوص.

عروض مختصرة

عليا العظم

١. **معجم المصطلحات المقاصدية**، إعداد: عبد النور بزا، وجميلة تلوت، ومحمد عبدو، بإشراف أحمد الريسوبي، لندن: مركز دراسات مقاصد الشريعة الإسلامية، في مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، ٢٠١٧م، ١١٢٨ صفحة.

والكتاب هو مجلد واحد يحتوي مادة غنية من المصطلحات المقاصدية، ويشكل مصدراً للباحثين في مجال علوم الشريعة الإسلامية ومقاصدها. يحتوي معاني الألفاظ والتعابير الخاصة بمقاصد الشريعة الإسلامية، ويستخلصي الخصوصيات والفرق ما هو مشترك من تلك الألفاظ والمصطلحات الدائرة في عدد من العلوم والفنون، كما يمتد نفعه إلى تسريع الإفهام والاستيعاب السليم والدقيق لمضامين العلم وخصوصياته واختصار الوقت. تم ترتيب مصطلحات المعجم ترتيباً ألفبائيّاً، حسب صيغها المستعملة أو الأكثر استعمالاً، وكان أكثرها مصطلحات أصولية، وبعضاً منها مصطلحات فقهية، وكلامية، ومنها ما نشأ ابتداء في أحضان المقاصد وتعبيرًا عنها، ومنها مصطلحات وعبارات حديثة مستحدثة.

٢. **تأصيل فقه الأولويات وتطبيقاته في مجال حفظ الدين في السياسة الشرعية**، محمد همام عبد الرحيم ملحم، الرياض: مؤسسة البيان، ٢٠١٥م، ٤٥٧ صفحة.

وأصل الكتاب رسالة دكتوراه في الفقه والأصول من الجامعة الأردنية، تناولت الدراسة فقه الأولويات بطريقة تأصيلية، بناءً على تفصيل قواعد تصنيف الأولويات، وتشمل القواعد المقاصدية والقواعد الأصولية، يتالف الكتاب من بابين: الباب الأول: فقه الأولويات، وفيه فصلان، الأول: مفهوم فقه الأولويات أنواعه وأدلة اعتباره، وفيه ثلاثة مباحث. الفصل الثاني: قواعد تصنيف الأولويات، وفيه ستة مباحث. الباب الثاني:

تطبيقات فقه الأولويات على السياسة الشرعية، وفيه فصلان: الأول هو مفهوم السياسة الشرعية ومقاصدها، وفيه ثلاثة مباحث، الثاني هو تطبيق فقه الأولويات على مجالات من السياسة الشرعية، وفيه مبحثان.

٣. مقصد الحرية وتطبيقاته في الفقه السياسي الإسلامي، فتحي أبو الورد، بيروت: الدار الشامية للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠١٧ م، ٧٣٤ صفحة.

أصل الكتاب رسالة دكتوراه في الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم بجامعة القاهرة. جاء الكتاب في مقدمة وأربعة أبواب وخاتمة، كل باب منها في فصلين. ناقش الباحث الفقه السياسي في التاريخ والواقع، في صدر الإسلام والعصر الأموي، ومعالم بناء الدولة في الفقه السياسي الإسلامي، وبين أن الإسلام دين ودولة في ضوء حقائق التاريخ وشهادات المستشرقين. كما بين المبادئ الدستورية في الفقه السياسي الإسلامي، ومقاصد الشريعة ومكانة مقصد الحرية منها.

٤. نقد الفكر المقصادي عند الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، محمد المدني، ألمانيا: نور للنشر والتوزيع، ٢٠١٧ م، ٢٥٢ صفحة.

المؤلف باحث تونسي متخصص في الدراسة الأصولية الدين. والكتاب يتناول التفكير المقصادي عند الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور تمهيداً لتقديم الإضافات التي من شأنها أن ترقي بالفن المقصادي ليكون قادراً على توفير الحلول المناسبة لمشاكل المسلمين المعاصرة، سواء كانت نظرية كتلك التي تطرحها الفلسفات والعلوم الإنسانية الحديثة، أو عملية كتلك التي تفرضها التغيرات في حياة الأسرة والمجتمع وفي مجال المعاملات. وللنقد في هذا البحث مسلكان: الأول: هو الذي اتجه فيه الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور إلى دراسة المنظومة الأصولية التأسيسية، ورؤيته لضرورة تجاوزها إلى علم جديد مستقل هو علم مقاصد الشريعة. الثاني: ممارسة النقد على الفكر المقصادي عند ابن عاشور، للوقوف على حدود هذا الفكر في علاقته بماضيه، أي بالإنتاج المقصادي الذي سبقه، وفي علاقته بحاضره وعصره.

٥. الفنون في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية، تحرير إبراهيم البيومي غانم، لندن: مركز دراسات مقاصد الشريعة الإسلامية في مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، ٢٠١٧ م، ٥٤٢ صفحة.

الكتاب هو أعمال المؤتمر الذي عقد بعنوان الكتاب في إسطنبول في نوفمبر ٢٠١٦، وتضمن البحوث الرئيسية التسعة التي قدمت للمؤتمر مع تعقيب على كل بحث، إضافة تقسيم المحرر والكلمة الافتتاحية. وكانت عنوانين هذه البحوث: الفنون الخادمة للمقاصد والمقاصد الخادمة للفنون، وإشكالية الفنون الجميلة في علاقتها بمقاصد الشريعة، وفقه الحسن: التأصيل المقاصدي لمفهوم الفن، وتحليلات مقصد التوحيد في الفن الإسلامي: نظرية إسماعيل الفاروقى، والمسألة الفنية في النظر المقاصدي، والفنون ومقاصدها عند الإمام القرضاوى، واللغة الكونية للفن الإسلامي، روح العمارة الدينية: أنموذج جامع السليمانية، ومقاصد الشريعة وهندسة الحروف.

٦. الخلافة الثانية على منهاج النبوة، سعيدة أولاد موح الصديق، المغرب: نشرت بشكل مستقل، ٢٠١٧ م، ٣٨٩ صفحة.

المؤلفة باحثة مغربية تحمل الدكتوراه في الإبستمولوجيا وتاريخ العلوم. والكتاب يحاول الإجابة على عدد من الأسئلة، منها: ما هو منهاج النبوة في تعاملها مع الجاهلية؟ ما هي التربية النبوية التي الخلافة الراشدة الأولى حتى نخطط على علم للخلافة الثانية؟ كيف تميزت الجماعة الأولى فنشأت الفرق في الإسلام، وما هي الكوارث التي حلّت بالأمة، ومشكلات الانشقاق الداخلي، والغزو الخارجي والاستعمار الأوروبي؟ أجابت الباحثة عن هذه الأسئلة عن طريق البحث عن منزلة الإحسان في الرؤية الصوفية.

٧. أطلس تاريخ الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم، سامي بن عبد المغلوث، الرياض: مكتبة العبيكان، ٢٠١٧ م، ٣٢٠ صفحة.

المؤلف داعية إسلامي ومؤلف أطلاليس إسلامية، له عدة أطالاليس مثل تاريخ الأنبياء وسيرة الرسول وأطلس الأديان. وهو عضو في عدة فرق لتأليف المناهج التعليمية. يتألف

الكتاب من ثمانية أبواب، الباب الأول: صناعة الخريطة عبر التاريخ، الباب الثاني: حقائق أولية، الباب الثالث: ذرية آدم الأولى، الباب الرابع: دعوة الأنبياء والرسل في حضارتهم التي بعثوا فيها، الباب الخامس: أماكن وموقع في حياة الأنبياء والرسل ذكرت في القرآن الكريم، الباب السادس: أشهر الحضارات والدول التي عاصرت دعوة الأنبياء والرسل عليهم السلام، الباب السابع: أشهر الديانات التي عاصرت دعوة الأنبياء والرسل عليهم السلام، الباب الثامن: أهم الأحداث التاريخية الكبرى في حياة الأنبياء والرسل عليهم السلام.

٨. العقل والاستدلال العقلي عند المتكلمين، تيسير أحميد عبد الركابي،
بيروت: الرافدين، ٢٠١٧م، ١٧٢ صفحة.

المؤلف: أستاذ دكتور أكاديمي عراقي، متخصص بالعقيدة، له عدة أبحاث ومؤلفات في الدراسات المقارنة. والكتاب دراسة في الاستدلال في فترات تألهه وأوج قمته وازدهاره بين المدارس الكلامبة الإسلامية، التي دعت إلى احترام العقل، وإعطائه حقه الذي ميزه الله به، وأعلاه على جميع ما دونه، فكانت هذه المدارس الكلامبة متفقة جميعاً على دور العقل في التمييز ما بين القبيح والحسن، ولكنهم اختلفوا فيه على أساس رتبته وهو الاستدلال العقلي، هل يتتصدر على الشرع "النقل"، وهل يقدم عليه في حالة التعارض بين العقل والنقل؟

٩. علم الكلام الإسلامي - دراسة في القواعد المنهجية، رضا برخوار،
بيروت: مركز الحضارة لتنمية الفكر الإنساني، ٢٠١٦م، ٢٤٤ صفحة.

المؤلف حاصل على دكتوراه في الفلسفة من جامعة طهران، مدرب في الحوزة العلمية في قم، له نشاطات في عدد من مراكز الدراسات والمؤسسات البحثية. ينطلق الكتاب من تأييد علم الكلام وبيان أهميته لسائر العلوم الإسلامية أولاً، و حاجته إلى التمهيد المنهجي، يتتألف الكتاب من ثلاثة أبواب: الباب الأول فيه مباحث تمهيدية عن علم الكلام من حيث ميزاته، وأهدافه، ومصادره، والفرق بينه وبين الفقه والفلسفة. الباب

الثاني يحتوي معرفة منهجية الاستنباط، من خلال فصلين: المنهج النقلي، المنهج العقلي.
الباب الثالث حول منهج الدفاع، وفيه خمسة فصول: منهج التبيين، منهج التنظيم، منهج الإثبات، منهج الإجابة على الشبهات العقدية، منهج رد العقائد المعاشرة للدين.

١٠. **فلسفة الدين**، مارتن. و. ف. ستون، ترجمة: سهيل نجم، دمشق: صفحات للدراسات والنشر، ٢٠١٧م، ١٦٠ صفحة.

المؤلف أستاذ للفلسفة في الجامعة الكاثوليكية في لوفان بفرنسا، المترجم مدرس وشاعر عراقي. يعمل هذا النص المترجم على تسليط الضوء على أهم موضوعات وقضايا فلسفة الدين مثل البرهنة على وجود الإله، ومشكلة اللاهوت وعلاقته بفلسفة الدين، ومسألة المعرفة الدينية، ولعل أهمية الموضوع في السياقات المعاصرة كان الحافز على ترجمة هذا النص. وكثير من الفلاسفة السابقين أدركوا عدم التناقض بين الإيمان والفلسفة أو بين الشريعة والعقل، كما عرفنا ذلك عن ابن رشد في الدائرة الإسلامية، وأوغسطين في الدائرة المسيحية.

١١. **حقائق عن التصوف**، عبد القادر عيسى، بيروت: دار إحياء التراث، ٢٠١٦م، ٥٦٦ صفحة.

المؤلف أحد أبرز علماء السنة في القرن الخامس عشر المجري، وشيخ الطريقة الشاذلية في سوريا في عصره. يتحدث الكتاب عن التصوف كوسيلة لعودة المسلمين إلى ظلال الأنفاس بالله تعالى، ونعم مناجاته، بإرجاع روحانية الإسلام إليه. جاء الكتاب في أبواب ثلاثة: الباب الأول في التعريف بالتصوف، والباب الثاني في المنهج العملي للتصوف، الباب الثالث في طريق الوصول إلى الله.

١٢. التصوف العقلي في اليهودية والمسيحية والإسلام، سامي السهم، بيروت:
دار الكتاب اللبناني للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠١٦ م، ٥٢٥ صفحة.

المؤلف حاصل على درجة الدكتوراه من كلية التربية بجامعة عين شمس. الكتاب يركز على التصوف العقلي في الديانات السماوية الثلاث؛ اليهودية والمسيحية والإسلام، استجلاءً للجانب العقلي المستثير فيها، وذلك رداً على من يضع التفكير العقلي في مقابل التفكير الديني ويحسم بأنهما لا يلتقيان، كما يؤكد أهمية إعمال العقل في مجال التفكير الديني بوجه عام وفي مجال التصوف بوجه خاص، نظراً لأنّ إعمال العقل لا يتناقض مع الإيمان الديني، بل هو جوهره الأصيل، الذي يجب استحضاره والتركيز عليه ليكون نقطة البداية الحقيقة لنهضة الأمة.

13. *Shari'a Law and Modern Muslim Ethics*, Robert W. Hefner,
Bloomington: Indiana University Press, 2016, 312 pages.

عنوان الكتاب بالعربية: **الشريعة الإسلامية والأخلاق الإسلامية الحديثة**، مؤلفه روبرت دبليو هيفنر، وهو أستاذ علوم السكان ومدير معهد الثقافة والدين والشؤون العالمية بجامعة بوسطن.

يجمع هذا الكتاب بين كبار علماء السياسة والأخلاق والقانون الإسلامي، ويدرس المعاني المتنوعة للشريعة الإسلامية واستخداماتها، وذلك لتقويم آفاق الأخلاق الإسلامية الديمقراطية والمجتمعية والمساواة بين الجنسين اليوم. وتبيّن مقالات الكتاب خلافاً لمطالبات بعض المتطرفين، أنّ الفهم الإسلامي للشريعة الإسلامية والأخلاق كان دائماً متنوعاً، وذلك ليس بسبب نصوص متغيرة ولكن من المشاركة الحقيقة والنشطة مع التقاليد الإسلامية والحياة اليومية. وعلى الرغم من العنف المأساوي الذي مارسته بعض الحركات المتطرفة في السنوات الأخيرة، إلا أننا ننتظر أن نرى التجديد الأخلاقي في العالم الإسلامي.

14. *The Sociology of Islam: Knowledge, Power and Civility*, Armando Salvatore, Wiley, 2016, 344 pages.

عنوان الكتاب بالعربية: علم الاجتماع الإسلامي: المعرفة والسلطة والمدنية، مؤلفه أرماندو سالفاتوري، وهو أستاذ مشارك في علم الاجتماع السياسي للإسلام الحديث والمعاصر في جامعة الدراسات الشرقية، نابولي. له العديد من الأبحاث: في الدلالات الاجتماعية والسياسية والعملية للتقاليد الدينية والتكتونيات العلمانية. يركز الكتاب على أفكار المعرفة والسلطة والتحضر المدني لتزويد الطلاب والقراء بأطر تحليلية ونقدية لفهم الجوانب الاجتماعية المعقّدة للتقاليد والمؤسسات الإسلامية، ويبين أن دراسة علم الاجتماع الإسلامي يحسن فهم الإسلام كقمة متعددة الجوانب تستدعي مجموعة متنوعة من الترتيبات الاجتماعية والسياسية. وعن طريق التعمق في الأسئلة المفاهيمية والتفسيرات التاريخية يعد الكتاب مرجعاً مقارناً عابراً للتخصصات يفيد الطلبة والعلماء وصناع السياسات في فهم التغيرات الإسلامية المعقّدة عبر التاريخ وتأثيرها على العالم الحديث.

15. *Philosophy in the Islamic World: A history of philosophy without any gaps*, by Peter Adamson, Oxford University Press, 2016, 280 pages.

عنوان الكتاب بالعربية: الفلسفة في العالم الإسلامي: تاريخ من الفلسفة دون أي ثغرات، للمؤلف بيتر آدامسون أستاذ الفلسفة القديمة والعربية القديمة في جامعة ميونخ الألمانية. يعرض الكتاب تاريخ الفلسفة في العالم الإسلامي، منذ بدايتها في عالم الإسلام المبكر وصولاً إلى القرن العشرين. ينقسم الكتاب إلى ثلاثة أقسام، أولها ينظر إلى أول ازدهار للدين الإسلامي والاستجابات للتقاليد الفلسفية اليونانية في عالم التعلم العربي. وتتوج هذه "الفترة التكوينية" بعمل ابن سينا، الجزء الثاني من الكتاب يناقش الفلسفة في إسبانيا الإسلامية (الأندلس)، حيث يأتي الفلاسفة اليهود إلى الواجهة، ويركز على بعض المفكرين مثل ابن رشد وابن عربي. وأخيراً، فإن القسم الثالث ينظر في تفاصيل غير معتمدة في التطورات اللاحقة، ويطرق إلى الفلسفة في الإمبراطوريات

العثمانية والمغولية والصفوية ويظهر كيف تفاعل المفكرون في القرن التاسع عشر والقرن العشرين مع الأفكار التي حركت الفلسفة في العالم الإسلامي لعدة قرون، ومع التحديات السياسية والفكرية من القوى الاستعمارية الأوروبية.

16. Religion as Critique: Islamic Critical Thinking from Mecca to the Marketplace (Islamic Civilization and Muslim Networks), by Irfan Ahmad. Chapel Hill, NC: The University of North Carolina Press, 2017, 300 Pages.

عنوان الكتاب بالعربية: الدين بوصفه ممارسة نقدية: التفكير النقيدي الإسلامي من مكة إلى السوق. المؤلف عرفان أحمد زمبل وباحث رئيسي في عدد من مراكز البحث وأستاذ جامعي في جامعات غربية، متخصص في الأنثروبولوجيا السياسية، ومؤلف عدد من الكتب عن الإسلام في العالم المعاصر. الكتاب هو دراسة للتفكير النقيدي الذي عرفه التراث الإسلامي، ويبين أن الإسلام له طريقة المتميزة في التفكير النقيدي التي سبقت الأفكار الغربية عن النقد، وأن النقد عنصر أساسي في المعتقدات والمارسات الإسلامية، ويقدم أمثلة من التراث النقيدي الإسلامي الذي عرفته لغات الشعوب الإسلامية. ولكن الدراسات الأكاديمية المعاصرة وحتى الجدل في الفضاء العام يتجاهل هذه الحقيقة.

17. Misquoting Muhammad: The Challenge and Choices of Interpreting the Prophet's Legacy, by Jonathan A.C. Brown, Oneworld Publications, 2015, 384 pages.

عنوان الكتاب بالعربية: الخطأ في النقل عن محمد - التحدى وخيارات تفسير تراث النبي، مؤلفه جوناثان براون، هو أستاذ مشارك في الإسلام والعلاقات المسيحية الإسلامية في كلية الشؤون الخارجية في جامعة جورج تاون (واشنطن العاصمة)، متخصص في الشريعة والحضارة الإسلامية، والتاريخ الفكري الإسلامي. يعرض الكتاب الخلافات في فهم التراث الإسلامي خلال الحضارة الإسلامية، وكيف ولماذا حصلت هذه الخلافات، وشكلت جوانب رئيسية ومثيرة للجدل الداخلي في الإسلام، ويشرح كيف

يسعى المثقفون المسلمين إلى تحقيق التوازن بين العقل والوحى، وتقدير العلم والدين، وفهم الحقائق الأبدية للقرآن الكريم وسط التغير والتنوع في جهود العلماء الذين كانوا يسعون إلى الحفاظ على روايات تعاليم محمد ﷺ وممارسته، ويسلط الضوء على الديناميكية والتطور الكبيرين في التقاليد السنوية.

18. *The Power of Praying Through Fear*, by Stormie Omartian, Harvest House Publishers, 2017, 224 pages

عنوان الكتاب بالعربية: **قوة الصلاة للخروج من الخوف**، للمؤلفة ستورمي أوamarتنيان، وهي صاحبة سلسلة الصلاة، وهي السلسلة الأكثر مبيعاً في العالم، شغف المؤلفة هو مساعدة الناس على معرفة الله وحبه بطريقة عميقة. يطرح الكتاب فكرة التغلب على الخوف من خلال الصلاة، لأن الخوف في رأيها أصبح وباءً، فهو يأخذنا بعيداً عن الشعور من بالسعادة، ويسبب التوتر في عقولنا وأجسادنا وأرواحنا، ويعنينا من عمل ما نحتاج إلى عمله. لكن الخبر السار هو أنه يمكنك التمتع بالحرية من الخوف المدمر عن طريق بناء العقل والقلب على الحقائق المريبة عن الله، وتعلم أداء الصلاة بقوه. وترى المؤلفة ما الذي يجب أن نفكّر فيه ونقوله عندما نصلّي في اللحظة الذي نشعر بالخوف، وكيف نقاوم التوتر الناتج عن الخوف من الشر أو الموت أو الخسارة أو القلق على المستقبل.

19. *Islamic Spirituality: Theology and Practice for the Modern World*, by Zeki Saritoprak, Bloomsbury Academic, 2017, 248 pages.

عنوان الكتاب بالعربية: **الروحانية الإسلامية: اللاهوت والممارسة في العالم الحديث**، والمؤلف زكي ساريتوبراك، وهو أستاذ اللاهوت والدراسات الدينية ومدير كرسى بديع الزمان سعيد نورسي في الدراسات الإسلامية بجامعة جون كارول بالولايات المتحدة الأمريكية. يحاول الكتاب استكشاف البعد الداخلي للإسلام ودراسة الأساس الفكري للصوفية فيه، من خلال دراسة كتابات بعض الشخصيات المهمة حول التطور

التاريخي للتصوف في الإسلام، فضلاً عن دراسة المصادر الرئيسية في الإسلام، والقرآن والحديث، ومن أهم الشخصيات التي قمت دراستها الإمام الغزالى (ت ١١١ م)، وسعيد النورسي (ت ١٩٦٠ م). قدم الكتاب عرضاً للأبعاد التاريخية والمعاصرة للصوفية وصلتها بعدد من القضايا المعاصرة، ويبيّن للقارئ متى وكيف وأين يمكن ممارسة التصوف.

قواعد النشر وتعليمات إعداد البحوث

- يشترط في البحث أن يتواافق مع أهداف المجلة ومحاورها، وأن يتراوح حجمه بين ستة آلاف عشرة آلاف كلمة مع المهامش، وأن لا يكون قد نُشر أو قدّم للنشر في أي مكان آخر. والمجلة غير ملزمة بإعادة الأبحاث إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تنشر.
- تنظم مادة البحث ضمن مقدمة مناسبة حوالى خمسمائة إلى ألف كلمة تتضمن بيان موضوع البحث وأهدافه وأهميته وطبيعة الأدبيات المتوفّرة حوله. وخاتمة بنفس الحجم تتضمن خلاصة البحث وأهم نتائجه ووصياته. والمقصود بخلاصة البحث هنا هي فكرة مركزة لحمل الأفكار الأساسية التي يود الباحث أن يتحمّل تفكير القارئ إليها، والمقصود بالنتائج الإضافية المعرفية التي تمثل قمة البحث وأفضل عطاء أصحابه في موضوع البحث. والمقصود بالوصيات بيان الأسئلة التي أثارها البحث وحاجتها إلى إجابات عن طريق مزيد من البحث، وكذلك بيان القرارات التي تقتضي من المعينين بأمرها الأخذ بما يصلحًا للواقع. أما جسم البحث الرئيسي فتنظم مادته في عدد من الأقسام ٣-٥ مع عناوين فرعية مناسبة لكل قسم مرقمة بكلمات: أولاً، ثانياً، ثالثاً... وإذا لم تتمّ تفاصيل أي عنوان إلى عناوين فرعية فإنما ترجم بأرقام ٢١ و ٢٠.
- يعطى صاحب البحث المنشور عشر فصلات (مستلات) من بحثه المنشور، ويكون للمجلة حق إعادة نشر البحث منفصلاً أو ضمن مجموعة من البحوث، بلغته الأصلية أو مترجمًا إلى لغة أخرى، دون الحاجة إلى استئذان صاحب البحث.
- يكون التوثيق في مجلة "إسلامية المعرفة" على الوجه التالي:
 - الالتزام بقواعد التوثيق المعمول بها في المجلة.
 - توثيق الآيات القرآنية بعد نص الآية مباشرة في المتن وليس في المهامش ويتم ذلك بين قوسين مع وضع اسم السورة تليها نقطتان رأسيةتان ثم رقم الآية؛ مثال: (البقرة: ٨٧-٧٩)
 - توثيق الأحاديث الشريفة بالرجوع إلى كتب الحديث المطبوعة بالإشارة إلى الكتاب المطبوع وبعد ذلك استكمال جميع المعلومات البليوغرافية من دار نشر، إلى مكان النشر..
 - عند توثيق الكتب أو المجلات يتم التركيز على البدء بالاسم الأخير للمؤلف واستكمال بيانات التوثيق البليوغرافية بما فيها بلد النشر والكتاب ودار النشر، وسنة النشر وأرقام الصفحات والجزء الذي أحذت منه المعلومة، مع ضرورة إبراز عنوان الكتاب أو المجلة بالخط الأسود العائم.

قسيمة اشتراك في إسلامية المعرفة

أرجو قبول / تجديد اشتراكي بـ (.....) نسخة اعتباراً من العدد (.....) ولدته (.....) عام.

طيه صك / حواله بريدية بقيمة

الاسم

العنوان

.....

..... التوقيع

الاشتراك السنوي

لالأفراد ٥٠ دولاراً - للمؤسسات ١٠٠ دولار أميركي

التسديد

عن طريق شيك مصرفي مسحوب على البنك الإسلامي الأردني لأمر:

المعهد العالمي للفكر الإسلامي (مكتب الأردن)

جبل اللويبدة - شارع كلية الشريعة - مبنى رقم (٥٦)

عمان - الأردن

الهاتف: 0096264611420 / الفاكس: 0096264611421

أو تحويل المبلغ إلى العنوان الآتي:

International Institute of Islamic Thought

Jordan Islamic Bank

IBAN: JO93JIBA0020000025019410400005

P.O.Box: 9489 Amman 11191 Jordan

سعر العدد:

لبنان: ٥٠٠٠ ل.ل، سوريا: ٧٥ ل.س، الأردن: ١,٥ دينار، العراق: ١٠٠٠ دينار، الكويت: ١,٥

دينار، الإمارات العربية: ٢٠ درهم، البحرين: ١,٥ دينار، قطر: ٢٠ ريالاً، السعودية: ١٠ ريالات،

اليمن: ١٥٠ ريالاً، مصر: ١٠ جنيهات، السودان: ٦٠٠ جنيه، الصومال: ٢٠ شلنًا، ليبيا: ٣ دنانير،

الجزائر: ٥٠ دينار، تونس: ديناران، المغرب: ٢٥ درهماً، موريتانيا: ٢٥٠ أوقية، قبرص: ٣ جنيهات،

الاتحاد الأوروبي: ٥ يورو، بريطانيا: ٤ جنيهات، أمريكا وسائر الدول الأخرى ١٠ دولارات.

المعهد العالمي للفكر الإسلامي

مؤسسة فكرية إسلامية ثقافية مستقلة أنشئت في الولايات المتحدة في مطلع القرن الخامس عشر الهجري (١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م) لتعمل على:

- توفير الرؤية الإسلامية الشاملة، في تأصيل قضايا الإسلام الكلية وتوضيحيها، وربط الجزئيات والفروع بالكليات والمقاصد والغايات الإسلامية العامة.
- استعادة الهوية الفكرية والثقافية والحضارية للأمة الإسلامية، من خلال جهود إسلامية العلوم الإنسانية والاجتماعية، ومعالجة قضايا الفكر الإسلامي.
- إصلاح مناهج الفكر الإسلامي المعاصر، لتمكين الأمة من استئناف حياتها الإسلامية ودورها في توجيه مسيرة الحضارة الإنسانية وترشيدها وربطها بقيم الإسلام وغاياته.

ويستعين المعهد لتحقيق أهدافه بوسائل عديدة منها:

- عقد المؤتمرات والندوات العلمية والفكرية المتخصصة.
- دعم جهود العلماء والباحثين في الجامعات ومراكز البحث العلمي ونشر النتاج العلمي المتميز.
- توجيه الدراسات العلمية والأكاديمية لخدمة قضايا الفكر والمعرفة.

وللمعهد مكاتب وفروع في عدد من العواصم العربية والإسلامية وغيرها يمارس من خلالها أنشطته المختلفة، كما أن له اتفاقيات للتعاون العلمي المشترك مع عدد من الجامعات العربية والإسلامية والغربية وغيرها في مختلف أنحاء العالم.

The International Institute of Islamic Thought

Grove Street, 2nd Floor, Herndon 500

Virginia 20170 USA

Tel: 1-703-471 1133

Fax: 1-703-471 3922

URL: <http://www.iiit.org> - Email: iiit@iiit.org

Islāmiyat al Ma'rifah

Journal of Contemporary Islamic Thought

An International Refereed Academic Journal

Published Quarterly by

The International Institute of Islamic Thought



م ١٩٨١ - هـ ١٤٠١
1981AC - 1401AH

Vol. 23

No. 90

Fall 1438 AH / 2017 AC
ISSN 1729-4193